جامعة غرداية

كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي

ميدان العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

شعبة علوم التجارية تخصص: مالية مؤسسة

تقييم قدرة السداد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من أجهزة الدعم تشغيل الشباب

دراسة حالة في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولاية غرداية خلال الفترة (2010-2016)

إعداد الطالب:

- أولاد مسعود غمار الصادق

تحت إشراف الدكتور:

شرع يوسف

لجنة المناقشة

• الدكتور: بن نوى مصطفي	رئيسا
• الدكتور: شرع يوسف	مشرفا
• الأستاذ: سلماني عادل	مناقشا

السنة الجامعية : 2016-2017

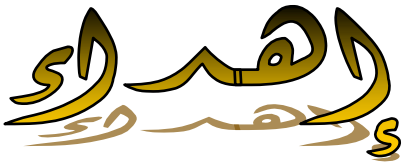

إلى اللذاني إقترنت طاعتهما بطاعة الرحمان والديا حفظهما الله

إلى إخوتي وأخواتي إلى رفقاء العمر شمس الدين وعبد المنعم

والى كل الأقارب بدون استثناء وإلى كل

الزملاء والأصدقاء أهدي هذا العمل.

شكر وعرفان

نشكر الله سبحانه وتعالى الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل فهو القائل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ)

ولقـــول رســـول الله عـــليه الصـــلاة والســـلام

(من لم يشكر الناس لم يشكر الله)

لا يسعني إلى أن نتقدم بجزيل الشكر والعرفان والتقدير للدكتور والمشرف شرع يوسف، الذي لم يبخل علينا بالكثير من وقته والنصائح القيمة، وعلى تواضعه اللا متناهي في المعاملة وقبوله الإشراف على هذه الدراسة.

كما أتقدم بالشكر المسبق لجميع الأساتدة وأعضاء لجنة المناقشة علي قبولهم مناقشة المذكرة وعلى مجهوداتهم وتصحيحاتهم للأخطاء والنقائص في سبيل تحصيل أكبر استفادة من الدراسة ولا ننسي جزيل الشكر لصديق شمس الدين لم يبخل عليا بالكثير من وقته لإنجاح هدا العمل وأسأل الله أن يجعله في ميزان حسناته إن شاء الله و لجميع أساتذة الجامعة

نشكر كل من مد يد العون لنا على انجاز هذا العمل.

الملخص:

إمتاز عصرنا بالتكنولوجيا والتطور ومع تلاشي الحدود الجغرافية الإقتصادية تعاظم حجم المؤسسات بكل أنواعها ويمكن إحصاء هذه المؤسسات من خلال سياسة تفعيل الاستثمارات التي إنتهجتها الجزائر وتوجهها نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما لها من أهمية في التنمية المستدامة والتخفيض من حدة البطالة أدت إلى إنشاء العديد من الهيئات الداعمة لها، من بينها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب التي تعمل على جمع مجموعة من الشباب في مشاريع استثمارية مصغرة الهدف منها امتصاص البطالة وتنمية الإقتصاد المحلي، الأمر الدي ينعكس بالإزدهار وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و عليه تأتي هذه الدراسة لإبراز واقع تقييم معايير السداد وتمويل الوكالة لهذه المؤسسات بالتطرق إلى التعرف على مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها. وعرض كيفية إنشائها في الجزائر والمعوقات التي تواجهها. ثم التعرف على إسهامات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والإصلاحات التي تعرفها هذه الوكالة لتفعيل دعمها لهذه المؤسسات.

وقد إرتأينا في هذه الدراسة إلى تقييم قروض وكالة فرع غرداية في خلق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وكيفية تمويلها إما بواسطة التمويل الثنائي أو التمويل الثلاثي وإنعكاسهما على نمو هذه المؤسسات.

الكلمات المفتاحية: مؤسسات صغيرة ومتوسطة، سداد، ، تحصيل، تمويل، إنشاء المؤسسات.

Resume:

Motre époque se courrateries par le d'eue lapement Technologique et avec lerosonde frontières geo-ecom omiques de plus eu plus la taille des institutions de toutes sortes et peut être pris en compte ces institution par l'activation des investissements poursuivis par l'Algérie st son orientation vers les petites et moyennes entreprises en raison de leur importance pour le développement durable et la réduction du chômage a conduit à la création d'un grand nombre de sa politique des organismes de soutien, parmi eux. Agence nationale pour le soutien et le fonctionnement des jeunes qui travaillent pour rassembler un groupe de jeunes dans les mini-projets d'investissement destinés à résorber le chômage et le développement de l'économie locale, ce qui reflète (la prospérité) et la développement des petites et moyennes entreprises, et li vient cette étude pour mettre en évidence la réalité de. Evaluation des critères de paiement et organisme de financement pour ces institutions en répondant à identifier le concept des petites et moyennes entreprises et leur caractéristique. Et montrer comment les crée en Algérie et les obstacles auxquels ils sont confrontés. Et puis reconnaitre les contributions de l'agence nationale pour soutenir l'emploi des jeunes dans la mise en place d'institutions. Les petites et moyennes réformes définies par l'agence pour activer son soutien à ces institutions. Avons-nous décide dans cette étude pour évaluer l'agence branche ghardaia à la création des petites et moyenne entreprises et la façon dont ils ont été financés soit par un financement bilatéral ou triptyque et leur influence sur la croissance de cas prêts sur ces institutions.

Mots clés : petites et moyennes entreprises, le remboursement, le financement.

العنـــــــــــوان Я собираюсь на завтрак	الصفحة
إهداء	
شكر وعرفان	
الملخص	
قائمة المحتويات	I
قائمة الجداول	IV
قائمة الأشكال	V
قائمة الملاحق	VI
قائمة الإختصارات	VII
مقدمة	أ
الفصل الأول : ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	
تمهيد الفصل الأول	02
المبحث الأول : ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
المطلب الأول: مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	03
أولا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول والهيئات	03
ثانيا: صعوبة تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	06
ثالثا: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	07
رابعا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	11
خامسا: مميزات وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	14
المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والهيئات الداعمة لها.	17
أولا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد.	17
ثانيا: التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتطلبات نجاحها.	19
ثالثا: أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	22
رابعا: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	26

خامسا: الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	28
المبحث الثاني: الدراسات السابقة	33
المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة	33
المطلب الثاني: مقارنة الدراسات السابقة مع الدارسة الحالية.	38
خلاصة الفصل الأول	42
الفصل الثاني: الدراسة الميدانية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	
تمهيد الفصل الثاني	44
المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)	45
المطلب الأول: نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	45
أولا: نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	45
ثانيا: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	45
ثالثا: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	47
المطلب الثاني : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية غرداية.	51
أولا: تقديم فرع وكالة دعم تشغيل الشباب لولاية غرداية	51
ثانيا: مهام مصلحة الإحصاء والإعلام الألي.	53
المبحث الثاني: الدراسة الحالة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية غرداية.	54
المطلب الأول: إعانات وقروض فرع الوكالة وشروط ومراحل إنشاء المؤسسات بها.	54
أولا: الإعانات التي تقدمها الوكالة وشروط الحصول عليها.	54
ثانيا: قروض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	57
ثالثا: شروط التأهيل الواجب توفرها في المستفيد ومراحل إنشاء المؤسسات.	60
المطلب الثاني: واقع المؤسسات طور الإنشاء والمؤسسات الممولة.	67
أولا: عرض حالة الملفات المقدمة للوكالة ومدي إمكانية قبولها وتمويلها	67
ثانيا: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة للفترة (2010-2016)	69
ثالثا: تطور حصيلة التمويل حسب معيار أنواع التمويل (التنائي والثلاثي) لولاية غرداية	70
رابعا: تصنيف المشاريع الممولة حسب معيار النشاط	72

خامسا : تطور المشاريع الممولة حسب مستويات التمويل	74
المطلب الثالث: سداد قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معايير تمويلها	76
أولا: عرض أليات السداد للمؤسسات الممولة من طرف الوكالة.	76
ثانيا: السداد وفقا لمعيار التمويل الثنائي والثلاثي	76
ثالثا: السداد وفقا لمعيار النشاط المؤسسات الممولة من طرف الوكالة.	79
رابعا: السداد وفقا لمعيار مستويات التمويل	81
خامسا: إستعراض أهم النتائج ومناقشتها.	83
خلاصة الفصل الثاني	87
الخاتمة.	89
قائمة المراجع.	93
قائمة الملاحق.	

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة علي أساس أسلوب تنظيم العمل.	13
02	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوطنية سنتي .2007، 2006	27
03	تخفيضات معدلات الفائدة للقروض البنكية الممنوحة بصيغة التمويل الثلاثي	55
04	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي (المستوى الأول)	58
05	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي (المستوى الثاني)	58
06	الهيكل المالي للتمويل الثنائي (المستوى الأول)	58
07	الهيكل المالي للتمويل الثنائي (المستوى الثاني)	59
08	تطور وضعية الملفات المودعة لدى فرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية غرداية	67
09	تطور تعداد إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم ولتشغيل الشباب خلال الفترة (2010-2011)	69
10	تطور تعداد تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوعية التمويل الممنوح من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب جلال الفترة (2010-2016)	71
11	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الوكالة حسب معيار النشاط خلال الفترة (2010_2016)	72
12	تطور تعداد المشاريع الممولة من قبل الوكالة حسب مستويات التمويل خلال الفترة (2010-2016)	74
13	تقييم معايير السداد حسب نوع التمويل المقدم من طرف الوكالة خلال الفترة (2010 - 2016)	77

14	تقييم معيار السداد حسب نوع القطاع الممول من طرف الوكالة خلال الفترة (2010 – 2016)	79
15	تقييم معايير السداد حسب مستوى التمويل الممنوع من طرف الوكالة خلال الفترة (2010 – 2016)	81

قائمة الأشكـال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب غرداية	52
02	مراحل المرافقة	66
03	تطور وضعية الملفات المودعة لدى فرع الوكالة	68
04	تطور عدد المؤسسات الممولة خلال السنوات قيد الدراسة	70
05	تعداد تمويل المؤسسات حسب نوعية التمويل الممنوح من طرف الوكالة	71
06	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط	73
07	توضيح تطور مستويات التمويل	75
08	تطور تقييم معايير السداد حسب نوع التمويل	77
09	تطور تقييم معايير السداد حسب نوع القطاع الممول	80
10	تطور معايير السداد حسب مستوى التمويل الممنوح	82

قائمة الملا حق

رقم الملحق	عنوان الملحق
01	إنشاء مؤسسة مصغرة (التمويل الثلاثي)
02	إنشاء مؤسسة مصغرة (التمويل الثنائي)

قائمة الاختصارات

الرمز	المصطلح
CNAC	Caisse nationale d'assurance chomage.
CASNOS	Caisse nationale de Securite Sociale des non Salaries.
ANSEJ	Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes.
ANDI	Agence Nationale de Développement de l'Investissement
ANGEM	Agence nationale de gestion de micro crédit.
FGAR	Fonds de Garantie de crédits aux PME
ANEM	Agence nationale de l'emploi.
BNA	Banque Nationale d'Algérie.
CPA	Crédit populaure d' Algérie.
BEA	Banque Extérieure d'Algérie.
BADR	Banque de l'Agriculture et du Développement Rural.
BDL	Banque de Développement Local.
SNC	Société en commandite simple
EURL	Entreprise unipersonnelle à responsabilité limitée.

مقدمة

مقدمة:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات قدر كبير في تحقيق التجانس بين التطور الإقتصادي وإمكانية تحقيق تنمية مستدامة وبعد تفاقم الأزمات في العالم إحتاجت الكثير من الدول إلى أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بفضل دورها في تحقيق الأهداف المرجوة وفي ظل ميزاتها في سهولة تأهيلها وتوزعها بصفة متوازنة جغرافيا ومرونتها لمواكبة العقبات التي توجهها.

وبغرض خلق وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وحل المشاكل المتعلقة بتمويل هاته المؤسسات، أنشأت الدولة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أمام ما يعرف بـ ANSEJ وهدا من أجل ترقية وتطوير المشاريع ودعم الشباب في الإستثمار والقضاء على البطالة، فقد كان الهدف الرئيسي لإنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هو مساعدة المؤسسات المصغرة في التخطي عائق التمويل خصوصا في مرحلة الإنشاء وكذلك من أجل إستمراريتها وإمكانية توسعها ونموها، فعملت الجزائر إلى توفير برامج الدعم المالي وتطوير هده المؤسسات. ومما سبق ذكره تبدو أهمية طرح الإشكالية الرئسية للموضوع والتي يتوجب بحثها في هذه المذكرة هي كالآتي:

الإشكـــالية الرئسية:

مامدى قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في سداد قروضها حسب معايير تمويلها ؟

الأسئلة الفرعية:

ومن أجل الإحاطة والإلمام بحيثيات الإشكالية الرئسية تم طرح التسؤولات الفرعية علي النحو التالي:

- ما مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟ وما دور الوكالة في خلق هاته المؤسسات ؟
- ما هي الصيغ المتبناة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؟ وماهي الصيغة الأكثر تمويلا للمؤسسات ؟
- هل المؤسسات الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب قادرة على سداد إلتزاماتها ؟
- ماهي الصيغة الأكثر نجاعة في سداد هده القروض وفق وكالة ANSEJ ؟

فرضيات الدراسة:

في سبيل الإجابة المبدئية على الإشكالية والتساؤلات الفرعية السابقة الذكر بالإمكان الإنطلاق من الفرضيات التالية:

- تلعب الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب دورا مهما في خلق المشاريع الصغيرة والمتوسطة.
- تعتبر ألية التمويل الثنائي الأكثر خلقا للمشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

- أغلب المؤسسات الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب غير قادرة على سداد ماعليها.
- تلعب معايير التمويل حسب نوع التمويل ومستوي التمويل وحسب النشاط الممول دورا في نجاعة سداد القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أهداف البحث:

من الأهداف التي تسعى إليها الدراسة :

- معرفة مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها وطرق تصنيفها.
- معرفة المصادر والصيغ المختلفة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- معرف الصيغة التمويلية الأكثر خلقا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- معرفة الصيغة الأكثر نجاعة في سداد إلتزامات هده المؤسسات.

أسباب إختيار الموضوع:

لعل إختيارنا للموضوع يعود لجملة من الأسباب الموضوعية والذاتية أهمها:

- التطورات التي شهدتها الجزائر في الإقتصاد وقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- طبيعة تخصصنا في المالية يستوجب مثل هذه المواضيع.
- تهافت عدد كبير من الشباب للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أجل إنشاء المؤسسات.

أهمية الموضوع:

نظرا لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الإقتصادية وتعدد المشاكل التي تعترض إنشاء هذه المؤسسات يقوم هذا البحث بتسليط الضوء على الهيئات التي من شأنها القيام بتسهيل عملية إنشاء المؤسسات من خلال إجراءات الدعم والمتابعة التي تقدمها هذه الهيئات. ومعرفة أليات التمويل التي تضمن سداد القروض لضمان تمويل المؤسسات أخري مستقبلا ومن تم تحقيق تنمية إقصادية مستدامة.

حدود الدراسة:

الحدود الزمانية: تمثل المجال الزمني لهذه الدراسة إبتداء من سنة 2010 إلي نهاية 2016.

الحدود المكانية: اقتصرت هده الدراسة في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولاية غرداية.

منهج الدراسة:

إستخدم في الدراسة المنهج الوصفي الدي من خلاله نقوم بوصف تطورات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومختلف الأليات التمويلية لها. وتطور سداد القروض. كما إعتمدنا على المقابلة والتي تركزت خصوصا علي مستوى مصلحة الإحصاء والإعلام الألي لتتبع جميع مراحل المتعلقة بالقرض ووضعية سدادها.

صعوبات الدراسة:

خلال قيامنا بهذا البحث الدراسي، واجهتنا بعض الصعوبات تعلقت بجمع البيانات وغيرها نتيجة لعوامل مختلفة نذكر منها:

- تمثلت بالدرجة الأولى في الحصول على البيانات الخاصة بالسداد لإمتيازها بالسرية المهنية

- قلة توفر دراسات سابقة عن تمويل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لهذه المؤسسات كون الموضوع حديث الدراسة.

- قلة المراجع خاصة الكتب المتعلقة بالدراسة في مكتبة الجامعة.

أدوات جمع البيانات:

بحكم طبيعة الدراسة التي تطرقنا لها، سيتم إعتمادنا علي الأدوات التالية:

- الوثائق: إعتمادنا على الوثائق الممنوحة لنا من طرف الوكالة والخاصة بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تمكنا من الحصول على الوثائق المطلوبة لتحليل إشكالية الدراسة من طرف رئيس مصلحة الإحصاء وبعض عمال الوكالة، والمتمثلة في كتب وملاحق تخص الوكالة والقروض الممنوحة.
- المقابلة: تمت المقابلة خلال هذه الدراسة مع مدير الوكالة والعملاء وبالأخص رئيس موظفي مصلحة الإحصاء والإعلام الآلي بالوكالة حيث كانت عبارة عن أسئلة أفادتنا في وصف كيفية سير عمل المصلحة والمهام الموكلة لكل منهم، وكانت المقابلة عبارة عن أسئلة فيما يخص الدراسة، وهي أسئلة سهلة ومحددة بغية تسهيل الدراسة.
- البرامج المستخدمة : بغية تسهيل عملية التحليل، وعقب التحصيل النهائي للوثائق المطلوبة، تم تجميع البيانات المحصلة وتفريغها في برنامج اكسل Excel من أجل التمثيل البياني.

مجتمع الدراسة:

يتمثل مجتمع الدراسة في جميع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي إستفادت من برامج التمويل عن طريق الوكالة الوطنية لدعم الشباب، خلال فترة الدراسة الممتدة ما بين 2010-2016.

هيكل البحث:

إرتأينا أن نقسم هده الدراسة إلي فصلين كل فصل يضم مبحثين تطرقنا في الفصل الأول إلى الجانب النظري المتعلق بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة وكيفية تمويلها أما الفصل الثاني تطرقنا إلى الجانب التطبيقي الذي هو عبارة عن دراسة حالة في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. عالجنا من خلالها مختلف الصيغ التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن تم واعتمدا على إحصائيات الوكالة قمنا بدراسة وصفية تحليلية لسداد هده القروض المصنفة حسب معايير السداد.

الفصل الأول

تمهيد الفصل الأول:

إن انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول لم تأتي من عدم فلهذا الانتشار الواسع أسباب وعوامل عدة ساعدت على ظهور هذه المؤسسات لهذا اكتسبت أهمية بالغة في تحريك عجلة اقتصاديات الدول وبالأخص الدول السائرة في طريق النمو التي اكتشفت في الفترة الأخيرة الدور المهم الذي تلعبه وأخذت في إصدار قوانين وتشريعات تهتم بتعريف هذه المؤسسات وتحديد معاملاتها ومعاييرها كما سنتطرق له في هدا الفصل. ومن بينها الجزائر الذي تمثل اهتمامها بها بعدة إجراءات ساعدت على تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن بين هذه الإجراءات إنشاء وزارة خاصة بها واعتماد برامج التأهيل.

لهذا سنتطرق في هذا الفصل إلى ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وواقعها في الجزائر من خلال المبحث الأول. ومن أجل دلك خصصنا المطلبين التاليين :

المطلب الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني: أهميتها وواقعها في الجزائر ومصادر تمويلها والهيئات الداعمة لها.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إختلفت الأراء حول وضع تعريف موحد ودقيق وشامل للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، إذ يختلف من دولة لأخرى حسب قدراتها الاقتصادية والإجتماعية وقد إعتمدت عدة معايير لتصنيف المؤسسات الإقتصادية. وإن محاولة تحديد مفهوم أو تعريف واضح لها في نظرنا خطوة رئيسية في طريق معالجتنا لهذا الموضوع الحيوي، ذلك ما تمثله من أهمية بالغة في محاولة توضيح وتحديد المعالم والمحددات التي يأخدها في تصنيف وتحديد طبيعة النشاط هذا النوع من المؤسسات في المحيط.

المطلب الأول: مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نعطي في مايلي بعض تعاريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول والهيئات الدولية.

أولا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول والهيئات:

1_ تعريف المشرع الجزائر:

يتلخص تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المادة 05 من القانون التنفيدي رقم 17-02 المؤرخ في 10 جافني من سنة 2017. الذي يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. حيث ينص علي أن " تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية، بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات. تشغل من 01 إلي 250 شخصا[1]. ولايتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة ملايير دينار جزائري، أو لايتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار دينار جزائري"، والذي إعتمدت فيه الجزائر على معياري عدد العمال ورقم الأعمال مع استفاءها لمعيار الاستقلالية ، ثم تأتي بعد ذلك المواد خمسة، ستة وسبعة منه لتبين الحدود بين هذه المؤسسات فيما بينها.[2]

[1]- المادة 05 من القانون التنفيدي رقم 17-02، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 02 الصادرة في 10جانفي 2017 ص 05.

[2]- الزهواني رضا، **تحسين تخطيط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجيستر، غير منشورة كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، 2008، ص 6.

2- الإتحاد الأوروبي:

تعطي اللجنة الأوروبية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة التعريف التالي:

المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي كل مؤسسة توظِّف أقل من 250 عامل، وتتمتع بالاستقلالية، ولا تنسب إلى أي مؤسسةٍ اقتصادية أخرى، رقم أعمالها لا يتجاوز 40 مليون أورو، والميزانية التقنية لا تتجاوز 27 مليون أورو. وحسب هذه اللجنة تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أ -مؤسسات صغيرة توظِّف أقل من 50 عامل، وتحقِّق رقم أعمالٍ أقل من 7 مليون أورو، مع ميزانية تقنية أقل من 5 مليون أورو.

ب -مؤسسة متناهية الصغر توظِّف أقل من 10عمال[1].

3- الولايات المتحدة الأمريكية:

إن قانون المؤسسات الصغيرة لسنة 1953 الذي عدّل و نظم إدارة هذه المؤسسات ، قد احتوى تعريف شبه رسمي فكان كالتالي : يجب أن تكون ملكيتها مستقلة، و أن تدار على إستقلال، كما يجب أن لا تكون مسيطرة في مجال نشاطها .و قد تم تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بطريقة مفصلة بالإعتماد على معيار حجم المبيعات وعدد العمال كما يلي:

-المؤسسات الخدماتية والتجارة بالتجزئة : من 1 إلى 5 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية.

-مؤسسات التجارة بالجملة : من 5 إلى 15 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية

-المؤسسات الصناعية : عدد العمال 250 عامل أو أقل[2]

4- بريطانيا:

تعرف المؤسسات الصغيرة في بريطانيا بأنها الوحدات الصناعية الصغيرة التي يعمل بها 200 عامل، ولا تزيد الأموال المستثمرة فيها عن مليون دولار. وعرف القانون البريطاني الذي صدر سنة 1985 المؤسسة الصغيرة و المتوسطة بأنها المؤسسة التي تفي بشرطين أو أكثر من الشروط التالية:

- حجم التداول سنوي لا يزيد عن 8 مليون جنيه استرليني.

---

[1]- شعيب أتشي، **واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية**، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008، ص 12.

[2]- عثامنية رؤوف، **التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجيستير**، غير منشورة كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001، ص37.

•حجم رأس مال مستثمر لا يزيد عن 3.8 مليون جنيه استرليني.

•عدد العمال والموظفين لا يزيد عن 250 موظف.

5- اليابان:

تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان بأنها الوحدات التي تضم عدداً من العمال يصل إلى 100 عامل بصفة دائمة، ولا يزيد رأسمالها عن 10 ملايين، وذلك قبل الحرب العالمية الثانية. وقد ازداد هذا العدد بعد الحرب العالمية الثانية إلى 300 عامل، أما الوحدات التي يعمل بها 20 عامل فأقل فتعرف على أنها صغيرة جداً. ويختلف التعريف في اليابان حسب نوعية الصناعات.

6- منظمة العمل الدولية:

تعرف منظمة العمل الدولية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها التي يعمل بها 50 عاملاً وتحدد مبلغاً لا يزيد عن 1000 دولار لكل عامل تزداد إلى 5000 دولار في بعض الصناعات، حيث يزيد رأس مال عن 100 ألف دولار.

ويوجد تعريف ثان حيث أصدرت منظمة العمل الدولية عدداً من التوصيات بخصوص غالبية الدول الإفريقية تحدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتلك المؤسسات التي يعمل بها أقل من خمسين عاملاً بألا يتجاوز الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن ألف دولار لكل عامل يزداد إلى خمسة ألاف دولار في بعض الصناعات، وألا يزيد رأس مال المؤسسة 100 ألف دولار.

7- لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية:

عرفت لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المؤسسات الصغيرة في الدول النامية بأنها تلك المؤسسات التي يعمل بها من 15 إلى 19 عاملا، أما المتوسطة فهي التي يعمل بها من 20 إلى99 عاملا[1]

8- البنك الدولي: يعرف البنك الدولي للإنشاء والتعمير المؤسسات الصغيرة بأنها المؤسسات التي يعمل بها أقل من 50 عاملاً، ورأسمالها أقل من 500 ألف دولار، بعد استبعاد الأراضي والمباني.[2]

[1]- شوقي جبار، **السوق المالية البديلة كآلية فعالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الإشارة إلي حالة الجزائر**، مجلة التنظيم والعمل، العدد 05، لمسيلة، ص 05.

[2]- شعيب آتشي، مرجع سبق ذكر، ص11.

ثانيا: صعوبة تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

في حقيقة الأمر، توجد صعوبات كبيرة في تحديد تعريف واضح وشامل خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يحظى بإجماع مختلف الأطراف المهتمة بهذا القطاع، فالأمر ليس بالسهولة التي تبدو عند القيام بالمقارنة بين مؤسسة صغيرة ومتوسطة ومؤسسة أخرى ذات حجم كبير، فالمشكلة التي تطرح، تكمن أساساً في وضع الحدود الفاصلة بين هذه المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من جهة، والمؤسسة الكبيرة من جهة أخرى، هل هذه الحدود هي نفسها في كل الدول؟ خاصة عند المقارنة بين الدول المتقدمة والدول النامية، وفي نفس البلد، هل هذه الحدود هي نفسها عند المقارنة بين مؤسسة تجارية ومؤسسة صناعية، إذ باختلاف النشاط تختلف الحدود الفاصلة، إذاً هناك عدة قيود تتحكم في إيجاد ووضع تعريف شامل وموحد لهذه المؤسسات، سيتم التطرق إلى أهمها فيما يلي:

1_ إختلاف درجة النمو الاقتصادي:

إن اختلاف درجة النمو بين الدول الصناعية المتقدمة والدول النامية ينعكس مباشرة على مستوى التطور التكنولوجي في كل دولة، وأيضاً على وزن الهياكل الاقتصادية، ويبرز هذا في اختلاف النظرة إلى هذه المؤسسات والهياكل من بلد إلى آخر، فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في اليابان أو الولايات المتحدة الأمريكية أو في أي بلد متقدم آخر يمكن اعتبارها متوسطة أو كبيرة في الجزائر، بسبب اختلاف درجة النمو والتطور التكنولوجي بين الولايات المتحدة الأمريكية واليابان من جهة، والجزائر من جهة أخرى، وبالمثل عند المقارنة بين مؤسسة تعد كبيرة في موريتانيا أو مالي إذ تعد صغيرة في إيطاليا. إذاً فاختلاف مستوى النمو والتطور الذي وصلت إليه أي دولة يؤثر وبشكل مباشر في وضع الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة الحجم.[1]

2_اختلاف النشاط الاقتصادي:

إن إختلاف النشاط الإقتصادي للمؤسسات يؤدي حتما إلى إختلا ف الهيكل التنظيمي والمالي للمؤسسات فلو قمنا بإجراء مقارنة بين مؤسسات القطاع الصناعي و مؤسسات القطاع التجاري فنجد أن الأولى تتميز بهيكل تنظيمي معقد يفرضه نوع النشاط الإقتصادي حيث تتعدد مركز إتخاذ القرار، كما تتطلب عددا كبيرا من العمال، و رؤوس أموال، و معد ات ضخمة. عكس المؤسسات التجارية التي تتميز ببساطة الهيكل التنظيمي في أغلب الأحيان .لهذا فإنه يمكن تصنيف المؤسسة الصناعية الصغيرة أو المتوسطة كمؤسسة كبيرة في القطاع التجاري نظرا لحجم إستثماراتها و رؤوس أمواله.و لذا نجد أن بعض الدول تفرق في تصنيفها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين المؤسسات

[1]– غنية العيد شيخي، **دور الشراكة الأورومتوسيطية في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإنعكاسها على التجارة الخارجية**، رسالة ماجيستير، جامعة دمشق،2009، ص61.

العاملة في النشاط، و بالتالي يتسبب إختلاف الأنشطة الإقتصادية في إختلاف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة داخل الدولة الواحدة[1].

3-إختلاف فروع النشاط الاقتصادي:

يتفرع كل نشاط اقتصادي حسب طبيعته إلى عدد كبير من الفروع، فينقسم النشاط التجاري مثلاً إلى التجارة بالجملة، والتجارة بالتجزئة أو إلى التجارة الداخلية، والتجارة الخارجية، وينقسم النشاط الصناعي بدوره إلى مؤسسات الصناعات الإستخراجية والصناعات التحويلية، وكل منهما يضم عدداً من الفروع الصناعية، منها المؤسسات الغذائية، وصناعة الغزل والنسيج، والمؤسسات الكيماوية، والصناعة المعدنية، وصناعة الورق، وصناعة الخشب ومنتجاته، وتختلف كل مؤسسة حسب فرع النشاط الذي تنتمي إليه، من حيث كثافة اليد العاملة، وحجم الاستثمارات الذي يتطلبه نشاطها، فمؤسسة صغيرة أو متوسطة تنشط في صناعة الحديد والصلب تختلف عن أخرى تنشط في الصناعة الغذائية أو النسيجية من حيث الحجم، فهذه الأخيرة قد تعد متوسطة أو كبيرة[2].

4-تعدد معايير التعريف في كل دولة:

إن كل محاولة لتحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تصطدم بوجود عدد كبير ومتنوع من المعايير والمؤشرات، ففي بلجيكا مثلاً، هناك أكثر من ثمانية وعشرين معياراً ،1منها ما يأخذ في الحسبان الحجم والقياس، كمعيار عدد العمال، وحجم الاستثمارات، ومنها ما يعد الخصائص النوعية معايير يمكن أن تحدد لنا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتميزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى. من خلال ما سبق، تم التوصل إلى نتيجة مفادها أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يختلف من بلد إلى آخر، الأمر الذي يفسر غياب تعريف موحد صالح في جميع الدول وعليه فإن تعدد المعايير يخلق صعوبات كبيرة في اختيار المناسب منها والقادر على وضع الحدود الفاصلة بين أصناف المؤسسات، على اختلاف أوجه نشاطاتها والقطاعات التي تنتمي إليها.

ثالثا: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تختلف الأراء حول وجود تعريف محدد ودقيق وشامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيت يختلف التعريف من دولة إلي أخري، بإختلاف إمكانياتها وقدراتها الإقتصادية والإجتماعية، ومراحل نموها ومستو التقدم الفني بها، ومن هنا يتبين لنا بأن هناك مجموعة من المعايير التي تساعد في الوصل إلي مفهوم مشترك نسبيا للمؤسسات الصغيرو والمتوسطة وتنقسم هده المعايير إلي كمية وأخري نوعية، فالمعاير الكمية تقوم بتصنيف المؤسسات إعتمادا علي مجموعة

[1]- سيد علي بلحمدي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الإقتصادية في ظل العولمة دراسة حالة الجزائر**، رسالة ماجيستسر غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسير، جامعة البليدة، 2006، ص 05.

[2]- غنية العيد شيخي، مرجع سبق ذكره، ص62.

من المقايس الكمية التي تبرز الفروقات بين الأحجام المختلفة للمؤسسات، في حين تهتم المعاير النوعية بتصنيف المؤسسات بصورة موضوعية، إستنادا إلي عناصر التشغيل الرئسية، وفي مايلي سنعرض أهم هده المعايير[1]:

1-المعايير الكمية:

حجم العمالة، حجم المبيعات، قيمة الموجودات، التركيب العضوي لرأسمال، قيمة المظافة، رقم الأعمال، رأسمال المستثمر... إلخ. كما سبق وأن أشرنا فإن المعيار الأكثر إستخداما هو معيار حجم العمالة و كذلك حجم رأس المال، و هذا نتيجة لسهولة الحصول على المعلومات المتعلقة بهذين العنصرين و فيما يلي سنحاول أن تعرض لهما بشيء من التفصيل.

1-1حجم العمالة:

يعتبر هذا العامل أحد أهم المعايير الكمية المستخدمة في تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث يعتمد على عدد العاملين في التفرقة بينهما. و هناك إختلاف كبير بين الدول المتطورة و النامية فيما يتعلق في تطبيق هذا المعيار حيث تعتبر الشركات الصغيرة في الولايات المتحدة الأمريكية واليابان، شركات متوسطة و ربما كبيرة في دول آخرى وحسب هذا المعيار تنقسم المؤسسات الإقتصادية إلى ثلاثة أنواع:

أ-المؤسسات الإقتصادية الكبرى:

وهي مؤسسات توظف عدد كبير من العمال يتجاوز عددهم الآلاف و حتى مئات الآلاف في بعض الأحيان و ينقسم هذا النوع من المؤسسات إلى:

- ✓ المؤسسات الكبرى دولية النشاط.
- ✓ المؤسسات الكبرى محلية النشاط.

ب-المؤسسات المصغرة أو وحدات الإستغلال الفردي:

و تنشط هذه المؤسسات في مختلف فروع النشاط الإقتصادي وكافة مجالاته وهي تشترك في خاصية واحدة، تتمثل في أن إدارة هذا النوع من المؤسسات يقوم بها صاحب المشروع بصفة أساسية وقد يساعده مجموعة من العمال عند الحاجة شرط أن لا يزيد عددهم عن العشرة عمال.[1]

[1]- قعيد إبراعيم، **دور الترويج في إنجاح السياسات التسوقية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة روائح الورد بالوادي**، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة،2009، ص05.

ج–المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تحتل هذه المؤسسات موقعا وسطا بين النوعين السابقين، توظف بين عشرة عمال وخمسين عامل. إلا أن هناك صعوبات في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إعتمادا على معيار حجم العمالة ويرجع هذا إلى الأسباب التالية:

- إختلاف ظروف البلدان النامية و تبيان مستويات النمو.
- إختلاف ظروف الصناعة من فرع لآخر في نفس البلد.
- المستوى التكنولوجي المستخدم والذي يميل إلى تكثيف العمالة على رأس المال في البلدان النامية.
- كما أن الإعتماد على هذا المعيار يكتنفه الغموض وهذا يقودنا لأن نطرح مجموعة من التساؤلات:

هل يكفي أن يعمل عدد معين من العمال لمؤسسة ما حتى نقول أن هذه المؤسسة صغيرة أو متوسطة ؟ وهل المؤسستان يشتغل فيها نفس العدد من العمال هما بنفس الحجم ؟ مهما إستخدمتا من تكنولوجيا ؟ في الحقيقة أن هذا الأمر صعب جدا.

كذلك الحد الفاصل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة غير واضح وغامض إلى حد بعيد، فهل المؤسسة التي تشغل 200 عامل هي متوسطة والتي تشغل 201 هي كبيرة ؟ ومتى نقول عن المؤسسة أنها صغيرة ؟.

1–2المعيار المالي أو النقدي:

رقم الأعمال _ حجم المبيعات _ يستند هذا المعيار إلى رأس المال.

إن الإعتماد على المعيار المالي وحده في تحديد ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعترضه عنصر الإختلاف في الحصيلة المالية بسبب الإختلاف في المبيعات النقدية من عام لآخر بإتجاه الزيادة أو النقصان خاصة إذا حدث إرتفاع في معدل التضخم فما نعتبره مؤسسة صغيرة أو متوسطة في هذا العام قد لا يكون كذلك في العام المقبل والعكس صحيح. من جهة ير أنه من الأهمية الأخد بهدا المعيار، علي إعتبار أن معيار العمالة لايعد كافيا لوضع الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإظافة إلي أن إستخدام هدا المعيار لوحده غير صالح لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهد راجع لاختلاف دلالته من دولة إلي أخري وفي الدولة الواحدة، من قطاع لاخر، ومن فترة لأحري. [2]

2–المعايير النوعية:

[1]– علماوي نسيبة، **متطلبات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التنمية**، رسالة ماستر، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2013، ص8.

[2]– قعيد إبراهيم، مرجع سبق ذكره،ص07.

يعتقد من يستخدم المعايير النوعية بأن النشاط الإقتصادي والإجتماعي يمكن أن يكون محدد لنوع المؤسسة ويتخد في ذلك عدة معايير لوضع الحدود، بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وباقي المؤسسات الإقتصادية ولتحديد هذه المعايير بدقة يعتمد الكثير من المختصين على ما ورد في كتاب "Staley" حيث يرى أن أية مؤسسة يمكن إعتبارها صغيرة أو متوسطة إدا توفرت فيها خاصيتين من الخصائص التالية على الأقل:

- إستقلالية الإدارة: عادة ما يكون المسيرين أصحاب المؤسسة.
- تعود ملكية المؤسسة أو رأسمالها لفرد أو مجموعة أفراد[1].
- تمارس المؤسسة نشاطها محليا، إلا أن إجتياحها للأسواق يمكن أن يمتد خارجيا،كما أن أصحاب المؤسسة والعاملون فيها يقطنون منطقة واحدة.

تعتبر هذه المؤسسة صغيرة الحجم إذا ما قورنت بمؤسسة كبيرة تمارس نفس النشاط ولقد إستند القانون في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1953 على هذه المعايير لتحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي " المؤسسة التي لم يتم إمتلاكها أو إدارتها بطريقة مستقلة بحيث لا تسيطر على المجال الذي تعمل فيه" إنطلاقا من هذا المفهوم، وأخد بعين الإعتبار المعايير النوعية يمكن القول أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي التي تتميز عن غيرها ب:

أ–الملكية:

إن ملكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعود أغلبها إلى القطاع الخاص في الشكل أشخاص أو شركات أموال، حيث يلعب المالك دورا كبيرا في إدارتها، و في بعض الدول مثل الجزائر تمتلك الدولة عددا من هذه المؤسسات.

ب–المسوؤلية:

نجد في المؤسسات الصغيرة المدير/المالك أحيانا يؤدي عدة وظائف في نفس الوقت، الانتاج ، والإدارة والتمويل، في حين المؤسسات الكبرى يتوزع أداء هذه الوظائف على عدة أشخاص[2].

ج–الحصة من السوق:

إن الحصة السوقية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون محدودة و ذلك للأسباب التالية:

[1] – عبدالله مايم، **واقع بحوت التسويق في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة ولاية ورقلة**، رسالة ماجيستير غير منشورة،كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة رقلة، 2007، ص 04.

[2]– غدير أحمد سليمة، **تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة تقيمية لبرنامج ميدا**، رسالة ماجيستير غير منشورة،كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، 2007، ص 6.

محلية النشاط _ ضيق الأسواق التي توجه إليها _ صغر حجم المؤسسة _ صغر حجم الإنتاج _ ضآلة رأس المال هذه المؤسسات.

المنافسة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتماثل في الإمكانيات و الظروف و نتيجة للأسباب السابقة فإن هذا يحد من قدرة المؤسسات الصعيرة و المتوسطة في السيطرة على الأسواق والإحتكار على عكس المؤسسات الكبرى، التي يسمح لها رأسمالها وكبر حجم إنتاجها وحصتها السوقية وإمتداد إتصالاتها وتشابك صلاتها من السيطرة على الأسواق وإحتكارها.

د- محلية النشاط:

تعني محلية النشاط أن يقتصر نشاط المؤسسة على منطقة أو مكان واحد، وتكون معروفة فيه وأن لا تمارس نشاطها من خلال فروع؛ وتشكل حجما صغيرا نسبيا في قطاع الإنتاج الذي تنتمي إليه في المنطقة، وهذا طبعا لا يمنع امتداد النشاط التسويقي للمنتجات إلى مناطق أخرى في الداخل أو في الخارج[1].

رابعا: تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

توجد في الحياة الاقتصادية العديد من أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تختلف في أنماط ومجالات أنشطتها الاقتصادية، وحجم أعمالها، وإمكانياتها المادية، ولكثرة الاختلافات فيما بينها، فإنها تصنف إلى أشكالٍ مختلفة.[2] و تختلف أيضا أصناف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها و هذه المعايير يمكن جمعها في مايلي:

1-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها:

حسب هذا التصنيف تأخد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأشكال التالية المؤسسات العائلية (المنزلية) المؤسسات التقليدية، المؤسسات المتطورة والشبه متطورة.

1-1المؤسسات العائلية:

مثل هذه المؤسسات عادة ما يكون مقر إقامتها المنزل، وتستخدم الأيادي العاملة العائلية، و يتم إنشائها بمساهمة أفراد العائلة وتنتج في الغالب منتوجات نقدية بكميات محدودة، وهذا في حالة بعض البلدان مثل اليابان وسويسرا وتنتج أجزاء من سلع لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة في إطار ما يعرف بالمقاولة الباطنية.

[1]- الضب حدة، **مدي تأهيل المؤسسات الصغيرو والمتوسطة الجزائرية في ظل الإنضمام المرتقب للجزائر للمنظمة العالمية لتجارة**، رسالة ماستر أكديمي، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، جامعة ورقلة، 2012، ص 05.

[2]- شعيب آتشي، مرجع سبق ذكره، ص19.

1-2المؤسسات التقليدية:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التقليدية أو المهن الحرفية باعتمادها على أدوات يدوية بسيطة وعدد قليل من التجهيزات في تنفيذ عملها، حيث أنها موجهة لتغطية الطلبات اليومية فهي إما لإنتاج المواد كالورق والجلد أو إنتاج خدمات أو صناعة تقليدية فنية، كما أنها تستهدف بما تنتج مؤسسات صغيرة ومتوسطة أخرى ترتبط معها بشكل تعاقد تجاري[1].

يشبه هدا الصنف من المؤسسات النوع السابق حيث أنها تعتمد علي اليد العاملة العائلية، ، كما يمكن لهده المؤسسسات الإعتماد علي العمل الأجير وهو ما يميزها عن النوع الأول، إضافة إلي أن مكان إقامتها هو محل مستق عن المنزل، حيت تتخد ورشة صغيرة مع بقاء إعتمادها علي الأدوات اليدوية البسيطة في تنفيد عملها.

1-3 المؤسسات الصغيرة والمتوسط المتطورة وشبه المتطورة:

تتميز هده المؤسسات عن غيرها من النوعين السابقين في اتجاهها إلي الأخذ بفنون الإنتاج الحديثة، من ناحية التوسع في استخدام رأس المال الثابت، أو من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتجات التي يتم صناعتها بطريقة منتظمة، وطبقا لمقاييس صناعية حديثة، وتختلف بطبيعة الحال درجة تطبيق هده التكنولوجيا بين كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شبه المتطورة من جهة أخري.

- بالنسبة لهده التشكيلة من المؤسسات، ينصب عمل مقرري السياسة التنموية في البلدان النامية، علي توجيه سياستهم نحو ترقية وإنعاش المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة ودلك من خلال:
- العمل علي تحديت قطاع المؤسسات الحرفية والمنزلية المتواجدة، بإدخال أساليب وتقنيات جديدة، واستعمال الأدوات والآلات المتطورة.
- إنشاء وتوسيع أشكال جديدة ومتطورة وعصرية من المؤسسات، تستعمل تكنولوجيا متقدمة تعتمد علي الأساليب الحديثة.[2]

2- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة علي أساس أسلوب تنظيم العمل:

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة علي أساس أسلوب تنظيم العمل إلي مؤسسات المصنعية والمؤسسات غير مصنعيه ونبين دلك من خلال الجدول التالي :

[1]- غدير أحمد سليمة، مرجع سبق ذكره، ص13.

[2]- علماوي نسيبة، مرجع سبق ذكره، ص11.

جدول رقم (01): تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة علي أساس أسلوب تنظيم العمل.

الإنتاج العائلي	النظام المصرفي		النظام الصناعي		نظام المصنع		
الإنتاج المخصص الإستهلاك الذاتي	عمل في المنزل	ورشات حرفية	عمل صناعي في المنزل	ورشة شبه مستقلة	مصنع صغير	مصنع متوسط	مصنع كبير
1	2	3	4	5	6	7	8

المصدر: نفس المرجع السابق ص 12

ونميز من خلال هدا الجدول ان الموسسات التابعة للقناة1 3 2 هي مؤسسات غير مصنعيه، والقناة 7 6 8 هي موسسات مصنعية، بينما الفئتين 5 و4 يدمجان من الناحية العملية مع فئة المؤسسات غير المصنعية.

2-1 المؤسسات غير مصنعية:

تجمع المؤسسات غير المصنعية بين نظام الإنتاج العائلي والنظام الحرفي ويعتبر الأول (الإنتاج العائلي) موجه للاستهلاك الذاتي وهو أقدم شكل من أشكال التنظيم العمل، إلا أنه مزال يحافظ علي مكانة مهمة في الإقتصاديات الحديثة، أما الثاني (النظام الحرفي) الدي يقوم به الحرفي لوحده، أو مجموعة من الحرفين يبقي نشاط يدوي يصنع بموجبه سلع ومتوجات حسب احتياجات الزبائن.[1]

2-2 المؤسسات المصنعية:

يجمع صنف المؤسسات المصنعية كل من المصانع الصغيرة والمتوسطة والمصانع الكبيرة، وهو يتميز عن صنف المؤسسات غير المصنعية من حيث تقسيم العمل، وتعقيد العملية الإنتاجية وإستخدام الأساليب الحديثة في التصنيع أيضا من حيت طبيعة السلع المنتجة وإتساع أسواقها.

2-3 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقاولة:

إذ تعرف المقاولة علي أنها " الفعل الذي يقوم به المقاول والذي ينفذ في سياقات مختلفة وبأشكال متنوعة، فيمكن أن يكون عبارة عن إنشاء مؤسسة جديدة بشكل قانوني، كما يمكن أن يكون عبارة عن تطوير مؤسسة قائمة

[1]- علماوي نسيبة، مرجع سبق ذكره، ص12.

بذاتها .إذ أنه عمل اجتماعي بحت".[1] وتعتبر المقاولة من أهم أشكال التعاون الصناعي الدي يميز المؤسسات الإقصادية الحديتة، والمقاوله هي نوع من الترابط الهيكلي بين مؤسستين حيث توكل إحداهما للأخر تنفيد عمل معين طبقا لشروط محدودة، تقوم بتحديدها المؤسسة الأولي والتي عادة ما تكون مؤسسة كبيرة، والمؤسسة الثانية تقوم بتنفيد التعاقد والتي تكون في أغلب الحالات مؤسسة صغيرة.

وفي السنوات الأخيرة أصبحت المقاولة إحدي السمات المميزة و المرافقة للعولمة، فالرأسمالية هي عملية هدم خلاق، حيت تحتل الشركات الصغير محل الشركات الكبيرة التي عجزت عن التكيف للأوضاع الجديدة فمن أكبر إثني عشرة شركة في الولايات المتحدة الأمريكية من كانون الثاني 1990 لم يبق إلا شركة واحدة أما باقي الشركات فقد تحولت إلي أجزاء صغير داخل شركات أخري في شكل مقاولات ولقد إكتشف المنتجون أنه بإمكانهم الإقتصاد في التكاليف، إدا ما تركو مؤسسات أخري صغيرة مختصة تنتج لهم ما يحتاجونه من معدات.

خامسا: مميزات وخصائص المؤسسات الصغيرات والمتوسطة.

تشكَّل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد روافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية في اقتصاديات دول العالم، وهي لا تقل أهمية عن المؤسسات الكبيرة لكونها تمثل الغالبية العظمى من المشاريع في الدول النامية والدول المتقدمة و يمكن أن نبرز خصائصها على النحو التالي:

– إن إنشائها لا يحتاج إلى رأس مال كبير لتمويلها مقارنةً مع المؤسسات الكبيرة، وهذه الخاصية شجعت أصحاب المدخرات القابلية إلى اللجوء لإقامة المؤسسات دون المشاركة مع الآخرين، كما أن استخدامها تكنولوجيا اقل تعقيدا وأقل كثافة رأسمالية أدى بدوره إلى انخفاض مستويات معامل (رأس المال/العمل) نسبيا في المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة وهو ما يؤدي إلى زيادة قدرة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على استيعاب فائض العمالة، وتخفيض نفقات وتكاليف الصيانة ومن ثم الإقلال من مشكلات هذه المؤسسات.

– غالباً ما تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنتاجها بشكل أساسي على الخامات المحلية والموارد الطبيعية المتاحة داخل المجتمع المحلي، وفي حالات الصناعة يمكن لها استخدام الخامات التالفة أو التي هي في حكم الفاقد من المؤسسات الكبيرة.

– قدرة هذه المؤسسات على الانتشار الواسع بين المناطق والمحافظات والأقاليم، وهذا الانتشار الواسع مرده قدرة هذه المؤسسات على الاستجابة للخصوصيات المحلية والجهوية، تبعا لدرجة وفرة عناصر الإنتاج ومستوى القاعدة الهيكلية، حيث ساعد هذا الانتشار على تحقيق تنمية متوازنة جغرافيا بين مختلف الأقاليم والمحافظات وقلص أوجه التفاوت في

[1] – خدري توفيق، **حسين بن الطاهر، المقاولة كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية –المسارات والمحددات–**، الملتقي الوطني حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، يومي 05-2013/05/06، ص04.

الدخول والثروة بين المناطق، وساهم في إعادة التوزيع السكاني للدولة.[1]

– من المزايا المهمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أن العوائد على رأس المال للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة وبشكل عام أكثر منها للمؤسسات الكبيرة، فالدراسات التي أجريت في الدول المتقدمة فالولايات المتحدة مثلا والتي قارنت بين العائد على رأس المال للسنوات 1980-1996وجدت بأن العوائد التي حققتها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أكثر منها من المؤسسات الكبيرة.

– تستطيع التكيف مع الظروف السياسية والاقتصادية السائدة بدرجة أكبر من المشروعات الكبيرة ذات الأسواق الخارجية[2]

– إنخفاض رأس المال: تمتاز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بانخفاض نسبي في رأس المال سواء تعلق الأمر بفترة الإنشاء، أو أثناء التشغيل، الشيء الذي جعلها من أهم أشكال الاستثمار المفضلة عند صغار المستثمرين.

– القابلية للتجديد والإبتكار: فالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتوافر على قدرة عالية من حيث تجديد وابتكار الأساليب بما يحقق رضا العملاء، ومن ثمة فهي تقيم بالجودة والتفوق في مجالات العمل، كذلك الاستفادة من تجارب الآخرين وذلك بتكرار التجارب الناجحة.

– سهولة الدخول و الخروج من السوق: بسبب قلة نسبة أصولها الثابتة مقارنة مع ممتلكاتا و أصولها، فضلا عن زيادة نسبة رأسمالها إلى مجموع خصومها.

– نقص الروتين و قصر الدورة المستندية و الأوراق المكتبية، و ارتفاع مستوى و فعالية الاتصالات و سرعة الحصول على المعلومات اللازمة للعمل[3].

– عتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مساندا حيويا للمؤسسات الكبيرة والصناعات المتقدمة لما تقدمه من صناعاتٍ مغذية وخدماتٍ وأيضا في توزيع المنتجات.

– لا تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالضرورة (باستثناء البعض منها) إلى العمالة الماهرة المدربة تدريباً عالياً، وذلك لمحدودية رأس المال المستثمر وبساطة التكنولوجيا المستخدمة مما يجعلها قادرة على إستيعاب أعداد

[1]– شعيب أتشي، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2]– بيان حرب، **دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الإقتصادية والإجتماعية التجربة السورية**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية، المجلد 22، العدد الثاني، 2006، ص 119.

[3]– بوخطة رقاني، خمقاني نريمان، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقروض البنكية**، رسالة الليسانس، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية، جامعة ورقلة، 2013، ص15.

كبيرة من العمالة الزائدة أو الداخلة حديثا إلى سوق العمل في المجتمع المحلي، الأمر الذي يساعد على خلق كوادر فنية جديدة، وتنمية مهارات قدامى العاملين في النشاط.

– صغر الحجم وقلة التخصص في العمل، مما يساعد على المرونة والتكيف في الأوضاع الاقتصادية المحلية والوطنية، ويمكن أن تكون دولية في ظل العولمة والتفتح الاقتصادي، ويؤدي نقص حجم القوى العاملة إلى إمكانية تحقيق روح الفريق والأسرة العاملة الواحدة ونقص تكلفة العمل النسبي.

– لا يؤدي وجود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دائما منافسة ومواجهة مع المؤسسات الكبيرة بل تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كثيرٍ من الأحيان مؤسسات مغذية تعتمد عليها المؤسسات الكبيرة، وقد يكون التكامل والتعاون بينهما هاما وضروريا، وارتباط النوعين وحاجتهما لبعضهما أمر أساسي.

– المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أقل مديونية في الدي الطويل بالمقارنة مع المؤسسات الكبر حيث أن نسبة الديونية ترتفع تبا لحجم المؤسساة كما أنها تختلف باختلاف النشاط والقطاع الإقتصادي[1].

– سهولة القيادة والتوجيه في تحديد الأهداف الواضحة للمؤسسة، وسهولة إقناع العاملين بالأسس والسياسات والنظم التي تحكم عمل المؤسسة، وبساطة الهيكل التنظيمي للإدارة المباشرة من قبل صاحب المؤسسة من خلال التوزيع المناسب للاختصاصات بين أقسام المؤسسة، والتحديد الدقيق للمسؤوليات، فضلاً عن تخطيط وإدارة الإنتاج والتسويق والعمليات المالية.

– عدم تعرضها للأخطار في السوق بنفس الحجم الذي تتعرض له المؤسسات الكبيرة، خاصةً عند إدخال منتجٍ جديد أو تكنولوجيا جديدة، وتوفر الأولى على نوع من ضمان تصريف المنتجات في حالة التعاقد مع مؤسساتٍ كبيرة أو خارجية.[2]

–كما أنها تنتج فرص عمل بسبب استخدامها لأساليب إنتاج و تشغيل غير معقدة، ولذلك فهي تساعد على توفير فرص العمل لأكبر عدد من العاملين.

–قلة التدرج الوظيفي بهده المؤسسات اعتبارا لقلة العاملين بها، مما يساعد في اتخاذ القرار بسرعة.[3]

---

[1]– شاوي صباح، **أثر التنظيم الإداري علي أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دراسة تطبيقية لبعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية سطيف، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، 2010، ص 156.

[2]– شعيب أتشي، مرجع سبق ذكره، ص17.

[3]– صلاح الدين سردوك، **درو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الإقتصاد الوطني دراسة إحصائية (2002 – 2012)**، رسالة ماستر أكديمي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسير وعلوم التجارية، جامعة ورقلة، 2013، ص 5.

– السمة السلبية الأهم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو أنها أكثر عرضة للفشل والموت، أو التصفية والغلق من المؤسسات الكبيرة بكثير، هذا التهديد قائم على مدى حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنه أعلى في سنوات التأسيس الأولى.

– إن المشروعات الصغيرة شركات صغيرة من حيث الموارد، ومن حيث عدد العاملين فيها. وبالتالي فإن هناك إحتمالا بأن لا يولي المشروع الكثير من الإهتمام لوضع نظام داخلي وأنظمة إدارية خاصة به، وإن وجد مثل دلك فإنه يكون من أجل إستكمال الإجراءات الرسمية، لا لتفعيله داخل المشروع. وإمتداد لما سبق، تكاد تنعدم في المشروعات الصغيرة فرص التغير والتطوير الإداري، وتطوير العاملين وتدريبهم[1]

المطلب الثاني : أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد.

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمود الفقري لأي اقتصاد فلها الدور الفعال والأهمية البالغة في تحريك الاقتصاد الوطني والتأثير فيه، ويتمثل ذلك من خلال:

أولا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد.

1–المساهمة في توفير فرص العمل و تقليل مشكلة البطالة:

خلق فرص عمل جديدة : حيث تمتاز هذه المشاريع بقدرتها على امتصاص جزء كبير من البطالة في المجتمع وذلك لأنها لا تتطلب مهارات تعليمية عالية مثل باقي المشاريع[2]، وذلك بتكلفة منخفضة نسبيا إذا ما قورنت بتكلفة خلق فرص العمل بالمؤسسات الكبرى، ومن ثم تخفيف العبء على ميزانيات الدول المختلفة في هذا المجال، وعلى سبيل المثال وفرت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة من 1992وحتى عام 1998 أكثر من 15مليون فرصة عمل، مما خفف من حدة البطالة وآثارها السيئة، وأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستوعب 70%من قوة العمل الأمريكية، وفي دراسات عن دول الاتحاد الأوربي في عام،1998تبين أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة توفر حوالي 70% من فرص العمل بدول الاتحاد، وفي دول منطقة شرق آسيا والباسيفيك، تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما يزيد عن 95% من إجمالي المؤسسات، وتستقطب ما بين 35%و 85%من إجمالي

[1]– مزهر شعبان العاني وأخرون، **إدارة المشروعات الصغيرة منظور ريادي تكنولوجي**، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 95.

[2]– ميسون محمد القواسمة، **واقع حاضنات الأعمال، و دورها في دعم المشاريع الصغيرة في الضفة الغربية**، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية الدرسات العليا والبحث العلمي، جامعة الخليل، 2010، ص 21.

قوة العمل، وفي ماليزيا، شكلت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حوالي 85%من إجمالي عدد المؤسسات الإنتاجية كما تساعد على خلق الوظائف في القطاعات الريفية والحد من الازدواجية الاقتصادية لإيجاد التوازن بين القطاع الريفي الزراعي والحضري الصناعي مع إعادة توزيع المنافع بشكل أكبر[1].

كما كرست الحكومة الجزائرية عدة جهود لذلك، ومن بينها برنامج الخوصصة سنة 1997 والذي نتج عنه تصفية 250 شركة تساهم بنسبة % 30 من اجمالي عمالة الشركات العمومية اضافة الى تحول الاقتصاد الجزائري من نموذج المؤسسات الكبيرة الى نموذج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[2]، ومن المؤسسة العمومية الى المؤسسة الخاصة التي أثرت بشكل مباشر على انخفاض معدل البطالة أين وصل في نهاية سنة 2006 إلى 12.6%

2-تحقيق التوازن الجغرافي لعملية التنمية:

حيث تتسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالمرونة في التوطن و التنقل بينمختلف المناطق أو الأقاليم، الأمر الذي يساهم في خلق مجتمعات إنتاجية جديدة في المناطق النائية والريفية، وإعادة التوزيع السكاني، والحد من الهجرة إلى المدن الكبرى.

3-تقديم منتجات و خدمات جديدة:

هناك طريق آخر هام تساهم به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النمو الاقتصادي وهو تشجيعها للاختراعات، وتقدر منظمة العلوم الوطنية أن نسبة حوالي 98%من التطور الجوهري للمنتجات الجديدة إنطلقت من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذه النسبة المذهلة تظهر حقيقة أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنفق نسبة تقل عن 95%من تكاليف البحوث والتطوير في أمريكا.

4-المساهمة في زيادة حجم وقيمة الصادرات:

وتؤكد التجارب الدولية نجاح هذا المنهج، ففي ألمانيا تمثل صادرات الصناعات الصغيرة والمتوسطة حوالي 66%من إجمالي الصادرات الصناعية، وفي إيطاليا تصل هذه النسبة إلى نحو 47% وفي اليابان تصل إلى حوالي ،30%بالإضافة إلى إنتاج سلع وسيطية بنسبة 20%من صادرات الصناعات الكبرى، وفي فرنسا تصل النسبة إلى نحو 27%وفي الولايات المتحدة تصل نسبة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين المصدرين حوالي، 96%قاموا بتصدير حوالي 30%من إجمالي الصادرات الأمريكية.

[1] - غالم عبد الله، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في تنمية الإقتصاد الوطني**، ملتقى وطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، يومي 05 و06 ماي، جامعة حيضر بسكر، الجزائر، 2013.

[2] - Nations Unies. Commission Economique pour L'Afrique.Bureau pour l'africo.

ونظرا لأهمية هذا القطاع في تنمية الصادرات سعت العديد من الدول إلى مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدخول إلى الأسواق الخارجية وذلك عن طريق تسهيلات وحوافز أو عن طريق مساعدات مالية من الدولة، أو تقديم نصائح تجارية...الخ[1]

5-المساهمة في تحقيق التكامل الاقتصادي مع المؤسسات الكبرى:

حيث تقوم بعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإنتاج بعض الاحتياجات ومستلزمات الإنتاج للمؤسسات الكبرى أي تعتبر مؤسسات مغذية. وعلى سبيل المثال تتعامل شركة جنرال موتورز مع أكثر من 30000 مورد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتتعامل شركة رينو الفرنسية مع أكثر من 50000 مورد من هذه المؤسسات.

6- المساهمة في تنمية ورفع مؤشرات الإقتصاد الوطني:

إمكانية تأثير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض المتغيرات الإقتصادية، من خلا المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي، وفي تعبئة المدخرات الوطنية، وزيادة حجم الإستثمارت المحلية، ودعم القيمة المضافة، ومن ثم تحسين الميزان التجاري عن طريق المساهمة في خفض الواردات وزيادة الصادرات[2].

ثانيا: التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتطلبات نجاحها.

إن التغيرات الحاصلة في الأنظمة والأدوات الاقتصادية في العقد الأخير من القرن العشرين ساهمت في إعادة تشكيل معادلة القوى السياسية والاقتصادية على الصعيد العالمي، كما أن التغيرات التكنولوجية والتغير السريع لأذواق المستهلكين سيؤثر حتماً على المؤسسات الكبيرة والصغيرة معا سواء من حيث رؤيتها المستقبلية للأهداف والأنشطة أو للأسواق. وفي ظل تنامي ظاهرة العولمة فإن هناك العديد من التحديات التي قد تعيق نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.أهمها[3]:

1- التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هناك تحديات تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول النامية التي بالتأكيد ستمسها آثار ويمكن ذكر بعض منها في ما يلي:

---

[1]- غدير أحمد سليمة، مرجع سبق ذكره، ص19.

[2]- شريف غياط، محمد بوقموم، **التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية –المجلد 24- العدد الأول، 2008، ص 137.

[3]- عبد الرزاق حميدي، **دور المؤسسات الصغيرة والنتوسطة في الحد من أزمة البطالة مع الإشارة لبعض التجارب العالمية**، الملتقي الدولي الموسوم باستراتجية الحوكمة في القضاء علي البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، جامعة لمسيلة، الجزائر.

1-1 الثورة المعلوماتية والتطور التكنولوجي:

يتميز النظام الإقتصادي العالمي الجديد بالإعتماد على الثورة المعلوماتية خاصة بعد التطور التكنولوجي في مجال المعلوماتية وأصحاب التطورات التي تعرفها المعلومات تلعب دورا هاما في تشكيل ملامح هذا النظام مما أسهم في تقارب الأسواق العالمية بشكل كبير، وسهل نقل و تبادل المعلومات الإقتصادية لمواكبة التطورات الحاصلة دوريا كما أدى التطور التكنولوجي إلى تسهيل عمليات الإتصال والنقل، وسرعة أداء المعاملات الإقتصادية سواء التجارية أو المالية، وكذا تشابه أنماط الإستهلاك لدى الأفراد بإختلاف مناطق تواجدهم كما فرد على المؤسسات تطوير وتنمية أساليب وطرق الأنتاج وزيادة جودته لدعم قدرتها التنافسية.

1-2 عالمية التجارة:

سعت الدولة إلى توسيع دائرة التجارة العالمية وتحريرها، وذلك من خلال الإتفاقية العامة لتحرير التجارة والتي تم تطويرها إلى أن أصبحت سنة 1995 منظمة للتجارة العالمية والتي تسعى لمجموعة من الأهداف منها:

- إيجاد وضع تنافسي دولي في التجارة يعتمد على الكفاءة الإقتصادية، وفتح الحدود أمام التبادلات التجارية.[1]
- تحقيق التوظيف الكامل لموارد الدول و زيادة الإنتاج ودعم وسائل تحقيق ذلك.
- توفير الحماية المناسبة للسوق العالمي وإشتراك جميع الدول على مختلف مستوياتها و كل هذا من مستوى تنافسيتها من خلال القدرات التنافسية لمؤسساتها ومن بينها الصغيرة والمتوسطة.

1-3 عالمية الجودة:

تترتب على زيادة التنافسية العالمية ظهور ما يعرف بمتطلبات الجودة و هذا للإرتقاء بمستوى المبادلات العالمية على نحو يضمن زيادة مستوى المنتجات، ولهذا أصبحت كل المؤسسات تسعى للحصول على مختلف شهادات الجودة الممنوحة من المنظمات العالمية للتوحيد القياسي، والتي تعتبر بمثابة جواز سفر دولي للمنتجات حتى تدخل الأسواق العالمية في ظل الحرية الإقتصادية و ترك المجال لآليات العرض والطلب.

1-4 إجراءات الحد من التلوث:

أصبح التلوث من اكبر التحديات التي تواجه المؤسسات إذ أصبح إلزاما عليها ترشيد إستخدامها للموارد، ووضع إستراتجيات خاصة لحماية البيئة من مخلفات عملياتها الإنتاجية وإستخدام الموارد غير ضارة وإعادة إستخدام المخلفات

[1]- أحمد مالكية، **محاولة تقييم أدوات التحليل الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجيستار، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة 2009، ص 22.

1-5 زيادة التكتلات الإقتصادية:

هناك العديد من الدول التي توجهت نحو الإنضمام إلي إتفاقيات ومنضمات وتكتلات إقتصادية عالمية وغقليمية لزيادة قدارتها التنافسية كما أن المؤسسات تسعي لزيادة التركيز علي الإندماج والتحالفات بتجميع مواردها وزيادة فعاليتها ومن النقاط السابقة الدكر فإن التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يصعب التغلب عليها لكن لاخيار أمامها سوا المواجهة أو الإنسحاب.

1-6 (الائتمان) صعوبة التمويل :

أغلب هذه المؤسسات تتم بتمويل حكومي عن طريق الاقتراض البنكي ، غير أن البنوك تشترط الضمانات مقابل ذلك وأصحاب هذه المؤسسات هم في طور الأولى لا يملكون ذلك كما أن انعدام أغلبهم للخبرة و التجربة في هذا الميدان تجعل تقييم البنوك لتعثر هذه المشاريع أم قائم[1].

كدلك صعوبة الحصول على قروض البنوك التجارية لارتفاع درجة المخاطرة وإشكالية الضمانات إضافة إلى الفائدة والمدة وعدم ملائمتها لطبيعة نشاط هذه المؤسسات، حتى أن البنوك لا تنظر إليها على أنها مشروعات بنكية[2].

2- متطلبات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أعطت مكانة أولي للإستعدادت والمؤهلات الشخصية لمسير المؤسسات وما يمتلكونه من معارف ومهارت إدارية لقيادة مؤسساتهم إلي النجاح ويمكن دكر بعض متطلبات النجاح فيما يلي:

2-1 القدرة علي إمتلاك روية كلية لتفاصيل سير العمل:

امتلاك مسير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صورة كاملة علي مختلف الجوانب النشاط المؤسسة سواء الفنية، المالية، التسوقية، البشرية، البيئة الخارجية خاصة التنافسية منها.

2-2 الحساسية للتغير والقدرة علي التكيف:

ليس علي المسيرين رصد التغيرات التي تحصل فقط وإنما القدرة علي التكيف لفهم يحتاجون قدرات عقلية لتشخيص وتحليل المؤشرات التي تحصل في بيئتها وإدارك أثارها المحتملة وكيفية التأقلم معها.

---

[1]- الضب حدة، مرجع سبق دكره، ص20.

[2]- صالحي سامي، **التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة مساهمة القرض الشعبي الجزائري وكالة لبويرة**، رسالة ماستر أكديمي، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، جامعة لبويرة، 2015، ص 87.

2-3 القدرة علي جدب العمال الأكفء وال محافظة عليهم:

أي أن المسيرين يحتاجون مهارت وإستعدادات نفسية لإدراك المؤهلات التي تشترط في مستخدمي المؤسسة، فضلا عن إمتلاك قدرات قيادية وتوصل لحسن إستحدامها وتوجيههم والمحافظة عليهم.

2-4 القدرة علي معرفة الفرص الإستتمارية الحقيقية:

علي المسيرين إمتلاك القدرة علي معرفة الفرص الإستتمارية الحقيقية أي أن هناك مجموعة من المستهلكين يرغبون في منتجات المؤسسة وهناك طريقتان لتحديدها، الأولي والأقل علمية وهي الإعتقاد بان السوق عادة ما يحتاج إلي منتجات جديدة أكثر جودة وأقل سعر، غير أن هدا العتقاد يكون صعبا خاصة إدا كانت المنافسة مع مؤسسات أكبر أما الثانية يتم الإعتماد فيها علي البيانات والمعلومات الموجودة التي يتم الحصول عليها من مختلف المصادر وبصفة عامة فإن نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتناسب طرديا مع القدرات والمؤهلات الشخصية للمسيرين.[1]

ثالثا: أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

التمويل هو عبارة عن إمداد المؤسسات بالمال اللازم لإنشائها أو توسيعها أو تفريقها، وهو من أعقد المشاكل التي تواجهها التنمية الصناعية في كل البلدان بشكل عام، إذ لا يمكن قيام أي عمل دون وجود رأس المال وبقدر حجم التمويل وتسيير مصدره وحسن استثماره يكون العائد أو الربح الذي هو هدف كل نشاط اقتصادي.

كما يعرف التمويل بأنه كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل نشاط المؤسسة بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لنمو وتعظيم قيمتها عبر الزمن.

حيث سنتطرق لمفهوم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبعدها لأهمية التمويل، ثم الأبعاد الإستراتيجية لقرارات التمويل

1- مفهوم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأساس على مواردها الذاتية لتمويل أنشطتها الاقتصادية فإذا لم تفي اتجهت إلى غيرها ممن يملكون فائضا من الأموال لسد هذا العجز ومن هنا يتحدد المعنى الخاص للتمويل على أنه نقل القدرة التمويلية من فئات الفائض المالي إلى فئات العجز المالي، وقد يكون هذا النقل مباشرة من مشروع لآخر أو تتداخل بينها مؤسسات وسيطة كمؤسسات التمويل وهو ما يعني أن تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة إمداد تلك المشروعات بالأموال اللازمة للقيام بنشاطها الاقتصادي سواء بموارد دائنة أو موارد خارجية[2].

[1]- أحمد مالكية ، مرجع سبق ذكره، ص24.

[2]-عليان نبيلة، **الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماستر**، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2015 ص 25.

2- أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تنبع أهمية التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمية تلك المؤسسات ذاتها لاقتصاديات الدول جميعا، فهي من البداية أساس الإنتاج وأصل النشاط الاقتصادي الذي بدأ بمشروعات صغيرة قبل أن تظهر المشروعات الكبيرة،كما أنها طوق النجاة للخروج من الأزمات الاقتصادية، لقدرتها العالية على تنمية الاقتصاد، وتحديث الصناعة، ومواجهة مشكلة البطالة، وإعداد قاعدة عمالية، وتفعيل مشاركة المرأة، وخلق روح التكامل والتنافس بين المشروعات، وتطوير المستوى المعيشي للأفراد، وتضييق الفجوة بين الادخار والاستثمار، وتوسيع قاعدة الملكية للقطاع الخاص، وزيادة الصادرات، والإحلال محل الواردات، مما ينعكس إيجابا على ميزان المدفوعات، ويساهم في استقرار سعر الصرف، ويحجم ارتفاع الأسعار، وينقل العديد من الطبقات الفقيرة من خط الفقر إلى دائرة الحياة[1].

إن المشروعات الصغيرة تعتبر بحق المصدر الرئيس لتقديم احتياجات المواطنين من السلع والخدمات، وترتبط بعلاقة تبادلية تجمع بين التشابك والتكامل بين كافة فروع الصناعات، فهي تمثل القنوات الأساسية في استهلاك ما تنتجه المشروعات الكبيرة من خامات ومواد وسيطة، وفي الوقت نفسه تمد المشروعات الكبيرة بما تحتاجه من قطع غيار وأجزاء ومكونات، فباعتبار أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشكل دائما نسب عالية من عدد المؤسسات المكونة للنسيج الاقتصادي، فهذا يلفت النظر إلى لأهمية البنى التحتية بالنسبة لبقاء وحسن أداء هذه المؤسسات.[2]

وتتمثل هذه الأهمية من خلال:

-القدرة العالية على تنمية الاقتصاد.

-تحديث وتطوير الصناعة.

-مواجهة مشكلة البطالة وخلق فرص عمل.

-تفعيل مشاركة المرأة

-تطوير وتحسين المستوى المعيشي للأفراد.

-توسيع قاعدة المكملة للقطاع الخاص ونشر ثقافة العمل الحر.

-زيادة الصادرات والإحلال محل الواردات مما ينعكس الإجابات على ميزان المدفوعات.

-المساهمة في استقرار أسعار الصرف.

-نشر ثمار التنمية في كافة المناطق والأماكن.

---

[1] - بوزيد عصام، **التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، رسالة ماجيستير غير منشورة،كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، جامعة ورقلة، 2010، ص 114.

[2] - محمد شريف بن زاوي، هاجر سلطاني، **دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال الإفاق الاستثماري العام على البنية التحتية**، مجلة البحوث الاقتصادية و المالية، العددالثالث، جامعة أم البواقي، الجزائر2015، ص77

3- مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يمكن تصنيف مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجموعتين :المصادر الداخلية والمتمثلة في التمويل الذاتي والمصادر الخارجية والمتمثلة في مصادر الإقتراض المختلفة.

3-1 التمويل الذاتي:

يعتبر التمويل الذاتي عنصرا مهما من عناصر التقييم التي تستعملها الؤسسات المالية. والتمويل الذاتي هو عبارة عن مفهوم يبين القدرات الداتية للمؤسسة علي تمويل الإستثمارات التي تقوم بها، ويمكن حساب التمويل الذاتي للمؤسسة بجمع الإهتلاكات السنوية والمؤونات التي تقوم بها المؤسسة علي سبيل الإحتياط والأرباح المحققة سنويا بعد أن تطرح منها الضرائب والأرباح الموزعة[1]. ويتم في هذه الحالة عن طريق المدخرات الشخصية لصاحب المشروع ويقوم صاحب المؤسسة بعملية التمويل منفردا حيث يأخذ المشروع الفردي شكل المشروع الفردي بكل خصائصه، وقد لا يستطيع صاحب المشروع تدبير التمويل اللازم بمفرده فيلجأ إلى بعض أفراد أسرته لإقناعهم بالدخول معه كشركاء في المشروع.وقد يلجأ إلى بعض أصدقائه للدخول كشركاء موصون أو متضامنون وتكوين مشاركة أو شركة مساهمة عامة أو محدودة. وكما سبق الإشارة في أن الشكل القانوني الشائع للمشروعات الصغيرة هو المشروعات الفردية يليها الشركات المساهمة العامة والمحدودة ثم مشروعات المشاركة ومن خلال ذلك يتضح أن التمويل الذاتي يحدده حدود إمكانياته مدى توافره وإجراءات الحصول عليه الشكل القانوني للمشروع، فلا يمكن للمشروع الفردي على سبيل المثال طرح أسهم، أو البحث عن شريك متضامن أو موصي للمشاركة في توفير التمويل اللازم، ومن ناحية أخرى يمكن ذلك ولكن بعد اتخاذ خطوة هامة وهي إعادة النظر في الشكل القانوني للمشروع. ويمكن للمشروع الصغير تمويل عمليات التوسع ذاتيا أيضا من خلال ما يحتجزه صاحب المشروع من أرباح أو من خلال الأموال التي يحتجزها في صورة مخصصات واحتياطات أو عن طريق سحب الأموال المملوكة لصاحب المشروع (أصحاب المشروع) أو للمشروع ذاته والمستثمر في صورة ودائع، أوراق مالية، عقارات واستثمارها داخل المشروع.

3-2 المصادر الخارجية:

وتتمثل في مصادر الاقتراض المختلفة والتي نجد من بينها ما يلي:

أ- الإقتراض من الأهل والأقارب:

عند بداية الاستثمار أو عند توسيعه يقوم الأفراد باستخدام مدخراتهم الشخصية لتمويل مشاريعهم، وفي ظل نقصها وعدم كفايتها يلجؤون إلى الأهل والأقارب والأصدقاء للإقتراض وسد عجزهم المالي إلا أن الاقتراض منهم يترتب عليه عدة نتائج سيئة تؤدي إلى التدخل والخلط بين العلاقات الشخصية وعلاقات العمل واتخاذ قرارات عكسية تؤثر على استقلالية المؤسسة ونشاطها و من هذه العيوب نذكر:

[1]- الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، دراسة في طرق إستخدام النقود من طرف البنوك مع الإشارة إلي التجربة الجزائرية، الطبعة السابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص 151

أ –الخلط بين العلاقات الشخصية وعلاقات العمل مما يؤثر على أداء المؤسسة.

ب –نشوء علاقة ذات طابع شخصي بين صاحب المؤسسة والمقرضين (الأهل والأصدقاء) تؤثر على استقلالية المؤسسة.

ب– الإقتراض من البنوك التجارية:

تعتبر البنوك التجارية المصدر الأساسي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقديم القروض اللازمة لها لمجابهة احتياجاتها التمويلية، على أنه يوجد بنوك متخصصة في تمويل هذا النوع من المؤسسات حتى البنوك الأخرى توجد بها فروع متخصصة لها الغرض. وتقدم البنوك قروضا صغيرة ولمدة زمنية قصيرة بضمان موجودات المؤسسة أو بناءا على سمعة مالك المؤسسة ومصداقية القرارات التي يتخذها وما حققته من نجاح[1].

ج– قروض الهيئات والمؤسسات المتخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تمنح المؤسسات والهيئات المتخصصة في تمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحكومية منها وغير الحكومية قروضا شبه مجانية بأسعار فائدة بسيطة وبدون ضمانات وعلى الرغم من أهمية هذه المؤسسات والهيئات فإن مساهمتها محدودة وتحكمها إجراءات بيروقراطية كبيرة خاصة في بلدان العالم الثالث، ومن أمثلتها ما يلي:

–إدارة المشروعات الأمريكية.

–مؤسسات الدعم والتمويل المتخصصة لتمويل هذه المؤسسات في الهند وأندونيسيا.

–هيئات الدعم في اليابان.

–هيئات الدعم والتمويل في الجزائر والمتمثلة في وكالة الدعم وتشغيل الشباب ووكالة دعم وترقية الاستثمار.

د– التمويل من المصادر الخارجية غير الرسمية:

يعتبر هذا النوع من التمويل من أكثر المصادر شيوعا لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول النامية وذلك بسبب التعقيدات التي يجدها أصحاب المؤسسات المتوسطة في الحصول على التمويل من الجهات الرسمية والتمويل غير الرسمي وهو ذلك التمويل الذي يتم من خلال قنوات تعمل غالبا خارج الإطار القانوني للدولة حيث يأخذ هذا التمويل مجموعة من الأشكال كالتمويل من الأصدقاء والأقارب جمعيات تناوب الادخار والائتمان وغيره من الأشكال.

هـ– الإئتمان التجاري:

يشير الائتمان التجاري إلى تسهيلات السداد التي يحصل عليها المشروع الصغير من الموردين، وقد يرى البعض أن الإئتمان التجاري يقتصر على تسهيلات السداد التي قد يحصل عليها المشروع في حالة تمويل مشتريات المواد ومستلزمات الإنتاج السلعية ويسدد ثمنها خلال سنة إلا أنه يمكن النظر إلى الائتمان التجاري نظرة شاملة تشمل كافة أنواع تسهيلات السداد التي يحصل عليها المشروع الصغير بصرف النظر عن مدة التسهيلات، ونوع البضاعة

[1]– عليان نبيلة، مرجع سبق ذكره، ص29.

فيمكن أن تشمل المواد مستلزمات الإنتاج السلعية، المعدات الآلات والأجهزة ، وبالتالي فالائتمان التجاري هو الائتمان قصير الأجل الذي يمنحه المورد إلى المشتري عندما يقوم هذا الأخير بشراء البضائع لغرض إعادة بيعها ، و يحتاج المشتري إلى الائتمان التجاري، عندما لا يغطي رأسماله العامل الحاجات الجارية، و عدم مقدرته في الحصول على القروض المصرفية[1].

ي- الإئتمان المصرفي:

تشكل التسهيلات الإئتمانية التي يمكن الحصول عليها من البنوك التجارية والمؤسسات المصرفية مصدرا آخر من مصادر التمويل، الذي يمكن صاحب المشروع أن يحصل على إئتمان مصرفي قصير الأجل أو طويل الأجل والأمر يتوقف على طبيعة حاجة المشروع وهل سوف يكون تمويل مشتريات المشروع من مستلزمات الإنتاج السلعية أو لتمويل عجز مؤقت في السيولة النقدية أو تغطية إلتزامات واجبة السداد قصيرة الأجل مثل سداد أجور العمال، وفي تلك الحالة يكون الإئتمان المصرفي المطلوب قصير الأجل أما في حالة تمويل مشتريات المشروع من المعدات والآلات والمباني، فإن الإئتمان المطلوب هو طويل الأجل وفي تلك الحالة يقوم البنك بالتمويل المطلوب ويتعهد المشروع بسداد القرض والفوائد المستحقة، ويخضع حجم الائتمان وشروطه وسعر الفائدة لعملية تفاوض بين البنك أو المؤسسة المالية وصاحب المشروع.

رابعا: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

يعتبر التسارع الملحوظ لنشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المحيط الاقتصادي الوطني ناتج عن الديناميكية الاقتصادية الجديدة فقد تجاوز عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عام 2008 عتبة 400000 مؤسسة، وذلك بأغلبية المؤسسات المصغرة للقطاع الخاص، مع بروز أكثر من 30000 مؤسسة صغيرة ومتوسطة جديدة مسجلة خلال السنة الأخيرة، بسرعة انتشار وصلت إلى معدل نمو سنوي يقدر بـ 9 %وسنقوم بعرض تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كالآتي:

1- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة:

عند نهاية 2007 بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة المصرح بها لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي(CNAS) 293946 مؤسسة خاصة. تعد المؤسسات الخاصة الأغلبية في تعداد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى أنها توفر 1064983 منصب عمل أخذا بعين الاعتبار رؤساء المؤسسات المصرح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء (CASNOS).

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية:

[1]- بوخطة رقاني، خمقاني نريمان، ص32.

لقد شهدت نهاية عام 2007 تراجعا في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية، حيث أصبح عدد المؤسسات 666 مؤسسة، هذا التراجع ناتج عن خوصصة مؤسسات القطاع العام.

3- النشاطات الحرفية:

بلغ العدد الإجمالي للنشاطات الحرفية حسب تصريحات 31 غرفة للصناعة التقليدية والحرف 116347 نشاط حرفي منهم 508 115حرفي فردي، حيث تم تسجيل 788 13 حرفي جديد وشطب 645 3 حرفي، مما يوضح نموا خلال عام 2007يقدر ب 143 10 حرفي فردي، والتسجيلات الجديدة موزعة على ثلاثة شعب:

الصناعة التقليدية الفنية ب 936 2 حرفي.

الصناعة التقليدية لإنتاج المواد ب 718 2 حرفي.

الصناعة التقليدية لإنتاج الخدمات ب 134 8 حرفي.

تشغل هذه النشاطات الحرفية الجديدة 576 27 أجير.[1]

والجدول الموالي يوضح تطور التعداد العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

جدول رقم (02) تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوطنية سنتي .2007 ،2006

طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المؤسسات عام 2006	المؤسسات عام 2007	التطور	النسبة
المؤسسات الخاصة	269809	293649	24140	8.95
المؤسسات العمومية	739	666	73	9.88
نشطات الصناعات التقليدية	106222	116347	10125	9.53
المجموع	376767	410959	34192	9.08

المصدر: غالم عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص12.

حسب ما يبينه الجدول فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص تمثل النسبة العالية مقارنة بتلك التابعة للقطاع العام ثم تليها نشاطات الصناعات التقليدية، نتيجة الانسحاب التدريجي للدولة وترك المجال للقطاع الخاص للقيام بالاستثمارات في هذا النوع من المؤسسات.

[1]- غالم عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص13.

خامسا: الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

إن من أهم التساؤلات التي تطرحها عملية الانتقال إلى اقتصاد السوق هو سبل تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتفعيل دورها حتى تتمكن من أداء دورها في التنمية ولما لهذه المؤسسات من أهمية بالغة في الاقتصاديات المعاصرة. وتعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مساندة كبيرة من قبل العديد من الهيئات تمثل صناديق مالية لقطاعات مختلفة تهدف غالبا لتوسيع مجالات نشاطات هذه المؤسسات وفتح مجالات لاستقطاب العمالة,ومنها ما يهتم بتأهيلها ويمكن الإشارة إلى أهمها في ما يلي:[1]

من أهم هذه الآليات نجد :

1- وزارة الصناعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار

في إطار تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنشأت الجزائر في سنة1991 وزارة منتدبة مكلفة بهذا النوع من المؤسسات لتتحول إلى وزارة بموجب المرسوم، رقم 211/94 المؤرخ في: 18 جويلية 1994 لتوسع صلاحيات هذه الوزارة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 190/00 المؤرخ في: 11 جويلية 2000 تم بموجب التعديل الحكومي المقرر بتاريخ 28 ماي 2010 تم أنشاء وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، لتدعم وترافق إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2 -الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "ANSEJ":

وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية والاستقلال المالي وهي تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشبابي من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات وقد أنشئت سنة 1996 ولها فروع جهوية وهي تحت سلطة رئيس الحكومة ويتابع وزير التشغيل الأنشطة العملية للوكالة، وتقوم الوكالة الوطنية بالمهام التالية:

أ- تشجيع كل الأشكال والتدابير المساعدة على ترقية تشغيل الشباب من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأول.

ب- تقوم بتسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب ومنها الإعانات التخفيضات في نسب الفوائد.

ج- تتابع الاستثمارات التي ينجزها الشباب أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبن د دو فتر الشروط.

د- إتاحة المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية والتنظيمية لأصحاب المشاريع لممارسة نشاطاهم.

هـ- تقديم الاستثمارات لأصحاب المشاريع والمتعلقة بالتسيير المالي وتعبئة القروض.

و- إقامة علاقات مالية متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي لتمويل المشاريع وانجازها واستغلالها.

[1]- آيت عيسى عيسى، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أفاق و قيود**، مجلة إقتصادية شمال إفريقا، العدد السادس، جامعة تيارت، الجزائر.

ي- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيز وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التسيير والتنظيم.

ومن هنا فالوكالة تعمل على تقديم الدعم المعنوي والمالي والفني للمستحدثين، وتسهر على كون المؤسسات المستحدثة تعمل في مجالات مربحة ومستمرة لضمان الشغل وتحقيق المداخيل لمستحدثيها من جهة ، وضمان استرداد الديون المحصل عليها خلال الآجال المحددة من جهة أخرى[1].

ويمكن أن نسلط الضوء علي إسهامات إنشاء و خلق المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في التشغيل، حيث تعد إشكالية التشغيل من حيث أبعادها المتعددة تحدى يستوجب أن يرفع من طرف أي سياق تنموي. لقد وضعت في الميدان إجراءات ملموسة و أجهزة خاصة مع الأخذ بعين الإعتبار الآثار الفورية للتقويم الهيكلي. و بذلك تم وضع أجهزة هيكلية، زيادة على العمليات ذات الطابع الظرفي، وفق نظرة إقتصادية ترتكز على خلق الشغل عن طريق الإستثمار المنتج.

قياسا بالوضعية الحالية للبطالة، خاصة لدى الشباب و على غرار البرامج الأخرى ، يعد جهاز الدعم لخلق المؤسسات الصغرى من طرف الشباب الأداة المحورية التي ترتكز عليها سياسة خلق مناصب الشغل ، و يعد اليوم الجهاز الأكثر جلبا للقدرات الإبداعية الشبابية.

كما يبدو أثره جليا على أرض الواقع يوما بعد يوم منذ أن شرع في تنفيذه في منتصف سنة 1997، أصبح هذا ممكن بفضل إرادة الشباب و النتائج الجيدة المحققة من طرفهم في المجالات الجديدة التي خاضوا فيها بالرغم من الظروف الشديدة التي تخضع للضغوطات الإقتصادية الصعبة.

هذا الجهاز يتميز بالمقاطعة مع المناهج السالفة و الذي يعالجة البطالة بطريقة إقتصادية يصبو إلى هدفين أساسيين :

- ✓ تشجيع إحداث أنشطة إنتاج المواد و الخدمات من قبل الشباب ذوي المشاريع.
- ✓ تشجيع كل العمليات و التدابير الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب , فيما يتعلق بإحداث المؤسسات المصغرة من قبل الشباب يمتد مجال تطبيق الجهاز لكل الإستثمارات التي لا تتعدى العشر ملايين دينار جزائري و يتم تحقيق هذه الإستثمارات وفق تركيبة مالية ثلاثية أو ثنائية.

يجب أن يستوفي في الشباب الشروط المرتبطة بالسن ما بين 19 – 35 سنة مع إمكانية تمديد الحد الأقصى إلى 40 سنة و التأهيل و البطالة و مستوى المساهمة المالية الشخصية.[1]

[1]-شرع يوسف، **تقييم أليات خبق وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق مناصب الشغل في الجزائر**، الملتقي الدولي حول الإصلاحات الإقتصادية وإنعكاساتها علي التشغيل، 2014، ص 07.

وقد تمكنت الوكالة بفضل كل هذه الجهود إلى تحقيق نتائج إيجابية في ظرف زمني قصير نسبيا.

وكمثال على هذا النجاح نشير إلى أنه تم استحداث 4857 مشروع في سنة 2008 و إلى غاية 31 جويلية 2008 و 14094 منصب شغل، في حين تم استحداث 79101 مشروع عمل 219187 منصب شغل ما بين 1999 و 2007

3- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار"ANDI":

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي أنشئت سنة2001 في شكل شباك وحيد غير ممركز موزع عبر 48 ولاية على مستوى الوطن، وتخول الوكالة القيام بجميع الإجراءات التأسيسية للمؤسسات وتسهيل تنفيذ مشاريع الاستثمار التي قد تكون في شكل إنشاء مؤسسات جديدة أو توسع قدرات الإنتاج أو إعادة تأهيل وهيكلة المؤسسات ويستفيد المستثمر في إطار هذه الوكالة من تخفيض الرسوم الجمركية المفروضة على التجهيزات المستوردة وكذا من تسديد الرسم على القيمة المضافة المفروضة على السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في تجسيد الاستثمار.

4-الصندوق الوطني للتأمين عن البطال CNAC :

هذا الصندوق الذي أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94 /188 المؤرخ في جويلية 1994 أوكلت له مهمة دعم العمال الذين تتراوح أعمارهم ما بين 35و 50 سنة والذين فقدوا مناصب عملهم بسبب إعادة هيكلة الاقتصاد في مرحلة التسعينات كما أوكلت له مهمة تدعيم هؤلاء البطالين بخلق نشاط خاص بهم لإعادة إدماجهم بعد أن يقدم لهم تكوينا خاصا في المجالات المهنية التي عليها طلب في سوق العمل.

5-صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة ANGEM :

أنشأ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المؤرخ في 22جانفي 2004 وهو بمنزلة آلية جديدة لضمان مخاطر القروض المصغرة، إذ يختص بضمان القروض التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية المنخرطة مع الصندوق بنسبة 85% من الديون وفوائدها في حالة فشل المشروع الممول، كما أنها تؤدي دورا كبيرا في استحداث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوصفها مصدرا مهما من مصادر التمويل ومجموعة من صناديق أخرى، تسهم كلها في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها بفضل الدراسات المقدمة، والمتابعة المستمرة لنشاطاتها من أجل استمراريتها كما تسهم في استثماراتها المستقبلية في بعضها.

6- وكالة التنمية الاجتماعية:

وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي أنشأت سنة 1994 وهي تحت الإشراف المباشر

[1]- سهام شيهاني، طارق حمول، **تقيم برامج دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة الجزائرية مع الإشارة إلي الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ**، مداخلة في إطار الملتقي الدولي حول إستراتجية الحوكمة في القضاء علي البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، الجزائر، يومي 15 و16 نوفمبر، 2011.

لرئيس الحكومة تسعى لتقديم قروض مصغرة للتخفيف من أشكال الفقر والحرمان.

ومن أهم وظائفها نذكر:

-ترقية وتمويل الأنشطة ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية التي تتضمن استخداما كثيفا للعمالة.

-تطوير وتنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والفردية عن طريق القروض المصغرة الذي يمكن من توفير العتاد والأدوات أو المواد الأولية لممارسة بعض الحرف والمهن لتشجيع العمل الحر، وتطوير الحرف الصغيرة والأعمال المنزلية والصناعات التقليدية للتقليل من الفقر وتحسين مستويات المعيشة.

وقد كانت مساهمتها محدودة في مجال مكافحة الفقر عن طريق تطوير بعض الأنشطة الاستثمارية الصغيرة والمتوسطة.

7- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة FGAR :

باعتبار مشكل الضمان هو العقبة التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع البنوك التجارية، أُنشئ صندوق ضمان القروض الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مارس 2004 ، بعد مرور 10 سنوات على إنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، حيث تقرر إنشائه بموجب المرسوم رقم 02-373. المؤرخ في 11نوفمبر 2002 م، برأسمال 1.1 مليار دج مكتتب كليا من الخزينة[1].

ويتولى الصندوق ما يلي:

أ- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز استثمارات في المجالات التالية:

-إنشاء المؤسسات.

-تجديد التجهيزات.

-توسيع المؤسسات.

ب- تسيير الموارد الموضوعة تصرفه وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

ج- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة.

د- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها.

هـ- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

و- ضمان الاستشارة والمساعدة لقانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ضمان الصندوق. كما كلف بالقيام بالمهام التالية:

- ترقية الاتفاقيات المتخصصة بالمخاطر التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها.

[1]- بوزيد عصام، بوزيد عصام مرجع سبق كره، ص 117.

- إعداد اتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- القيام بكل عمل يهدف إلى المصادقة على التدابير المتعلقة بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتدعيمها في إطار ضمان الاستثمارات. حيث يحل الصندوق محل البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص آجال تسديد المستحقات، وفي حدود تغطية المخاطر طبقا لتشريع المعمول به[1].

[1]- محمد زيدان، **الهياكل والأليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر**، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، الشلف، ص 127.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

ولتعزيز دراستنا من الجانب التطبيقي سنقوم في هدا المبحث بعرض بعض الدراسات السابقة والتي تناولت جانبا من موضوع وإشكالية الدراسة الحالية، ثم سنقوم بمقارنتها مع الدراسة الحالية وإبراز أهم نقاط التشابه والإختلاف بينهما ومقارنة أهم النتائج المتوصل إليها.

المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة

1- قوجيل محمد، تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء و مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، 2008.

حيث تتمحور إشكالية الدراسة حول أي مدى تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتحقيق أهدافها في دعم عملية إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قسم الباحث الموضوع إلى ثلاثة فصول رئيسي، حيث تناول في الفصل الأول الإطار النظري العام لإنشاء المؤسسات الصغيرة بمختلف نواحيه، والفصل الثاني تم إستعراض فيه النظريات الخاصة بدعم إنشاء ومرافقة المؤسسات لصغيرة، أما الفصل الثالث والأخير قام فيه بدراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEG.

أما عن نتائج الدراسة فقد توصل الباحث إلي أن المرافقة من الأليات الجديدة المبتكرة لمساعدة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطلاق مشاريعهم الإستثمارية، وبالتالي فهي تعتبر بديل فعال لترقية روح المقاولاتية المنتقلة حديثا نحوي إقتصاد السوق، ومن خلال الحوافز المادية والمعنوية التي تقدمها هيئات المرافقة لتشجيع إنشاء وخلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقدرة علي توجيه الإيداع والإبتكار حسب متطلبات الإقتصاد الوطني.

2- فرحاتي حبيبة، دور هيكل الدعم المالي في تحسين أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2012-2013.

تتجلي إشكالية في كيف تساهم هياكل الدعم المالي في تحسين أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

قسم الباحث الموضوع إلى ثلاثة فصول حيث تناول الفصل الأول مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، أما في الفصل الثاني فقد تم التطرق إلى التمويل ومختلف مصادره المتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما الفصل الثالث فقد تناولنا فيه واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومختلف الهياكل والآليات التي سخرتها الدولة في سبيل النهوض بهذا القطاع وأهم النتائج المختلفة لها.

أما عن نتائج الدراسة فقد أثبتت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فعاليتها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تجارب العديد من الدول النامية والمتقدمة هذا لقدرتها في توفر مناصب شغل وخلق للقيمة. وأن مختلف أشكال الدعم والامتيازات الممنوحة من طرف هذه الهياكل تهدف إلى تشجيع وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعمل على استمراريتها وبقائها وذلك للحفاظ وخلق مناصب شغل دائمة حيث وصلت عدد الشهادات المسلمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب من نشأتها إلى غاية 2011 إلى 523833 شهادة مسلمة وتوفير ما يقدر بـ 1402338 منصب عمل.

3- مروة كرارزية، وسام عيران، محددات منح القروض الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، رسالة ماستر أكاديمي كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة تبسة، 2015-2016.

حيث تتمحور إشكالية هذه الدراسة حول مدى تأثير العوامل الداخلية والخارجية المحددة لمنح القروض الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى بنك الجزائر الخارجي وكالة تبسة تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول حيث تضمن الفصل الأول تمويل المؤسسات و الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من خلال الوقوف على مصادر والهيئات تمويلها والتحديات التي تواجهها. أما الفصل الثاني فقد تم التعرض لأساسيات حول القروض الاستثمارية ليتم بعدها الوقوف على السياسة الاقراضية ومكوناتها . أما الفصل الثالث فقد تم فيه تقديم بنك الجزائر الخارجي وبالتحديد وكالة اتبسة والوقوف على محددات منح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. والقرض الاستثماري على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب محل الدراسة. أما نتائج الدراسة فتوصلت إلى دور ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك عن طريق خلق مناصب شغل وعليه في الجزائر عملت على تدعيم هذا القطاع بإنشاء مجموعة من الهيئات والوكالات التي أخذت على عاتقتها متابعته وتدعيمه داخل الاقتصاد الوطني.

4- سعدية وسام، دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة بسكرة، رسالة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، 2013.

تتجلى إشكالية هذه الدراسة في ما مدى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة بالجزائر.

قسم الباحث الدراسة إلى ثلاثة فصول رئيسية، حيث تناول في الفصل الأول مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما الفصل الثاني تفصل فيه عن ماهية البنوك التجارية وعلاقتها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، اما الفصل الثالث فقد خصص للراسة الميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة. إضافة إلى التطرق لأهم آليات التمويل الموضوعة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أما عن نتائج الدراسة فقد أكدت أن إختلاف الدول في تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة راجع إلى درجة النمو الإقتصادي والتطور التكنولوجي، بالإضافة إلى ذلك أن أغلبية الدول تعتمد على معيارين في تعريفاتها لهذا القطاع وهما: معيار رأس المال و معيار العمالة وزيادة الضمانات في تقديم القروض وكل التسهيلات الإئتمانية لضمان الإسترجاع وأيضا التزايد المستمر للمبالغ ونسب التمويل المقدمة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

5- أسمهان يعيش تمام، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة بسكرة، رسالة ماستر أكاديمي،كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة 2015.

تتمحور إشكالية هذه الدراسة في كيف تساهم الصيغ المصرفية الإسلامية في توفير تمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟.

قسم الباحث الدراسة إلى ثلاثة فصول، حيث تناول في الفصل الأول إدارة مخاطر للبنوك الإسلامية وصيغ التمويل فيها من خلال ماهية البنوك الإسلامية ومصادر وإستخدامات الأموال بها. و تناول في الفصل الثاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإشكاليي تمويلها من خلال ماهية المؤسسات و إشكالية التمويل وخصائص الصيغ البيدلة لها. أما الفصل الثالث فقد خصص لدراسة حالة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف بنك البركة الجزائري وكالة بسكرة.

أما نتائج الدراسة أكدت أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها نقل كبير في الإقتصاد الوطني والإرتفاع الكبير المتزيد في عدد المؤسسات الصغير والمتوسطة خلال السنوات الأخيرة لاسيما التابعة للخواص والسبب يعود إلى خصائصها مثل

سهولة التسيير و التحكم فيها. وكذلك بعض الصيغ التمويلية لبنك البركة كالمضاربة والمشاركة وهي ملائمة أكثر في التمويل المؤسسات كما يقدم المنهج الإسلامي من المنظومة من الصيغ لتمويل المناسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

6- بن النعمان محمد، مساهماة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية محلية متوازنة جغرافيا، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر 2011.

تتبلور إشكالية الدراسة في ما مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية المناطق التي تعاني تخلفا والريفية منها خصوصا من أجل تحقيق تنمية محلية متوازنة جغرافيا ؟.

قسم الباحث الدراسة إلى ثلاثة فصول، خصص الفصل الأول لدراسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وواقعها في الجزائر، من خلال المفهوم ومشاكل الدعم وواقع هذه المؤسسات، أما الفصل الثاني فقد خصص للتنمية المحلية و توازنها جغرافيا من خلال التباين الجغرافي للتنمية والهيئات الإقليمية لها، أما الفصل الثالث فقد تم التطرق إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تنمية ولاية بومرداس.

أما نتائج الدراسة أكدت أن حجم هذه المؤسسات جعلها تتمتع بخصائص تمكنها من المساهمة في التنمية المحلية وفي نفس الوقت فإن صغر حجمها تتولد عنه عدة عوائق ويعد التمويل أكبر مشكل يواجهها. كما تولي الجزائر عناية خاصة لهذه المؤسسات من خلال الآلية التي أقرت لدعم هذا الشكل من المؤسسات. كما تمتلك ولاية بومرداس إمكانيات تتيح لها تحقيق التنمية المطلوبة ولكنها غير مستغلة كما تعاني من مشكل التباين التنموي وتركز هذه المؤسسات جغرافيا وقطاعيا من مايعيق التنمية.

7- عمران عبد الحكيم، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة البنوك العمومية لولاية المسيلة، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، قسم العلوم التجارية، جامعة المسيلة 2007.

تتبلور إشكالية الدراسة في هل هناك توجه إستراتيجي من قبل البنوك التجارية نحو الإهتمام بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قسم الباجث الدراسة إلى ثلاثة فصول حيث نحاول في الفصل الأول توضيح الأهمية الإستراتيجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما الفصل الثاني تمثل في البنوك ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي الفصل الثالث فقد تم التطرق إلى واقع تمويل البنوك العمومية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية المسيلة.

و كانت نتائج الدراسة في تفضيل البنوك التجارية في ربط علاقات تمويلية مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي دخلت مراحل النمو والتوسع، كما أن التمويل المصرفي يعتبر أحد أهم المصادر التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما لا تتناسب مساهمة البنوك العمومية في تمويل هذه المؤسسات مع إمكانيات هذه البنوك من حيث الموارد الذي تتوفر لديها وأن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق نتائج على مستوى العديد من المؤشرات الإقتصادية الهامة في الإقتصاد.

8- بن يعقوب الطاهر تقييم نتائج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSG من حيث التمويل والإنجازات المحققة في إطار النهوض بالمؤسسات المصغرة، مؤتمر دولي، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 2013.

تتمحور إشكالية هذه الدراسة في ما مدى نجاعة السياسات والإستراتيجيات الحكومية المنتهجة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تحقيق أهدافها على المستوى الوطني والمحلي ؟.

قسم الباحث الدراسة إلى أربعة محاور رئيسية تطرق في المحور الأول إلى نظرة عامة حول برامج الإستثمارات العامة والمحور الثاني تطرق إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتطرق في المحور الثالث للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. والمحور الرابع تطرق إلى تقييمه حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتناول إحصائيات على المستوى الوطني والمحلي.

وكانت نتائج الدراسة في صيغة التمويل الاكثر تداولا هي صيغة أي المساهمة الشخصية للشاب صاحب المشروع، وقرض الوكالة، بالإضافة إلى القرض البنكي. كما يقع العبئ الأكبر من تمويلالمشاريع في إطار الوكالة على عاتق البنوك بالدرجة الأولى. لذلك غالبا ما يرجع رفض المشاريع الغير موافق عليها إلى البنوك. كما تهدف الوكالة إلى توجيه الشباب إلى المشاريع الفلاحية والصيد البحري والأشغال العمومية لإستجابتها لسوق العمل.

9- حسين عبدالمطلب الأسرج، المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتحدي البطالة بين الشباب الخليجي، الدول الخليجية.

تتمحور إشكالية الدراسة في ماهو الدور الذي يمكن أن تقوم به المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مكافحة البطالة في أقطار مجلس التعاون لدول الخليج العربي ؟.

قسم الباحث الدراسة إلى قسمين رئيسيين، تضمن القسم الأول واقع وأهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في دول المجلس التعاون لدول الخليج العربي. أما القسم الثاني فتضمن البطالة وخصائص أسواق العمل في دول مجلس التعاون لدول الحليج العربي.

أنا نتائج الدراسة فكانت يمكن أن تؤدي المشروعات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما ومحوريا في التشغيل وخلق فرص عمل إذا ما تم التنسيق بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي لزيادة التنمية بحيث تتكامل مع بعضها وتخصص الإنتاج حسب الميزة التنافسية لكل دولة. كما أن ترقية هذه المشروعات لها أهمية نظرا لخصوصيتها من صغر حجمها ورأسمال المستثمر، كما أنها لا تتطلب تكنولوجيا معقدة وقدراتها على المرونة والتكيف مكنها من إمتصاص البطالة وتلبية حاجيات السكان وخلق القيمة وتحقيق توازن جهوي

المطلب الثاني : مقارنة الدراسات السابقة مع الدارسة الحالية.

1- نلاحظ أن الدراسة الأول ركزت على أداء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كان ذلك من خلال تناوله للموضوع في ثلاثة فصول رئيسية، في حين أن الدراسة الحالية تناولت الموضوع في فصلين.

حيث تتشابه الدراسات في كونهما تطرقتا إلى عموميات حول نشأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كذلك تطرقنا إلى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب أما بخصوص النتائج فقد توصلت الدراسة إلى الأول أن الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب تعتبر بديل فعال في رفع شأن وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الحوافز المادية والمعنوية التي تقدمها، وهذا ما توصلت إليه دراستنا أماعن أوجه الاختلاف فقد تناولت دراستنا أن تقسم لمعايير السداد لآليات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، في حين تناولت الدراسة الأخرى الآليات الجديدة المبتكرة لمساعدة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. اختلف الدراسة في حدود الدراسة الزمنية إلى دراسة قويجل محمد سنة 2007، في حين دراسات الحالية تمت في هذا الموسم 2017.

2- من خلال اطلاعنا إلى الدراسة والتي تناولت دور هياكل الدعم الحالي في تحسين أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد تشابهت مع دراستنا في الإطار العام عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعن الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب واقعها وأهم التحديات التي تواجهها، فتناولت فرحاتي حبيبة ذلك في ثلاثة فصول، أما دراستنا تطرقت إلى ذلك من خلال فصلين، أما بحصوص النتائج فقد توصلنا مع هذه الدراسة إلى الأهمية الكبيرة التي تحتلها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية ومن خلال توفير مناصب العمل.

أما عن أوجه الاختلاف تناولت دراسة فرحاتي هياكل الدعم المالي في تحسين أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم الطرق التمويل في حين دراستنا تطرقت إلي تقييم معايير السداد في تقييم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما عن الحدود الزمنية إلى دراسة كانت الدراسة فرحاتي حبيبة سنة 2011 في حين دراستنا تمت 2017 أما الدراسة المكانية فكانت في الجزائر.

3- نلاحظ أن الدراسة تطرقت إلى محددات منح القروض الاستثمارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. فقد تشابهت دراستنا في كونهما تطرقا إلى طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم التحديات من خلال ثلاثة فصول أما دراستنا فتناولت ذلك في فصلين، اختلفت الدراسة مروة كرارزية وسام عيران، القروض الاستثمارية فكانت الدراسة التطبيقية على مستوى بنك الجزائر في حين دراستنا تحدث عن الوكالة الوطنية لدعم الشباب وطرق تمويلها للمؤسسات الصغيرة توصلتا الدراستان إلي أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية، أما عن الحدود كانت دراسة سنة 2017 أما الدراسة كانت سنة 2012-2017.

4- نلاحظ أن هذه الدراسة ركزت على دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكانت دراسة حالة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية تناولت الباحثة الموضوع في ثلاثة فصول رئيسية في حين أن الدراسة الحالية تناولت الموضوع في فصلين وكانت الدراسة التطبيقية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، تتشابه الدراستين في كونهما تطرقتا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وآلية تمويلها أما بخصوص النتائج فقد توصلت الدراسة الحالية بأن الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب تساهم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حين أن دراسة سعدية وسام بأن بنك الفلاحة والتنمية الريفية ساهم في منح الضمانات وقروض لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإتفقت الدراسات في أن معيار رأس المال و معيار العمالة على تحديد مفهوم المؤسسات ونلاحظ من خلال دراستنا بأن البنوك تقدم تسهيلا من أجل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا من أجل ضمان إسترجاع هذه المبالغ، وبأن نسب التمويل المقدمة من طرف البنوك تتزايد في حين أن الوكالة الوطنية ومن خلال دراستنا تجد صعوبات في إسترجاع هذه القروض والمبالغ، أما عن أوجه الإختلاف فالسعدية وسام تطرقة إلى البنوك التجارية وعلاقتها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما عن الحدود الزمنية كانت دراسة كانت سنة 2013، ودراستنا الحالية في سنة 2017. خلصت الدراستان إلى تطوير آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكونها تساهم في تحقيق التنمية الإقتصادية.

5- نلاحظ من خلال هذه الدراسة أنها ركزت على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية وقد تناول الباحث الموضوع في ثلاثة فصول رئيسية، أما دراستنا الحالية ركزت على معايير السداد في تمويل المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة من خلال فصلين رئيسيين تتشابه الدراستان في تطرقهما إلى عموميات عن المؤسسا الصغيرة والمتوسطة وكيفية تمويلها في كونهما دراستان تمتان في الجزائر وفي ولايتين مختلفتين.

إختلفت الدراستان في الجانب التطبيقي، فكانت دراسة أسمهان يعيش تمام في بنك البركة الجزائري أما الدراسة الحالية كانت في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب تناولت الباحثة صيغ المصرفية الإسلامية و خصائصها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما الدراسة الحالية تطرقت إلى معيار السداد وتقييمه في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. و بخصوص النتائج توصل الباحثان إلى أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق فرص عمل و تطوير آليات تمويلها. دراسة الباحثة أسمهان يعيش تمام كانت في 2015 و الدراسة الحالية كانت في 2017.

6- هذه الدراسة ركزت على مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق تنمية محلية متوازنة جغرافيا تناول الباحث ذلك من خلال ثلاث فصول رئيسية في حين دراستنا ركزت على تقييم معايير السداد في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في فصلين رئيسين.

إتفقت الدراستان من خلال تناولهما إلى عموميات على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مفاهيم وخصائص وكيفية المساهمة في تطوير و تحقيق التنمية المحلية من خلال خلق فرص عمل. أما بخصوص أوجه الإختلاف فالدراسة الحالية تطرقت إلى معيار السداد الثنائي والثلاثي وكيف تساهم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حين دراسة نعمان بن محمد التنمية وتحقيقها في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال دراسة عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لولاية بومرداس والدراسة الحالية تمت بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية غرداية.

إختلفت الدراسات في الحدود الزمنية فكانت دراسة بن النعمان محمد سنة 2012 و الدراسة الحالية 2017 وخلصت الدراستان إلى الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

7- نلاحظ أن الدراسة ركزت على إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تناول الباحث ذلك في ثلاثة فصول اما الدراسة الحالية تناولت موضوع تقييم معيار السداد وكيفية تقييمه لتمويل المؤسسات الصغيرة ولمتوسطة كان ذلك من خلال فصليين رئيسيين.

تتشابه الدراستان بوجه عام في الاهمية الإستراتيجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وآليات تمويلها وفي كونهما دراستان تمتا في الجزائر.

تطرق الباحث عمران عبد الحكيم إلى البنوك العمومية وكيفية مساهمتها في تمويل مؤسسات الصغيرة والمتوسطة. إختلفت الدراستان في الجانب التطبيقي في دراسة عمران عبد الحكيم كانت على مستوى البنوك العمومية أما الدراسة الحالية كانت على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

وعن الحدود الزمنية كانت الدراسة السابقة سنة 2007 والدراسة الحالية 2017، وقد خلصت الدراستان إلى تطوير آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

8- نلاحظ أن الدراسة ركزت على تقييم نتائج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من حيث التمويل والإنجازات المحققة في إطار النهوض بالمؤسسات المصغرة، شملت هذه الدراسة الدراسة أربعة محاور رئيسية في المؤتمر الدولي بجامعة سطيف في دراستنا ركزت على تقييم معايير السداد في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فصلين رئيسيين. تحدث الباحث بن يعقوب الطاهر عن الإستثمارات بوجه عام و تطرقنا في دراستنا إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إتفقت الدراستان في جانب التمويل من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وأهم الإحصائيات، وقد خلصت الدراستان أن التمويل يتم عن طريق الوكالة والقروض البنكية كانت هده الدراسة في سنة 2013 ودراسة في سنة 2017.

9-كانت هذه الدراسة في دول الخليج، نلاحظ أن حسين عبد المطلب الأسرج الذي تحدث عن مشروع مؤسسات صغيرة ومتوسطة وتحدي البطالة في فصلين رئيسيين، أما دراستنا كانت حول تقييم معايير السداد في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كذلك في فصلين رئيسيين.

أما عن نتائج فخرجت هذه الدراسة أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا في تقليص البطالة، في حين دراستنا خلصت إلى أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تساهم في تمويل المرسسات الصغيرة والمتوسطة.

خلاصة الفصل الأول:

في هذا الفصل حاولنا التعريف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وواقعها وأشكال دعمها وتمويلها فيها، ولعلنا توصلنا من خلاله إلى مايلي:

-لقد أصبح في حكم المؤكد أنه لا يمكن التوصل إلى تعريف محدد وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- مكن إسناد عدم إمكانية الوصول إلى تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لجملة من الأسباب تتمثل أهمها.

في الفارق بين تركيبة قوى الإنتاج المميزة للاقتصاد العالمي، واختلاف النشاط الصناعي، وتعدد معايير التصنيف، إضافة إلى إختلاف درجة النمو.

-إن صعوبة إعطاء مفهوم عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أدى بالباحثين إلى الاعتماد على عدة معايير لتعريفها،. حيث قسمت تلك المعايير إلى معايير كمية وتشمل معيار العمالة، ورأس المال، وحجم الإنتاج، ودرجة الانتشار، وحجم الاستهلاك السنوي .ومعايير تعتمد على الظروف الوظيفية وتشتمل نمط الملكية السائد، والمكونات التنظيمية.

-تحمل المؤسسات الصغيرة المتوسطة من الخصائص ما يؤهلها لأن تلعب دورا مهما في اقتصاديات العالم على إختلافها.

-تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمثل دوما الانشغال الأهم سواء بالنسبة لأصحاب هذه المؤسسات أم للسلطات العمومية في الاقتصاديات المعاصرة، لذلك أصبحت هذه المشكلة تمثل أحد أهم المحاور الأساسية للسياسات الاقتصادية للدول المتقدمة كما هو الشأن بالنسبة للدول النامية.

-نظرا للأهمية التي أولتها السلطات العمومية الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كان من الضروري العمل على قضاء كل المشاكل التي تعاني منها ولاسيما التمويلية، وعلى هذا الأساس بادرت وتبادر الوزارة إلى إيجاد حلول لذلك على المستوى المحلي والوطني والدولي.

الفصل الثاني

تمهيد الفصل الثاني:

لقد تعرضنا في الفصل السابق إلى مختلف الأبعاد النظرية لدراستنا التي تدور حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن النتائج التي استخلصت أن هده المؤسسات رغم الأهمية الاقتصادية التي تأخذها إلى أنها تعترضها مجموعة من المعوقات التي تقف وراء الحد من نموها وتطورها، حيث يعتبر خلق وحصول هده المؤسسات على الدعم والتمويل إحدى أهم العوائق التي تعترضها، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر هي كذلك تواجهها مجموعة من المشاكل المختلفة والتي قمنا بالتطرق لمختلفها، وكذلك إنشاء العديد من الهياكل التي تهتم خصيصا بإزالة مختلف العقبات التي تواجهها. وتعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشاب إحدى هذه الهياكل التي أنشأتها الدولة بهدف تنمية وتطوير هده المؤسسات، وتحقيق الأهداف المرجوة منها، و تخفيض معدلات البطالة لفئة الشباب، والهدف الرئيسي لإنشاء الوكالة هو مساعدة هده المؤسسات على إزالة العوائق التمويلية التي تعترضها خاصة في مرحلة الإنشاء. ومن هذا ارتأينا أن نخصص هذا الفصل لدراسة تفصيلة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والدور الذي تلعبه في خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ولأجل توضيح دراسة أكثر قمنا بتقرب من فرع الوكالة لولاية غرداية، وتطلعنا على مختلف المراحل التي تمر بها تمويل إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الوكالة، وكذلك أهم النتائج التي حققتها الوكالة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية غرداية وإنعكاستها علي نموها.

المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشاب إحدى الهياكل التي أنشأتها الدولة بهدف تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة، وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المرجوة منها، وأهمها تخفيض معدلات البطالة، وسوف نتطرق في هذا المبحث لمختلف الجوانب القانونية التي تتعلق بالوكالة، من المهام المسطرة لها وكذا الهيكل التنظيمي للوكالة، وكذا الأجهزة المكملة لعملها.

المطلب الأول: نشأة ومهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وهيكلها التنظيمي.

أولا: نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

أنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 حيث نصت المادة الأولى من المرسوم صراحة على إنشاء الوكالة .

وجاء فيها ما يلي[1]: عملا بأحكام المادة 16 من الأمر 96-14 المؤرخ في 24 جوان 1996، تحدث هيأة ذات طابع خاص تسري عليها أحكام هذا المرسوم، تسمى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وتدعى في صلب النص " الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ".

وتعرف بأنها هيئة وطنية ذات طابع خاص ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وحدد مقر الوكالة بمدينة الجزائر العاصمة، ويمكن نقله إلى أي مكان أخر من التراب الوطني بمرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير من الوزير المكلف بالتشغيل، كما يمكن للوكالة أن تحدث أي فرع جهوي أو محلي بناء على تقرير من مجلسها التوجيهي[2].

ثانيا: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

لقد نصت المادة السادسة من المرسوم التنفيذي رقم 96-296 على الأهداف والمهام المخولة للوكلة القيام بها وعدلت هذه المهام بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06سبتمبر 2003 وهو المرسوم التنفيذي الذي يعدل ويتمم المرسوم رقم96-296.

وقد أسندت للوكالة عند نشأتها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المهام التالية[3] :

---

[1] -ا لمادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 52، الصادرة في 11سبتمبر 1996، ص12.

[2] – المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص12.

[3]– المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص12،13.

– منح الدعم والمرافقة للشباب أصحاب المشاريع في سبيل تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.

– التكفل بتسيير تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد، في حدود الغلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها.

– تشجيع كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى خلق منصب عمل دائم.

– متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمار.

– تشجيع كل أشكال الأعمال والتدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب، لاسيما من خلال برامج التكوين والتوظيف الأولى.

– تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطاتهم.

– تحدث بنكا للمشاريع المفيدة إقتصاديا وإجتماعيا.

– تقدم الإستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب وتعبئة القروض.

– تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.

– تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مقاولة أو مؤسسة إدارية عمومية يتمثل هدفها في أن تطلب لحساب الوكالة إنجاز برامج التكوين والتشغيل.

كذلك يمكن للوكالة من أجل الاضطلاع بمهامها على أحسن وجه أن تقوم بما يأتي:

– تكلف من يقوم إنجاز دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة ولحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية بواسطة هياكل متخصصة.

– تنظم تدريب لتعليم الشباب ذوي المشاريع وتجديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج خاصة يتم إعدادها مع الهياكل التكوينية.

– تستعين بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها.

– تطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الأجل المحدد وفق لتشريع والتنظيم المعمول بهما.

– منح الدعم والمرافقة للشباب أصحاب المشاريع في سبيل تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.

أما التعديلات التي طرأت على مهام الوكالة والتي أوردها المرسوم التنفيذي رقم 03-288 فتمثلت:

أساسا في تعديل البند الذي ينص على» تشجيع كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى خلق منصب عمل دائم

«وعوضت بما يلي» تشجع كل شكل أخر من الأعمال و التدابير الرامية إلى إحداث الأنشطة وتوسيعها»،[1] حيث كان يستفيد أصحاب المؤسسات المصغرة من المزايا والإعانات التي تقدمها الوكالة إلى مرة واحدة وهي في حالة إنشاء المؤسسة المصغرة ، ومع صدور المرسوم التنفيذي الجديد أصبح أصحاب المؤسسات المصغرة يستفيدون من المزايا والإعانات التي تقدمها الوكالة سواء عند عملية إنشاء المؤسسات المصغرة أو عند أي عملية توسيع القدرة الإنتاجية للمؤسسات المصغرة، وهذا ما سوف نلاحظه بشيء من التفصيل في عملية تمويل الوكالة للمؤسسات المصغرة والمزايا والإعانات التي تقدمها لهم وقد كلف الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع أنشطة الوكالة، وتتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي[2].

ثالثا: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

1- تسيير و تنظيم الوكالة

يسير الوكالة مجلس توجيهي، ويديرها مدير عام الذي يقترح تنظيم الوكالة ويصادق عليه المجلس التوجيهي، كما تزود الوكالة بمجلس للمراقبة[3].

أ- المجلس التوجيهي:

أما المجلس التوجيهي فكان منذ نشأت الوكالة إلى غاية صدور المرسوم التنفيذي رقم 03-288 كان يتكون من الأعضاء الآتين:

-ممثل الوزير المكلف بالتشغيل.

-ممثل الوزير المكلف بالداخلية و الجماعات المحلية والبيئة.

-ممثلان عن الوزير المكلف بالمالية.

-ممثل الوزير المكلف بالشؤون الخارجية.

-ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والصيد البحري.

-ممثل الوزير المكلف بالشباب.

-ممثل الوزير المكلف بالتخطيط.

-ممثل المجلس الأعلى للشباب.

-رئيس الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة أو ممثله.

-المدير العام لوكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها أو ممثله.

---

[1]- المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 03-288، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 54، الصادر في 10سبتمبر 2003، ص06.

[2]- المادة03، 04 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص12.

[3]- المادة 08،07 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجرية الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص18.

-رئيس الغرفة الوطنية للفلاحة أو ممثله.

-رئيس جمعية البنوك والمؤسسات المالية أو ممثله.

-مسؤول صندوق ضمانات النشطات الصناعية والتجارية الحرفية المشتركة أو ممثله.

-ممثلان عن الجمعيات الشبانية ذات الطابع الوطني ولتي يشبه هدفها هدف الوكالة.

أما التعديلات التي طرأت على أعضاء المجلس التوجيهي فكانت كالأتي:

- إستبدال ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والصيد البحري بممثل للوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية قسا وممثل للوزير المكلف بالصيد البحري والموارد الصيدية، وهذا راجع لان م الوزارة المكلفة بالفلاحة والصيد البحري لوزارتين.

- إستبدال المدير العام لوكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها أو ممثله بالمدير العام للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار أو ممثلهن وهذا راجع لتوقف عمل وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها سنة 2000 واستبدالها بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار سنة2001.

- إستبدال مسؤول صندوق ضمانات النشطات الصناعية والتجارية الحرفية المشتركة أو ممثله برئيس صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض وهذا راجع لنشأت هذا الأخير سنة 1998 كجهاز مكمل لعمل الوكالة وهذا ما سوف نراه بشيء من التفصيل في المباحث التالية.

وتمثلت الإضافة في أعضاء المجلس التوجيهي في ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة،[1] كذلك المدير العام للوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية أو ممثله. وأعضاء المجلس التوجيه يعينون بقرار من الوزير المكلف بالتشغيل، بناء على إقتراح من السلطات التي ينتمون إليها ولفترة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، و ينتخب رئيس مجلس التوجيه نظرائه لمدة سنة واحدة، ويساعده نائب رئيس ينتخب حسب نفس الأشكال ولنفس المدة.[2] كما يجتمع مجلس التوجيه كل ثلاثة أشهر على الأقل، بدعوة من رئيسه ويمكن أن يجتمع زيادة على ذلك في دورة غير عادية بدعوة من رئيسه أو باقتراح من ثلثي (3/2) أعضائه، أو بطلب الوزير المكلف بالتشغيل إذا إدعت الحاجة إلى ذلك.

ومن خلال ملاحظتنا لأعضاء المجلس التوجيهي للوكالة نلاحظ أنه يتكون بالأخص من ممثلي الهيآت أو الوزارات التي تهتم بفئة الشباب خاصة، بالإضافة إلى ممثل الوزارة المكلفة بالصناعات الصغيرة والمتوسطة، ذلك أن الوكالة تهدف أساسا إلى إنشاء المؤسسات المصغرة، كذلك نلاحظ ممثل الوزارة المكلفة بالتشغيل ذلك أن الوكالة تابعة لوزارة التشغيل وكما رأينا حتى أعضاء المجلس التوجيهي يعينون بقرار من وزير التشغيل، بالإضافة أن أحد أهداف الرئيسية لعمل الوكالة هي توفير مناصب شغل جديدة للفئة البطالة.

[1]- المادة03 من المرسوم التنفيذي رقم 03-288، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص06.

[2]- المادة10 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص14.

و المجلس التوجيهي يداول ويصادق وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها على ما يأتي [1]:

- نفقات تسيير الوكالة وتجهيزها.
- تنظيم الوكالة ونظامها الداخليان.
- المخطط السنوي لتمويل نشاط الوكالة.
- القواعد العامة لاستعمال الوسائل المالية الموجودة.
- إنشاء فروع جهوية أو محلية للوكالة.
- قبول الهبات والوصايا.
- اقتناء البنايات و استئجارها ونقل حقوق ملكية الحقوق المنقولة أو العقارية وتبادلها.

ب- المدير العام:

يعين المدير العام للوكالة بمرسوم تنفيذي بناءا على اقتراح الوزير المكلف بالتشغيل وتنهى مهامه بالأشكال نفسها.[2]
ويضطلع المدير القيام بالمهام التالية[3]:

- يمثل الوكالة تجاه الغير ويمكنه أن يوقع كل العقود الملزمة للوكالة.
- يحرص على إنجاز الأهداف المسندة للوكالة، ويتولى تنفيذ قرارات مجلس التوجيه.
- يضمن سير المصالح ويمارس السلطة السلمية على جميع موظفي الوكالة. ويعين الموظفين حسب الشروط المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.
- يقاضي أمام العدالة ويقوم بكل إجراء تخفضي.
- يعد البيانات التقديرية للإيرادات والنفقات ويعرضها على مجلس التوجيه ليوافق عليها.
- يعد الحصيلة وحسابات النتائج ويعرضها على مجلس التوجيه ليوافق عليها.
- يبرم كل صفقة أو عقد أو اتفاق في إطار التنظيم المعمول به.
- يأمر بصرف نفقات الوكالة.
- يقدم في نهاية كل سنة مالية تقريرا سنويا عن النشاطات، مرفقا بالحصائل وحسابات النتائج ويرفعه إلى الوزير المكلف بالتشغيل بعد موافقة مجلس التوجيه.
- يعد مشروع النظام الداخلي للوكالة ويعرضه على مجلس التوجيه ليوافق عليه، ويحرص على احترام تطبيقه.

[1]- المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص14،15.
[2]- المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص15.
[3]- المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص15.

ج – لجنة المراقبة:

تتكون لجنة المراقبة في الوكالة من ثلاثة أعضاء، يعينهم مجلس التوجيه، وتعين لجنة المراقبة رئيسها من ضمن أعضائها للمدة التي تستغرقها مهمتها[1].

تجتمع لجنة المراقبة بحضور المدير العام في نهاية كل ثلاثة أشهر، وعند الاقتضاء بطلب من المدير العام أو عضوين اثنين من أعضائها، وتضطلع بالقيام بالمهام التالية[2]:

– تقدم للمدير العام كل الملاحظات أو التوصيات المفيدة عن أحسن الكيفيات لتطبيق البرامج والمشاريع التي شرعت فيها الوكالة.

– تدلي برأيها في التقارير الدورية عن المتابعة والتنفيذ والتقييم التي يعدها المدير العام، تقدم للمجلس، ملاحظاتها وتوصياتها عن البيانات التقديرية لإيرادات الوكالة ونفقاتها وبرامج نشاطها، وكذا التقرير السنوي عن تسيير المدير العام.

– تقوم بكل مراقبة أو تدقيق للحسابات عن استعمال أموال الوكالة وتشرف عليهما إلى نهايتهما بمبادرة منها أو بناءا على قرار من مجلس التوجيه.

– يترتب على اجتماعات لجنة المراقبة إعداد محاضر ترسل إلى الوزير المكلف بالتشغيل وتحفظ وفقا للأعراف.

– يحدد مجلس التوجيه في نظامه الداخلي مبلغ تعويض فصلي لصالح أعضاء لجنة المراقبة ويحددها التكفل بالمصاريف المرتبطة مباشرة بممارسة مهامهم أو تسديد.

2– موارد ونفقات الوكالة

أ– الموارد الوكالة[3]: تستمد الوكالة مواردها في إطار ما نص عليه قانون المالية التكميلي لسنة 1996 في مادته 16 من:

– تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.

– حاصل استثمار الأموال المحتملة.

– الهبات والوصايا.

– المساهمات المحتملة التي تقدمها الهيآت الوطنية و الدولية، بعد ترخيص من السلطات المعنية.

– كل حاصل أخر يرتبط بنشاطاتها.

[1]– المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 96–296، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2]– المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 96–196، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص16،15.

[3]– المادة 27 من المرسوم التنفيذي رقم 96–196، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص16.

ب- نفقات الوكالة [1]:

- نفقات التثبيت.
- نفقات التسيير والصيانة.
- النفقات الضرورية المرتبطة بهدفها وإنجاز مهامها.

وفي ظل هذه التنظيمات تتيح الوكالة لشباب فرصة تجسيد فكرة وتحويلها إلى مشروع مؤسسة مصغرة لكن ذلك في ظل قيود والتزام بالإجراءات المنصوص عليها.

المطلب الثاني : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية غرداية.

لقد قمنا سابقا بعرض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الرئيسية على مستوى الوطني و تعرضنا إلى مهامها، وسنقوم الآن بتوضيح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لفرع ولاية غرداية.

أولا: تقديم فرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية غرداية.

تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع غرداية في 14 فيفري 1998 وهو هيئة أو مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتظم الوكالة لدعم تشغيل الشباب لغرداية أربعة (04) ملاحق وهي كالتالي :

- ملحقة الفرع بغارداية وتم افتتاحها مع افتتاح الفرع الولائي 14 فيفري 1998.
- ملحقة القرارة والتي تم فتحها بتاريخ : 23 مارس 2003.
- ملحقة متليلي والتي تم فتحها بتاريخ: 20 جانفي 2009.
- ملحقة المنيعة والتي تم فتحها بتاريخ: 03 فيفري 2010.

[1]- المادة 28 من المرسوم التنفيذي رقم 96-196، الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص16.

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب غرداية

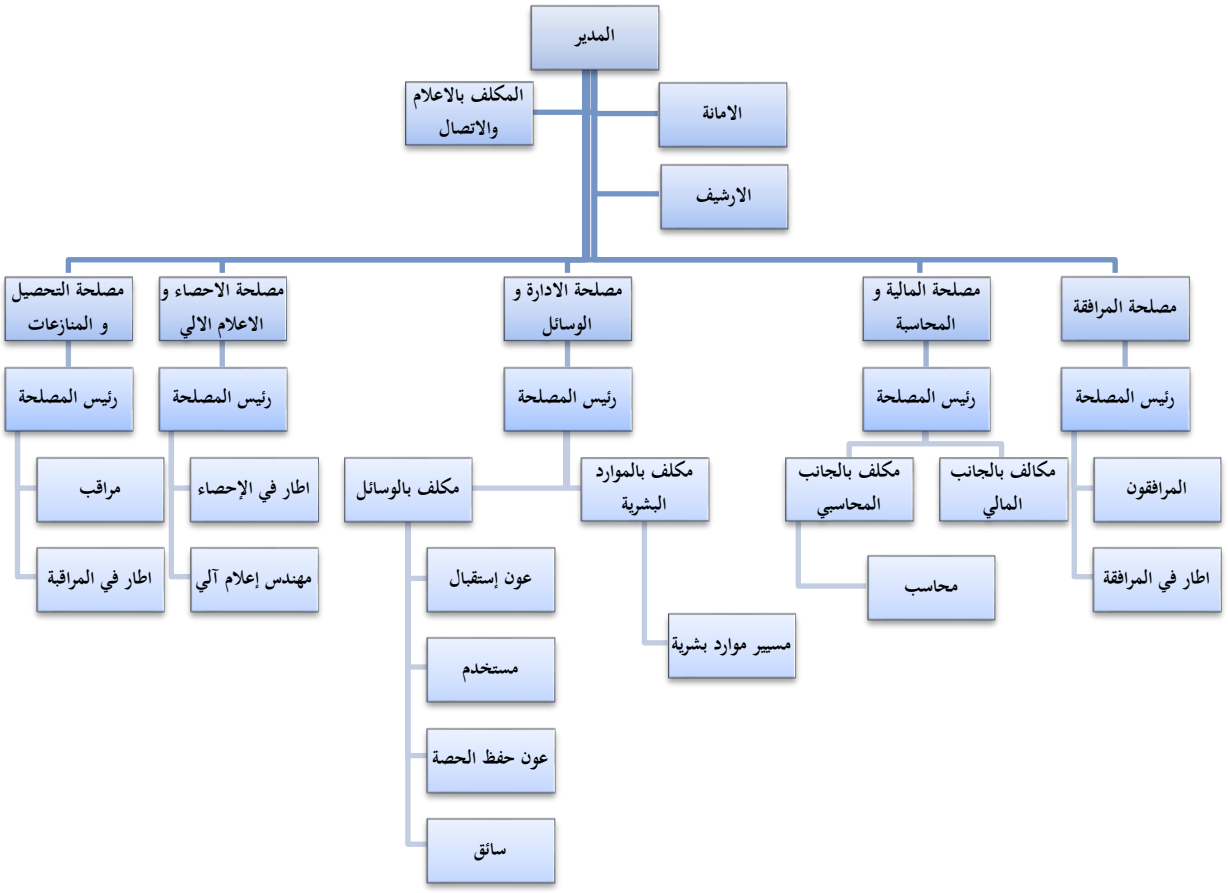

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

يسير الفرع وفق هيكل تنظيمي متكون من عدة مصالح ، يأتي على رأس هرم الهيكل التنظيمي مدير الفرع الذي يقوم بتسيير الوكالة، والتنسيق بين المصالح داخل الوكالة من جهة، والمؤسسات الإدارية والمالية التي لها علاقة مباشرة بالوكالة من جهة أخرى، وهذا كما هو مبين في الشكل رقم (01) والذي يوضح مخطط الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع غرداية.

ثانيا: مهام المصلحة الإحصاء و الإعلام الآلي:

تتولى مصلحة الإحصاء والإعلام الآلي الموجودة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب غرداية برئاسة رئيس المصلحة على جمع وتجهيز المعلومات الإحصائية والتنسيق مع الجهات الإدارية. كما تضمن هذه المصلحة السير الحسن وتوفير البيانات والمؤشرات الإحصائية لكافة المستفيدين من خلال إجراء الأبحاث والدراسات الإحصائية في مختلف المجالات. وهي من بين المصالح الهامة في الوكالة بحيث تعتبر همزة وصل بين الفرع الولائي والمديرية العامة للوكالة من جهة، ومع باقي الإدارات المحلية من جهة أخرى. ويشرف على هذه المصلحة رئيس مصلحة ومساعده، حيث تنقسم هذه المصلحة إلى قسمين ولكل قسم مهامه الخاصة :

- ✓ قسم م تخصص في الإحصاء.
- ✓ قسم متخصص في الإعلام الآلي.

هناك عدة مهام تقوم بها هذه المصلحة ونحصرهما فيما يلي:

1_ مهام قسم الإحصاء :

- تقوم بإعداد تقرير يومي يتعلق بـ (الملفات المودعة، إستخراج شهادات التأهيل، ملفات لجنة انتقاء وتمويل المشاريع، الملفات المودعة لدى البنك، الموافقة البنكية.. الخ).
- جمع وتجهيز المعلومات الإحصائية وتقديمها لمديرية التشغيل والمديرية العامة.
- تقييم شهري وفصلي وسنوي للمشاريع الممولة.

2_ مهام قسم الإعلام الآلي :

- تأمين الأنظمة والشبكات الخاصة بالوكالة
- صيانة أجهزة الوكالة عند حدوث اعطاب
- نشر المعلومات المتعلقة بالوكالة على الموقع الخاص بالوكالة
- تزويد المديرة العامة بالمعلومات والإحصائيات يوميا (عدد الملفات المودعة، عدد الملفات الممولة، وعدة نشاطات أخرى) .
- الاتصال بالإدارات التي لها علاقة بالمستثمرين (مديرية التشغيل، مديرية التكوين، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الصندوق الوطني لتأمين البطالة...الخ)

المبحث الثاني: الدراسة الحالة في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية غرداية (ANSEJ)

في هدا الجزء سوف نتناول بعض إنجازات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب غي فرع ولاية غرداية من حيث مساهمتها في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكدا مساهمتها في عملية التشغيل من خلال عدد المشاريع التي تما منحها في إطار الوكالة، بالإضافة إلي توزيع هده المشاريع حسب القطاعات والأنشطة المختلفة، بالإضافة إلي دور التمويل البنكي في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لكن هدا غير كافي للحصول للحكم علي فعالية أداء الجهاز في ظل غياب إحصائيات دقيقة حول إستمرار نشاط ونمو هده المؤسسات.

المطلب الأول: إعانات وقروض فرع الوكالة وشروط ومراحل إنشاء المؤسسات بها.

أولا: الإعانات التي تقدمها الوكالة وشروط الحصول عليها:

1- شروط الاستفادة من الإعانة:

لكي يستفيد الشاب من المزايا التي تقدمها الوكالة يجب أن يستوفي الشروط التالية :

- أن يتراوح سن الشاب أو الشباب بين 19 سنة 35 سنة، بحيث يرفع سن مسير المؤسسة إلى 40 سنة كحد أقصى، عندما يحدث الاستثمار ثلاث مناصب عمل دائمة على الأقل، بما في ذلك الشباب ذوي المشاريع والشركاء في المقاولة.
- أن يكون أو يكونوا ذوي تأهيل مهني أو ذا ملكات معرفية معترف بها.
- أن يقدم أو يقدموا مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد.
- أن لا يكون أو يكونوا شاغلين وظيفة مأجورة وقت تقديم طلب إعانة الوكالة. والملاحظ لهذه الشروط أنها تركز على عامل السن وذلك بهدف تخصيص هذه الإعانات لفئة الشباب دون غيرهم وهذا كون أن جهاز الوكالة هو خاص لدعم الشباب، بالإضافة إلى عامل التأهيل المهني لكي تدرس ملفات طلب الإعانة بحسب تخصص كل شاب، وكذلك أن يكون الشاب بطالا وهذا بهدف توفير مناصب شغل جديدة لفئة الشباب البطال.

كذلك من الشروط التي يجب أن يستوفيها طالب الإعانات هو أنه يجب أن ينخرط في صندوق ضمان النشاطات الصناعية والحرفية المشتركة ويدفع اشتراكه فيها، حيث يضمن هذا الصندوق لدى البنوك والمؤسسات المالية القروض التي تمنحها هذه المؤسسات لشاب صاحب المشروع، وهذا الشرط ألغي وإستبدل بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 03-290 بشرط الانخراط في صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض وهذا بعد استحداث الصندوق سنة 1998.

2- الإعانات التي تقدمها الوكالة

2-1 الإعانات المالية:

إن الإعانات المالية التي كانت تقدمها الوكالة منذ نشأتها هي نفسها التي تقدمها إلى اليوم إلى أنها تغيرت مع مستويات التمويل كما رأينا سابقا في كل صيغة من صيغ التمويل التي تعتمدها الوكالة، وكذلك هذه الإعانات المالية وبموجب المرسوم الجديد كما رأينا سابقا تقدم سواء أثناء إنشاء المؤسسة المصغرة أو عند الرغبة في زيادة القدرة الإنتاجية للمؤسسة. وتتمثل الإعانات المالية في مايلي:

- القروض من دون فائدة المقدمة من طرف الوكالة وهذا حسب الحدود المحدد لكل مستوى تمويل سواء في صيغة التمويل الثنائي أو التمويل الثلاثي.

- تخفيض معدلات الفائدة المفروضة على القروض البنكية، حيث لا يدفع المستفيد من القرض إلى فارق نسبة الفائدة الغير خاضع لتخفيض و تدفع الوكالة نسبة التخفيض المخصومة من حساب التخصيص الخاص بصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، وهذا التخفيض يخص هيكل التمويل الثلاثي.

والجدول التالي يوضح لنا تخفيضات معدلات الفائدة:

الجدول رقم(03): تخفيضات معدلات الفائدة للقروض البنكية الممنوحة بصيغة التمويل الثلاثي[1]

القطاعات	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
القطاعات ذات الأولوية	95%	80%
القطاعات الأخرى	80%	60%

المصدر: دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الجزائر، ص9.

من خلال الجدول رقم (05) نلاحظ أن هذه الإعانة المالية والمتمثلة في تخفيض نسبة الفوائد البنكية، تمس بدرجة كبيرة القطاعات الأولية التي حددتها الوكالة، والمتمثلة في قطاع الصيد البحري والري، نظرا لأهمية الاقتصادية للقطاعين، وكذلك عزوف الشباب على الاستثمار في مثل هذه الأنشطة حيث سوف نلاحظ في دراستنا أن نسبة الاستثمار فيهما ضئيلة جدا مقارنة بالقطاعات الأخرى، كذلك نلاحظ كذلك تشجيع الدولة للاستثمار في المناطق الخاصة التي حددتها، وهذا بهدف الوصول إلى التنمية الإقليمية.

[1] - دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الجزائر، ص9.

2-2 الإعفاءات الجبائية والشبه الجبائية:

تستفيد المؤسسات المصغرة من الإعانات الجبائية والشبه الجبائية وهذه الإعانات تخص صيغة التمويل الثنائي أو الثلاثي على حد سواء وهذه الإعانات تقدم لمدة ثلاث سنوات ابتدءا من تاريخ انطلاق نشاط المؤسسة وهذا بالنسبة للمؤسسات التي تقع في المناطق العادية وستة سنوات بالنسبة للمؤسسات التي تقع في المناطق الخاصة، وتقدم الإعانات على الشكل التالي:

أ- مرحلة تنفيذ المشروع:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لاقتناء التجهيزات والخامات التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.
- تطبيق المعدل المخفض لـ 5 % فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.
- الإعفاء من رسوم نقل الملكية على الاكتسابات العقارية التي تتم في إطار إنشاء النشاط.
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.
- الإعفاء من الرسوم العقارية على البنايات وإضافات البنايات.

ب- مرحلة استغلال المشروع:

وتمنح فيها للمؤسسات المصغرة إعانات جبائية وشبه جبائية وهذا لمدة ثلاث سنوات ابتدءا من تاريخ انطلاق النشاط وهذا بالنسبة للمناطق العادية وستة سنوات للمناطق الخاصة، وهذه الإعانات تكون كالتالي:

- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات، الضريبة على الدخل الكلي، والدفع الجزافي والرسم على النشاط المهني.
- الاستفادة من المعدل المخفض لـ 7 % لإشتركات أصحاب العمل فيما يتعلق بالمرتبات المدفوعة لأجراء المؤسسة المصغرة، وهذا بدلا من 26 % المحددة من طرف صندوق الضمان الاجتماعي.
- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات وإضافات البنايات.

-الإعفاء من الكفالة المتعلقة المتعلقة بحسن التنفيد بالنسبة للنشطات الحرفية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

إن الإعانات الجبائية والشبه جبائية هي كذلك كانت ولازالت نفسها منذ نشأت الوكالة، وهي تخص مرحلة إنشاء المؤسسة المصغرة فقط، إلى أنه وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-290 أصبحت تعطى بعض الإعانات الخاصة في حالة رغبة صاحب المؤسسة توسيع القدرة الإنتاجية لمؤسسته المصغرة وهذه الإعانات تتمثل فيما يلي:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لاقتناء التجهيزات والخامات التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.
- تطبيق المعدل المخفض لـ 5 %فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز

الإستثمار.

وما يلاحظ في الإعانات المقدمة في مرحلة توسيع القدرة الإنتاجية مقارنة بمرحلة الإنشاء أنه تمنح نفس الامتيازات في مرحلة الإنجاز بينما لا تمنح أي إعانات خلال مرحلة الاستغلال، وهو الأمر الذي يؤدي ببعض أصحاب المشاريع إلى العزوف عن توسعة نشاطهم، وإنشاء مؤسسة أخرى جديدة حتى يستفيد من الإعانات في مرحلة الإنجاز و الاستغلال.

2-3 متابعة ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

بالإضافة إلى الإعانات المالية والجبائية والشبه الجبائية التي تقدمها الوكالة، فهي تقدم فإن أصحاب المؤسسات المصغرة يستفيدون من المساعدة التقنية للوكالة ومن استشارتها ومرافقتها ومتابعتها وكل هذا دون مقابل.

وتتمحور متابعة ومرافقة المؤسسات المصغرة من طرف مصالح الوكالة حول المحاور التالية:

- المشورة والتوجيه خلال نضج فكرة المشروع.
- مرافقة الشباب أصحاب المشاريع خلال إنشاء المؤسسة المصغرة.
- متابعة احترام التزامات المؤسسة المصغرة في إطار دفتر الشروط والإرسال الدوري للمعطيات المتعلقة بتطورها.
- دعم المؤسسة المصغرة في مواجهة المصاعب المرتبطة بمحيطها.
- التكوين الدائم لشباب أصحاب المشاريع.

ثانيا: قروض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

إن القروض أصبحت تلعب دورا هاما في الاقتصاد الوطني، إذ أنها تقوم بدور فعال في زيادة الطاقة الإنتاجية وبالتالي زيادة الإنتاج والعمالة عن طريق استثمار الأموال المقترضة في مشاريع إنتاجية ذات عوائد مرتفعة، إذ تهدف القروض إلى زيادة الإنتاج من حيث كميته ونوعيته والعمل على زيادة معدلاته حتى يتحقق نمو واستقرار اقتصادي والوصول إلى فائض إنتاجي والعمل على التصدير والتقليل من الاستيراد.

1- تعريف القروض بدون فائدة التي تمنحها الوكالة

هو مبلغ مالي تقدمه الوكالة لمستثمر، يسترد في أجال محددة دون اخذ فوائد عليه. أي أن المقترض يعيد القرض دون إضافة فائدة على المبلغ الذي اقترضه.

2- أنواع التمويل:

أن لا تتجاوز كلفة الاستثمار 10 ملايين دينار جزائري بالنسبة لصيغتي التمويل المحددة في إطار جهاز ANSEJ

– التمويل الثلاثي:

وهي عبارة عن تركيبة مالية، يساهم فيها ثلاث أطراف (صاحب المشروع والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، والمؤسسات المصرفية العمومية) وذلك حسب المستويين الآتيين:

المستوى الأول: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5.000.000 دج:

الجدول رقم (04): الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

مصدر التمويل	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدةANSEJ	القرض البنكي
نسبة التمويل	% 01	% 29	% 70

المصدر: إعتمادا على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (الملحق رقم 01)

المستوى الثاني: مبلغ الاستثمار من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج

الجدول رقم (05): الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

مصدر التمويل	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة ANSEJ	القرض البنكي
نسبة التمويل	% 02	% 28	% 70

المصدر: إعتمادا على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (الملحق رقم 01)

– التمويل الثنائي:

وهي تركيبة مالية تقتصر على المساهمة المالية لصاحب المشروع والقرض بدون فائدة التي تمنحه كالة ANSEJ، دون اللجوء إلى المؤسسات المصرفية ،وذلك حسب مستويين هما:

المستوى الأول: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5.000.000 دج

الجدول رقم(06): الهيكل المالي للتمويل الثنائي

مصدر التمويل	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة ANSEJ
نسبة التمويل	% 71	% 29

المصدر: إعتمادا على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(الملحق رقم 02)

المستوى الثاني: مبلغ الاستثمار من 5.000.001 دج إلى10.000.000 دج

الجدول رقم (07): الهيكل المالي للتمويل الثنائي

مصدر التمويل	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدةANSEJ
نسبة التمويل	% 72	% 28

المصدر: إعتمادا على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (الملحق رقم 02)

3- ضمانات أخطار القروض.

3-1صندوق الكفالة المشتركة : أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-200 بتاريخ 09 جوان 1998 لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع (الملحق رقم 03).

صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة إياها للشباب ذوي المشاريع تم إنشاؤه لضمان القروض الممنوحة من طرف البنوك للمؤسسات المصغرة المنشأة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أنساج.

الصندوق يشكل ضمانا إضافيا للبنوك بالإضافة إلى الضمانات المقدمة من طرف المؤسسات المصغرة والمتمثلة في:

- رهن التجهيزات لصالح البنك.
- التأمين المأخوذ باسم البنك.
- يقدم الصندوق على مبدأ التضامن من المقترضين (المؤسسات المصغرة) والمقرضين (البنوك).

المشتركون هم من جهة البنوك التي تشترك حسب مستوى الالتزامات من القروض الممنوحة للمؤسسات المصغرة لجهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أنساج ومن جهة أخرى المؤسسات المصغرة التي تشترك حسب مستوى القروض التي تحصلت عليها.

الاشتراك في الصندوق لا يعني إلا المؤسسات المصغرة التي اتبعت التركيبة المالية للتمويل الثلاثي في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أنساج.

3-2 طريقة عمل الصندوق: يتدخل الصندوق بعد إعلان عدم قدرة المؤسسة المصغرة على تسديد القرض البنكي. يتم في هذه الحالة تحويل الدين المستحق للصندوق الذي يقوم بالتحقق من عدم قدرة المؤسسة المصغرة على التسديد. وبعد يقوم الصندوق بتعويض البنك في حدود 70% من الأصول المستحقة الباقية للتسديد ويصبح دائن للمؤسسة المصغرة انطلاقا من هنا يشرع الصندوق في عملية استرجاع القرض من المؤسسة المصغرة.

3-3 طرق الانخراط ودفع الاشتراك: مبلغ اشتراكات المؤسسة المصغرة يحدث على أساس مبلغ القروض البنكي ومدته، معدل الاشتراك لكل أجل دفع حدد بـ: 0.35% من الأصول الباقية المستحقة للتسديد. دفع أول اشتراك للمؤسسة المصغرة للصندوق يتم بعد الحصول على القرض البنكي وقبل الحصول على اعتماد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). آجال دفع الاشتراكات توافق الآجال السنوية للقرض البنكي.

ثالثا: شروط ومراحل الواجب توفرها في المستثمر للإستفادة من قروض الوكالة.

1- الشروط الواجب توفرها في المستثمر:

يجب أن تتوفر في المستثمر مجموعة من الشروط لكي يستفيد من التمويل الذي تقدمه الوكالة. نذكرها في الآتي:

_ أن يكون الشاب بطال.

– أن يتراوح سن المستثمر ما بين 19 و 35سنة ، ويمكن رفع سن المستثمر إلى 40 سنة مع إلتزام إحداث 03مناصب شغل دائمة على الأقل.

– أن يكون له لديه تأهيل مهني له علاقة بالنشاط المرتقب ممارسته، أي متخرج (معهد- مركز التكوين المهني أو جامعة).

– أن يكون مسجل في الوكالة الوطنية للتشغيل ANEM كطالب للعمل.

– أن يقدم مساهمة شخصية لتمويل المشروع الاستثماري.

2- المراحل المتبعة لإنشاء مؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

حتى يتمكن الشباب المستثمر من إنشاء مؤسسة مصغرة يجب أن يقوم بمجموعة من الإجراءات، ونظرا لتعدد هذه الإجراءات فإن فرع الوكالة والوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية غرداية وفي سبيل تسهيل وتوضيح هذه الإجراءات يضع تحت تصرف الشباب الذين يرغبون إنشاء مؤسسة مصغرة في إطار الوكالة، مخطط يشرح مختلف الخطوات الواجب إتباعها لإنشاء مؤسسة مصغرة وسوف نقوم بشرح هذه الخطوات بتفصيل:

2-1 المرحلة الأولى: إيداع ملف طلب إنشاء المؤسسة لدى فرع الوكالة

إن أول خطوة يتبعها الشاب في سبيل إنشائه مؤسسة مصغرة هي تحضير مجموعة من الوثائق، لتكوين ملفين الأول إداري والثاني مالي، ويتم إيداعهما لدى فرع الوكالة الأقرب لمحل أقامته وهذين الملفين يتكونان من ما يلي :

أ- الملف الإداري:

- طلب خطي للحصول على الامتيازات يوجه للمدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- شهادة ميلاد تحمل رقم الحالة المدنية (12).
- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية.

- وثائق تثبت المؤهلات المهنية لصاحب المشروع (شهادة التعليم، شهادة عمل).
- شهادة إقامة لصاحب أو أصحاب المشروع.
- تعهد بخلق ثلاث مناصب شغل دائمة، بما في ذلك صاحب أو أصحاب المشروع إذا كان عمر المسير يتراوح مابين 35 و 40 سنة.
- شهادة الإعفاء من الخدمة الوطنية للمسير الذي يتراوح عمره مابين 19 و20 سنة كاملة و لا تشترط هذه الشهادة عند سن من 20 إلى 40 سنة.
- إثبات أن الشاب عاطل على العمل عن طريق وثيقتين:

·شهادة عدم الاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي للأجراء CNAS.

·شهادة عدم الاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS.

وهاتين الوثيقتين تسحب من طرف مدير الفرع لدى الإدارة المعنية بعد تقديم الوثائق التالية:

- نسختين من شهادة ميلاد تحمل رقم الحالة المدنية (12).
- جدول المستحقات (شهادة عدم فرض الضرائب).
- تصريح شرفي (وثيقة مرفقة).

ب- الملف المالي:

- الفواتير الشكلية للعتاد معفية من الرسوم.
- فاتورة شكلية لتأمينات متعددة المخاطر.
- كشف التهيئة معفية من الرسوم.
- دراسة تقنوا اقتصادية ملحقة بالميزانيات وجدول حسابات النتائج التقديري لمدة خمس سنوات.

2-2 المرحلة الثانية: دراسة الملف.

بعد تقدم الملفين لفرع الوكالة يتولى المكلف بالدراسة فحص الطلب المقدم إليه من حيث إستفائه للشروط المنصوص عليها، وبعدها يقوم بدراسة الملف التقنو إقتصادي، حيث يركز على الجوانب التالية:

- طبيعة المشروع المراد إقامته.
- الموقع المختار لإقامة المشروع.
- الوقت الذي يتطلبه بداية تشغيل المشروع.
- طبيعة المساعدات المراد الحصول عليها.
- تأثير المشروع من الناحية الاقتصادية.
- تأثير المشروع على البيئة المتواجد به.
- عدد مناصب العمل التي يوفرها المشروع.

كما يتم فحص الملف من جانب:

- التعريف الدقيق للمنتوج، من حيث خصائصه الفيزيائية و الإستعمالية.
- ظروف السوق، من حيث خصائص الطلب والعرض الحالي والمستقبلي ومنه السياسة التجارية المتبعة للتعريف بمنتجات المشروع.

وكل ما سبق ذكره يسمح بمعرفة رقم الأعمال التقديري في ظل تلك الظروف، وصولا إلى الجانب التقني من حيث متطلبات المشروع للوسائل المادية والبشرية التي يتطلبها تنفيذ المشروع إضافة إلى فحص تكلفة هذا المشروع وأسلوب تمويله. أما الميزانيات التقديرية فتقدم نظرة عن الوضعية المالية للمؤسسة المصغرة خلال خمس السنوات الأولى التي تلي الإستفادة من مختلف الإعانات والمزايا التي تقدمها لها الوكالة.

- للإشارة فإن الشاب المستثمر مطلق الحرية في أن يتولى القيام بدراسة التقنو إقتصادية وإعداد الميزانيات التقديرية إما خارج الوكالة عند مصالح مختصة، أو يعهد بها للقيام بها داخل الوكالة مقابل مبلغ يقدر بـ 1500دج.

وبعد إستفاء مختلف جوانب دراسة الملف، والتي إما أن يرد لصاحب مشروع إنشاء مؤسسة مصغرة بالرفض، أو بالقبول وفي هذه الحالة تمنح لصاحب المشروع شهادة تأهيل و ملف الدراسة التقنو إقتصادية على مستوى مصلحة التأهيل، وفي هذه الحالة يتوجه الشاب للمرحلة 3 و4 و5 وهذه المرحلة تخص كل الشباب الراغب في الإستثمار في صيغة التمويل الثلاثي أما الراغب في صيغة التمويل الثنائي فينتقل مباشرة إلى المرحلة السادسة.

2-3 المرحلة الثالثة: إيداع الملف على مستوى الوكالة البنكية

يتوجه الشاب للبنك الذي إختاره والذي يرغب في تمويله وهذا بهدف طلب قرض من البنك حيث يجب أن يكون البنك إحدى البنوك التي تتعامل معها الوكالة وهي :

-البنك الوطني الجزائري BNA.

-القرض الشعبي الجزائري CPA.

-البنك الخارجي الجزائري BEA.

-بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR.

-بنك التنمية المحليةBDL.

ويجب على الشاب عند التوجه إلى البنك أن يرفق بالوثائق التالية:

- شهادة التأهيل.
- الدراسة التقنو اقتصادية.
- طلب قرض من البنك.
- الفواتير والكشوف.

2-4 المرحلة الرابعة: دراسة الملف من طرف الوكالة البنكية

في هذه المرحلة يتم دراسة الملف من طرف البنك وهذا من أجل منح قرض للمؤسسة المصغرة التي ستنشأ وهذا القرض عبارة عن قرض متوسط الأجل يمنح لمدة 05 سنوات، حيث يتم دراسة الملف على مستوى البنك وفقا للشروط التقليدية المعمول بها في البنوك التجارية لمنح القروض حيث يتم من خلالها التأكد من قدرة المؤسسة على تحقيق أرباح تمكنها من تسديد قيمة القرض في الآجال المحددة .

ومن أهم الشروط التي يطلبها البنك من صاحب المؤسسة المصغرة لمنح القروض:

أ- تحقيق المساهمة الشخصية : لشاب أو الشباب أصحاب المشاريع حيث تعد شرط رئيسي حيث يفتح له البنك حساب حتى يودع فيه مساهمته، وتختلف هذه المساهمة حسب مستوى التمويل مثل ما رأينا سابقا.

ب- تسوية الوضعية الإدارية : زيادة إلى الشرط السابق يقوم البنك بدراسة الملف وسمعة الشباب ووضعيتهم ويتعرف على قدرتهم الائتمانية عن طريق مقابلة العميل ودراسة مقدرته على توليد الدخل، وكذا دراسة ما يحيط بالمشروع من كل الجوانب مع التأكد من قيامه بكل الإجراءات الإدارية.

ج- تقديم ضمانات:

كذلك يطلب البنك ضمانات مختلفة لمنح القرض وهذا بهدف مواجهة خطر عدم التسديد، لكن هذه الضمانات تختلف في حالة تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وهذه الضمانات تتمثل فيما يلي:

- الضمانات الشخصية:

تتلخص هذه الضمانات في أن يتولى شخص طبيعي أو معنويي، بالنيابة عن شخص طالب القرض في حالة إعساره عن دفع ديونه اتجاه الطرف الدائن الممثل في هذه الحالة في البنك، بشرط أن يكون الشخص الضامن ذو ملاءة مالية، وسمعة جيدة تخوله أداء هذا الدور. وفي حالة طلب قرض لإنشاء مؤسسة مصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فإن الضمان الشخصي يتمثل في صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض والذي يقوم بتعويض البنك في فحالة إعسار صاحب المؤسسة المصغرة على تسديد ديونه في حدود 70% من الأصول و الفوائد الباقية المستحقة للتسديد، وإنطلاقا من هذا يشرع البنك في عملية إسترجاع القرض من المؤسسة المصغرة.

و إشتراك المؤسسة المصغرة في الصندوق يتم بعد الحصول على الموافقة البنكية وقبل تسليم قرار منح الإعانات من طرف مصالح الوكالة، وقد حدد مبلغ الاشتراك السنوي في الصندوق خلال مدة القرض البنكي بـ 0,35% من مبلغ القرض.

– كذلك يتم تأمين العتاد والأدوات المختلفة الخاصة بتجهيز المؤسسة المصغرة وفي حالة تعرض أصول المؤسسة للأخطار فإن البنك يستفيد من مبلغ التعويض التي تسدده شركة التأمين.

– الضمنات الحقيقية:

وتتمثل في الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز، والرهن الحيازي هو عقد يضع بموجبه المدين شيئا لدى دائنه بغرض ضمان الدين، وفي هذا الرهن الشيء المرهون يخرج من مل المدين ويبقى لدى الدائن خلال فترة الاعتماد وبهذا يفقد المدين حيازته .

إن الوقت الذي كان محدد دراسة ملف القرض المقدم من طرف المؤسسة المصغرة على مستوى البنك هو ستة أشهر، إلى أن وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي أعلن أن هذه المدة ستتقلص وحددت بأن لا تتجاوز ثلاثة أشهر.

2-5 المرحلة الخامسة: الموافقة البنكية

تتمثل هذه المرحلة في الحصول على الموافقة البنكية لمنح القرض ولإشارة فإن إن اتخاذ القرار بمنح القرض أو رفض يتم على مستوى الوكالات البنكية التي يودع بها الشخص ملفه، أي لامركزية قرار منح القرض، بعكس ما كان يحدث في السابق والتي كانت تعد من صلاحيات المديريات الجهوية وأحيانا لجنة القرض في المديريات العامة. وبعد أن يتحصل الشاب على الموافقة البنكية لمنح القرض يمر الشاب إلى المرحلة الموالية.

2-6 المرحلة السادسة : العودة إلى فرع الوكالة

بعد الحصول على الموافقة البنكية يرجع الشاب إلى فرع الوكالة مرفقا بالوثائق التالية:

– رقم شهادة التأهيل.

– الموافقة البنكية (التمويل الثلاثي).

– وصل دفع المساهمة الشخصية.

– فاتورة شكلية للعتاد.

– فاتورة شكلية لتأمين عل العتاد.

– سجل التجاري أو بطاقة حرفي أو بطاقة فلاح أو ترخيص بالاستغلال.

– عقد كراء أو عقد ملكية.

– القانون الأساسي للمؤسسة (شخصية معنوية).

للإشارة أن الشكل القانوني فإن المؤسسة الصغيرة كغيرها من المؤسسات الأخرى يمكن لها أن تتخذ أي شكل من الأشكال القانونية التي ينص عليها القانون الجزائري، غير أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حددت ثلاث

أشكال قانونية يمكن للمؤسسة المصغرة أن تتخذها والتي تتناسب مع مختلف الخصائص التمويلية التي تضعها الوكالة وهذه الأشكال هي :

- شركة التضامن SNC.
- شركة الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة EURL.
- شركة ذات مسؤولية محدودة SARL.
- شخص طبيعي.

2-7 المرحلة السابعة: قرار منح الامتيازات

حيث يتحصل من خلالها صاحب المشروع على قرار منح الامتيازات من طرف الفرع بالإضافة إلى قائمة التجهيزات، فيتم توقيع شروط بينه و بين الفرع مع الإمضاء على سندات لأمر بقيمة مبلغ القرض بدون فائدة الممنوح من طرف الفرع. والملاحظ أن المستثمر يمكن أن يقع في مشكل ارتفاع سعر العتاد المراد شرائه، نظرا لطول إجراءات المرحلة الأولى ويتحمل المستثمر دفع فارق السعر الذي يؤدي به إلى عدم استكمال الإجراءات.

2-8 المرحلة الثامنة: تحويل القرض بدون فائدة من الوكالة

في هذه المرحلة يتوجه بعدها إلى مصلحة المحاسبة والتمويل لتحويل مبلغ القرض لحساب المؤسسة المصغرة، بعد دفع مساهمته الشخصية وتسليمه الأمر باستلام صك المورد لجلب العتاد.

2-9 المرحلة التاسعة: اقتناء العتاد بواسطة صك بنكي

حيث يقوم البنك بدفع مساهمته و تسليم صك المورد لصاحب المشروع الذي يقوم بدوره بجلب العتاد وتهيئة مكان إقامة المشروع والدخول في مرحلة الاستغلال.

2-10 المرحلة العاشرة: العودة من جديد إلى فرع الوكالة

يعود مرة أخرى الشاب للفرع ليأتي دور مصلحة المتابعة لمعاينة انطلاق المشروع وإجراء الرهن الحيازي للتجهيزات والسيارات لفائدة البنك بالدرجة الأولى، والفرع بالدرجة الثانية، وهذا في حالة تعسره على سداد القرض.

2-11 المرحلة الحادية عشر: تسليم قرار منح الامتيازات الخاصة بالاستغلال من طرف فرع الوكالة

وهنا تتم إجراءات تسليم قرار منح الامتيازات الخاصة بالاستغلال من طرف الفرع لتقديمها إلى مصلحة الضرائب لاستفادته من الإعفاءات الضريبية.

والشكل التالي يلخص مراحل المرافقة التي يمربها المستفيد داخل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب كمايلي:

الشكل رقم: (02) يبين مراحل المرافقة

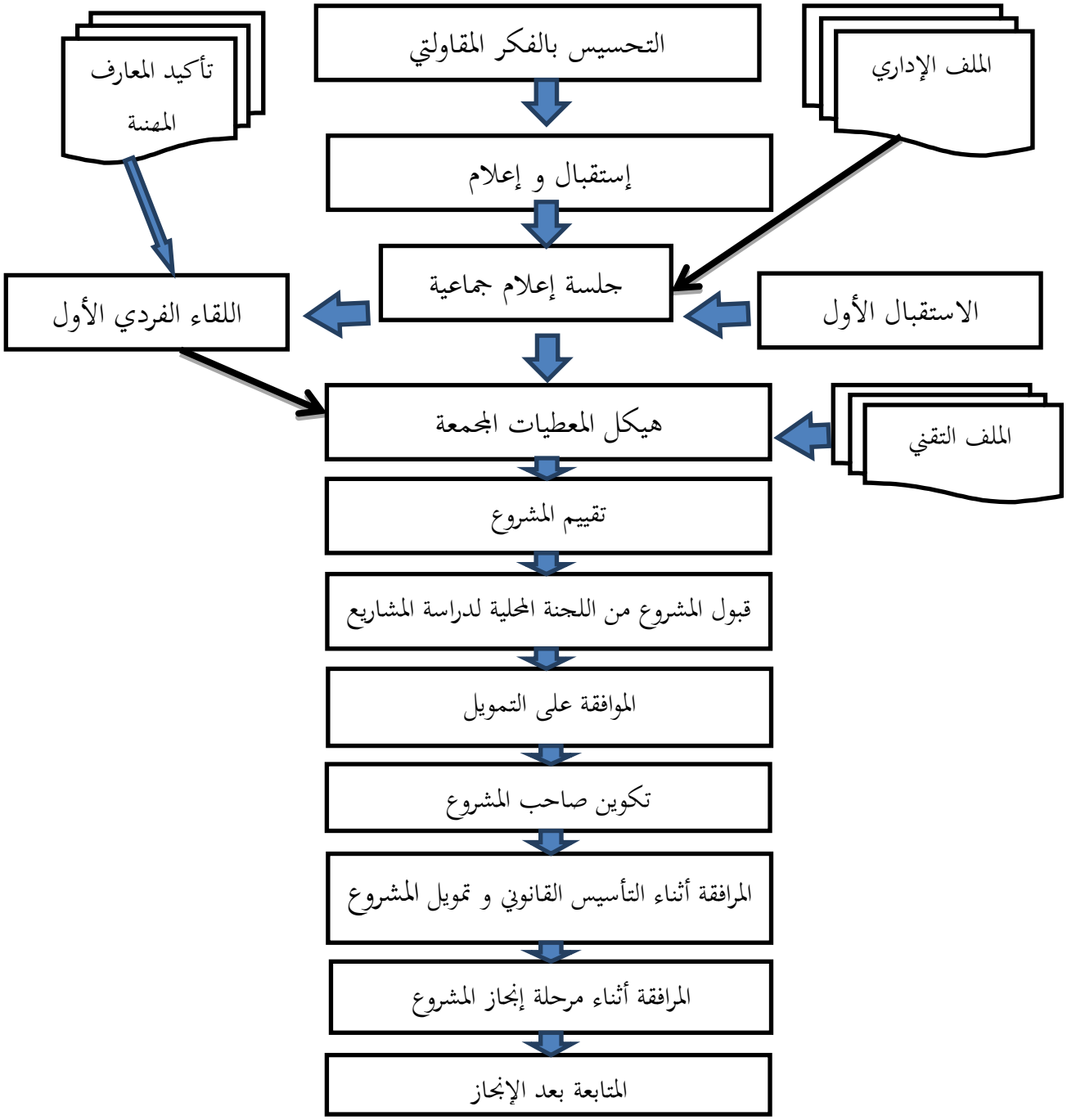

المصدر: دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الجزائر، ص10.

المطلب الثاني: واقع المؤسسات طور الإنشاء والمؤسسات الممولة

لقد ساهمت الوكالة من خلال العمل الفعلي في الربع الآخير من عمرها أي من سنة فما 2010 فما فوق في خلق حوالي 2333 مؤسسة ونظرا لغياب المعطيات التفصيلية حول تعداد المؤسسات المنشأة في ظل الوكالة في السنوات الأولى من عمل الوكالة إعتمدنا على معطيات الفترة الممتدة ما بين 2010 إلى غاية 2016 من أجل دراسة إسهامات الوكالة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: عرض حالة الملفات المقدمة للوكالة و إلى أي مدى يمكن قبولها وتمويلها:

سنقوم بعرض ودراسة كل الملفات وعدد تهافت الملفات علي مستوع فرع الوكالة ومدي نسبة تأهيلها. تم تمويلها خلال الفترة من 2010 إلي 2016 حيث أن كل ملف مودع للوكالة يمر عبر عدة مراحل ليتم تأهيله ثم بعدها سينظر في أمر تمويله أم لا. كما توضحه الإحصائيات الأتية:

الجدول رقم (08): تطور وضعية الملفات المودعة لدى فرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية غرداية

السنوات	الملفات المودعة	الملفات المؤهلة	الملفات الممولة
2010	692	622	276
2011	2266	1292	607
2012	458	353	374
2013	1051	723	355
2014	607	568	486
2015	423	251	304
2016	196	129	150
المجموع	5693	3938	2552

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على معطيات الوكالة

الشكل رقم (03): تطور وضعية الملفات المودعة لدى فرع الوكالة

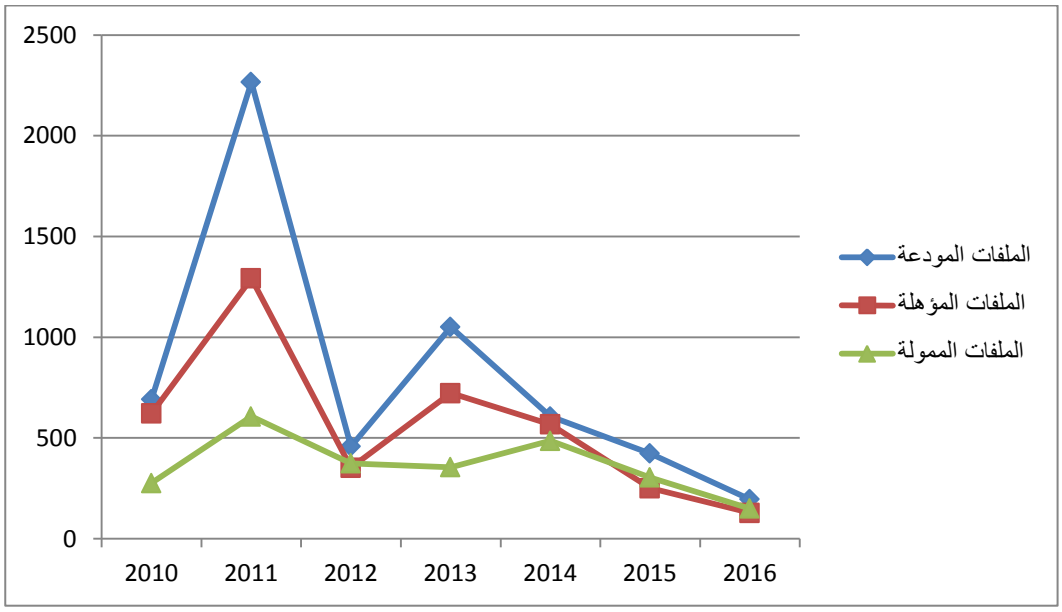

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على معطيات الجدول رقم (08).

نلاحظ من الشكل أعلاه أن منحنيات ومستويات الملفات المودعة والمؤهلة والممولة تتماشى في وضع متوازن مع بعضها لكن هذا التوازن يتخلله بعض التباطئ في بعض الأحيان، حيث نرى أنها في تطور من سنة 2010 إلى سنة 2011 حيث نجد أعلى نسبة لعدد الملفات المودعة بلغت اقصاها في هذه السنة حيث بلغت 2266 ملف من إجمالي الملفات المودعة. كذلك في هذه السنة أهل أكبر عدد من إجمالي الملفات المؤهلة حيث بلغ 1292ملف مؤهل و نفس الشيء بالنسبة للملفات الممولة. لكن هذه الزيادة في عدد الملفات سواءا المودعة أو المؤهلة والممولة لم تستمر في السنوات التالية حيث إنخفضت بشكل حاد في سنة 2012 حيت إنخفضت الملفات المودعة وبالتالي إنخفاض عدد شهادات التأهيل وإنخفض أيضا التمويل، وهدا بسبب التمويل الكبير الممنوح في السنة الماضية فقد إستفادة كل الراغبين فيه. ثم عرفت تحسنا وإرتفاعا في سنة 2013 وبعدها إستمر في الإنخفاض بشكل تدريجي إلى السنة الأخيرة، وهذا يعكس كما رأينا حصيلة عمل الوكالة.

كذلك ومن الملاحظ أن ليس كل الملفات المؤهلة يتم تمويلها وهذا راجع إلى أن أغلبية الطلبات التي تودع هي تخصص التمويل الثلاثي حيث من أصل 2333 ملف ممول منها 2074 ملف طلب للتمويل الثلاثي، وفي هذه الحالة يتدخل البنك كطرف ثالث في عملية التمويل وعلى هذا فإن البنك يطلب شروط لمنح القروض وهذ الشروط لا تتوفر دائما في بعض الأحيان لدى أصحاب الطلبات.

وتجدر الإشارة إلى أن بالنسبة للملفات الممولة خاصة في سنة 2015 و 2016 زادة وفاقت على عدد الملفات المؤهلة فقد يطرح تساؤل كيف تمول عدد ملفات أكثر من عدد الملفات المؤهلة؟ بحيث يجب أن يكون العكس أو

التساوي على الأقل، فمثلا في سنة 2015 يوجد 251 ملف مؤهل للتمويل لكن تم تمويل 304 ملف، وأيضا في 2016 يوجد 129 ملف مؤهل وتم تمويل 150 ملف ويرجع هذا إلى وجود ملفات قديمة في السنوات السابقة مؤهلة ولكن لم يتم تمويلها في وقتها فقد أجل تمويلها إلى سنة 2015 و2016 وهذا مايفسر زيادة عدد الملفات الممولة عن الملفات المؤهلة في هذه الفترة.

وبالتالي نستنسج أن زيادة عدد الملفات المؤهلة ليس بالضرورة هو الزيادة في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (المنشأة)، وهذا راجع لتعقد الإجراءات وطول مدتها وكذلك عدم تعاون باقي الهيئات مع الفرع وخاصة البنوك ومديرية الضرائب والسجل التجاري وغيرها وهذا ما يؤثر سلبا على عدد المؤسسات المنشأة وعلى عدد مناصب الشغل ويزيد من الهوة بين عدد المؤسسات المؤهلة والممولة كما يوضحه الشكل البياني.

ثانيا: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة للفترة (2010– 2016)

سنحاول هنا توضيح إنشاء وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي هي في الأصل عبارة عن التمويل الملف التي تم تأهيله وتمويله ومن تما البدء في إنجاز والعمل في هدا الإستثمار حيت أن كل المشروعات الممولة خلال هده السنوات هي خلق لمؤسسة جديدة وسنوضح دلك من خلال الإحصائيات التالية:

الجدول رقم (09): تطور تعداد إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم ولتشغيل الشباب خلال الفترة (2010–2011)

السنوات	عدد المؤسسات الممولة	النسبة
2010	246	%10.54
2011	590	%25.28
2012	340	%14.57
2013	323	%13.84
2014	443	%18.98
2015	264	%11.35
2016	127	%5.44
المجموع	2333	%100

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على معطيات الوكالة

الشكل رقم (04): تطور عدد المؤسسات الممولة خلال السنوات قيد الدراسة

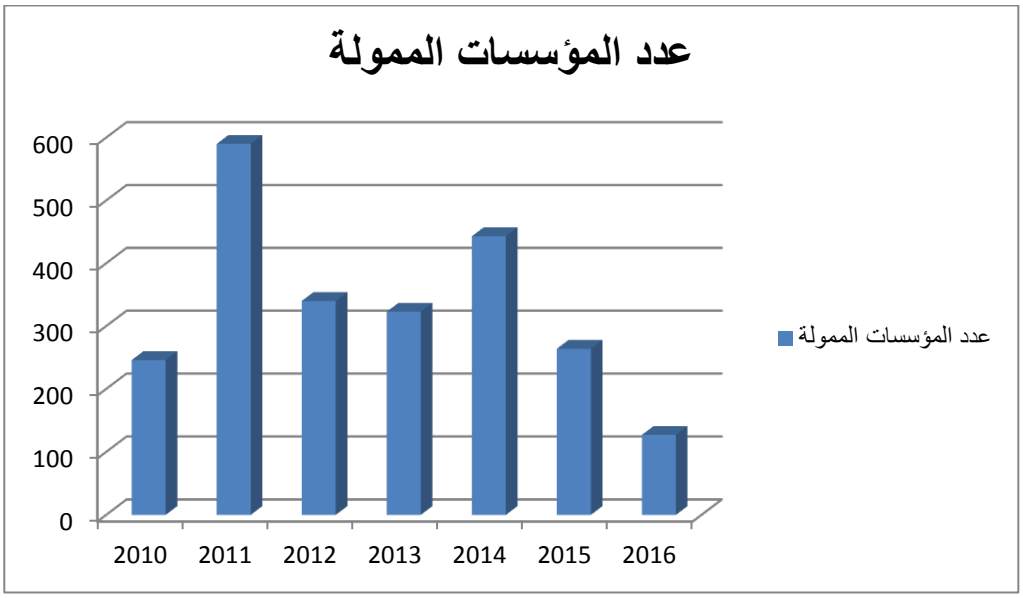

المصدر: من إعداد الطالب إعتماد على معطيات الجدول رقم (09)

نلاحظ من الجدول أعلاه أن عدد المؤسسات المنشأة كان متذبذبا حيث كان في سنة 2010 ضعيفا فقد قدر بحوالي 246 مؤسسة منشأة، أما في سنة 2011 فنلاحظ إرتفاعا كبيرا حيث بلغ أقصاه 590 مؤسسة ثم عرف إنخفاض محسوسا في سنتي 2012 و2013، ثم تحسن وإرتفع سنة 2014 ب 443 مؤسسة ممولة. ويرجع إنخفاظه في سنة 2010 وحتى السنوات التي قبلها إلى قلة وعي المواطنين بالخدمات التي تقدمها الوكالة على مستوى الولاية، ويرجع إرتفاعه في السنوات التالية إلى تحول إهتمام الشباب بخدمات الوكالة والمساعدات المالية والجبائية المقدمة للمستفيدين. أما الإنخفاض الحاد في السنتين الأخيرتين 2015 و2016 ناتج عن زيادة تعقد الإجراءات تمويل من طرف الوكالة والتعديلات.

ثالثا: تطور حصيلة التمويل حسب معيار أنواع التمويل (الثنائي الثلاثي) لولاية غرداية:

إن كل نوع من التمويل الدي تمنحه الوكالة له مساهمته في خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسنوضح من خلال الجدول كل نوع من التمويل ومدي مساهمته في تكوين هده المؤسسات.

الجدول رقم (10): تطور تعداد تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوعية التمويل الممنوح من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب جلال الفترة (2010– 2016)

السنوات	التمويل الثنائي	التمويل التلاتي
2010	84	162
2011	84	506
2012	41	299
2013	25	298
2014	07	436
2015	07	257
2016	11	116
المجموع	259	2074

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على معطيات الوكالة.

الشكل رقم (05): تعداد تمويل المؤسسات حسب نوعية التمويل الممنوح من طرف الوكالة

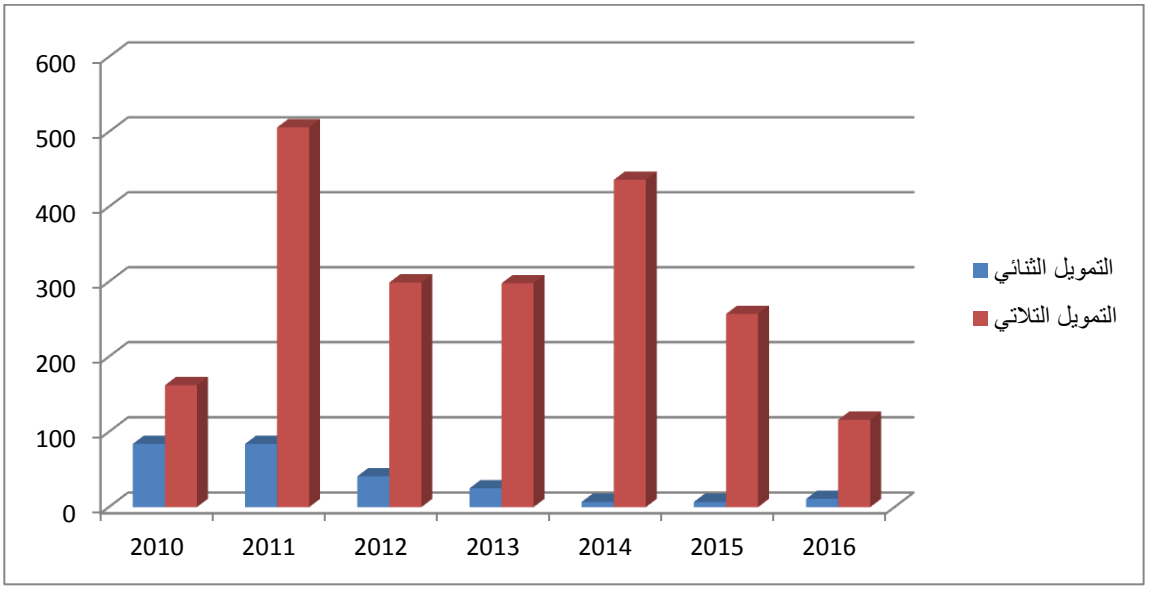

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على معطيات الجدول رقم (10)

نستنتج من خلال الجدول أعلاه أنواع التمويل التي تمنحها الوكالة وهما التمويل الثنائي ويشترك فيه المساهم الشخصي والقرض بدون فائدة الممنوح من طرف الوكالة، أما التمويل الثلاثي فهو أيضا كسابقه ولكن يتدخل هنا البنك كطرف ثالث مع إختلاف نسب المساهمة. حيث أننا نرى التمويل الثنائي هنا أقل بكثير من الثلاثي أي أن

عدد المؤسسات المنشأة من التمويل الثنائي ضعيفة مقارنة مع التمويل الثلاثي الذي بلغ 2074 مؤسسة منشأة والذي يعتبر ضعف التمويل الثنائي بسبعة مرات.

ويرجع ضعف التمويل الثنائي إلى شرطه العسير والذي هو عبارة عن 71% من المساهمة الشخصية للمستفيد، وأن معظم المستفيدين غير قادرين على توفير هذا المبلغ مما يقلل من العزوف إليه. ويرجع التوجه المستفيدين إلى التمويل الثلاثي بإعتباره معيار تكاد تنعدم فيه المساهمة الشخصية والتي هي بنسبة 1% ويتحمل النسبة الكبيرة هنا القرض البنكي وهذا سبب كافي لكي يتوجه أي شخص الذي لا يملك في يده شيء إلى التمويل الثلاثي لإنشاء مشروعه أو مؤسسته وهنا يتجلى أن التمويل الثلاثي هو المعيار الذي يحتل النسبة الكبيرة في خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

رابعا: تصنيف المشاريع الممولة حسب معيار النشاط:

إن كل المشاريع الممولة وحسب أنواع التمويل، نجدها موزعة بنسب مختلفة علي مختلف القطاعات الإقتصادية، مما ينعكس تاثيرها علي الجانب الإقتصادي بطريقة مباشرة وفعالة. وسنوضح دلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (11): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الوكالة حسب القطاع النشاط خلال الفترة (2010_2016)

السنوات / النشاط	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الصناعة	37	23	19	66	117	87	19
الأشغال العمومية والبناء	23	20	24	17	23	11	05
الفلاحة	19	112	66	31	121	66	43
الخدمات	153	383	203	193	154	72	28
الحرف	14	35	28	16	28	28	32
المؤسسات النسائية	30	17	34	32	43	40	23
المجموع	246	590	340	323	443	264	127

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على معطيات الوكالة

الشكل رقم: (06) تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط

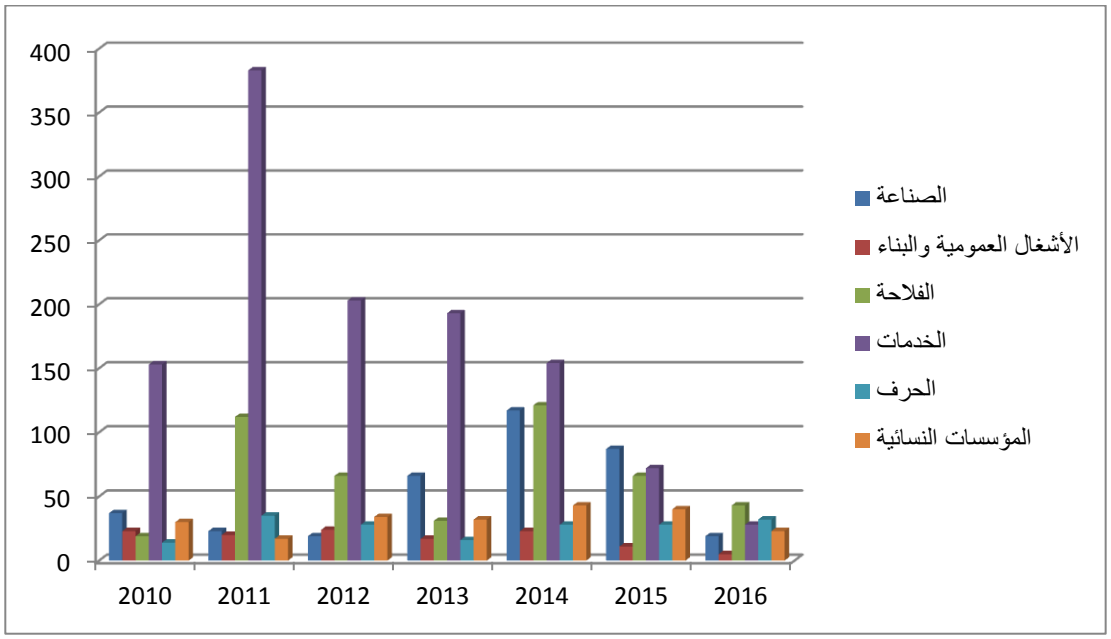

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على معطيات الجدول رقم (11)

من خلال معطيات الجدول رقم (13) نلاحظ أن المؤسسات المنشأة تتوزع بنسب متفاوتة على مختلق القطاعات الإقتصادية، حيث أغلب هذه المؤسسات تتمركز في مجال الخدمات والتي تتضمن (صيانة، مهن حرة، نقل البارد..) والفلاحة حيث يحظى هاذين القطاعين بإهتمام الشباب المستثمر أكثر من باقي القطاعات الآخرى، وقد يرجع إرتفاع عدد المشاريع المنجزة في هاذين القطاعين إلى سهولة إنشاء المؤسسات وعدم تطلب مستوى تأهيلي عال، بالإضافة إلى أنها قطاعات مربحة ولا تتطلب مجود كبير في حين نلاحظ أن قطاعات آخرى مثل الصناعة والأشغال العمومية هي قطاعات ذات أهمية إقتصادية كبيرة إلا أنها لم تحظى بإهتمام الشباب المستثمر، ويرجع هذا لنقص التوعية من طرف الوكالة وتوجيه هؤلاء المستثمرين نحو هذه القطعات، أما فيما يخص قطاع الحرف والمؤسسات الممولة من طرف النساء تبقى هي أيضا ضئيلة ولم تحظى بإهتمام الكثير من المستفيدين وهذا راجع إلى قلة الخبرة في هذه القطاعات وخاصة الحرف، فبرغم من الدعم التي تقدمه الوكالة للإستثمار في مجال الحرف والمتمثل في الإعفاءات الضريبية المتعلقة بحسن تنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية إلا أن نسبة الإستثمار تبقى فيها ضئيلة مقارنة بالقطاعات. كذلك نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة في ظل الوكالة في إنخفاض مستمر من سنة إلى أخرى حيث بلغت المؤسسات المنشأة أقصاها سنة 2011 والتي بلغت 590 مؤسسة وبداء في الإنخفاض التدريجي بإستثناء سنة 2014 عرفت تزايد وتحسن حيث وصلت إلى 443 مؤسسة، ثم عادت إلى الإنخفاض المستمر ليصل إلى 127 مؤسسة سنة 2016 وهذا بالرغم من العمل الفعلي للوكالة والذي مر عليه 12 سنة لكنه عرف هذا الإنخفاض. أما فيما يخص تطور المؤسسات حسب الأنشطة فإننا نلاحظ أن معظم القطاعات عرفت تزايد وإنخفاض متذبذب و

متفاوت خلال السنوات، لكن من الملاحظ في سنة 2011 عرفت معظم القطاعات بعض الزيادات مقارنة بالسنة السابقة وخاصة سنة 2014 فكل القطاعات عرفت الزيادة. وهذا التذبذب والإنخفاض في المؤسسات راجع إلى تخفيض العديد من فروع الوكالة إعطاء شهادات تأهيل لمثل هذه الأنشطة وهذا راجع أيضا لتشبع بعض القطاعات مثل الأشغال العمومية في العديد من بلديات الولاية من سنة إلى أخرى، مع الأخد في الحسبان أننا لم نجمع عدد المشاريع الممولة لفائدة النساء مع المجموع الكلي للمشاريع لكافة القطاعات الأخرى.

خامسا: تطور المشاريع الممولة حسب مستوى التمويل.

أدى إختلاف حجم رأس مال الممنوح لهده المؤسسات إلى تقسيمه إلى مستويين لتصنيف وتسهيل بعض العمليات الإحصائية وسوف نتطرق الأن إلى مستويات التمويل هده ومتي يمكن منحها.

الجدول رقم (12): تطور تعداد المشاريع الممولة من قبل الوكالة حسب مستويات التمويل خلال الفترة (2010-2016)

السنوات	المشاريع الممولة		المجموع
	المستوي الأول أقل من	المستوي الثاني أكتر من	
2010	176	70	246
2011	429	161	590
2012	236	104	340
2013	263	60	323
2014	308	135	443
2015	213	51	264
2016	110	17	127
المجموع	1735	598	2333

المصدر: المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على معطيات الوكالة

الشكل رقم (07): توضيح تطور مستويات التمويل

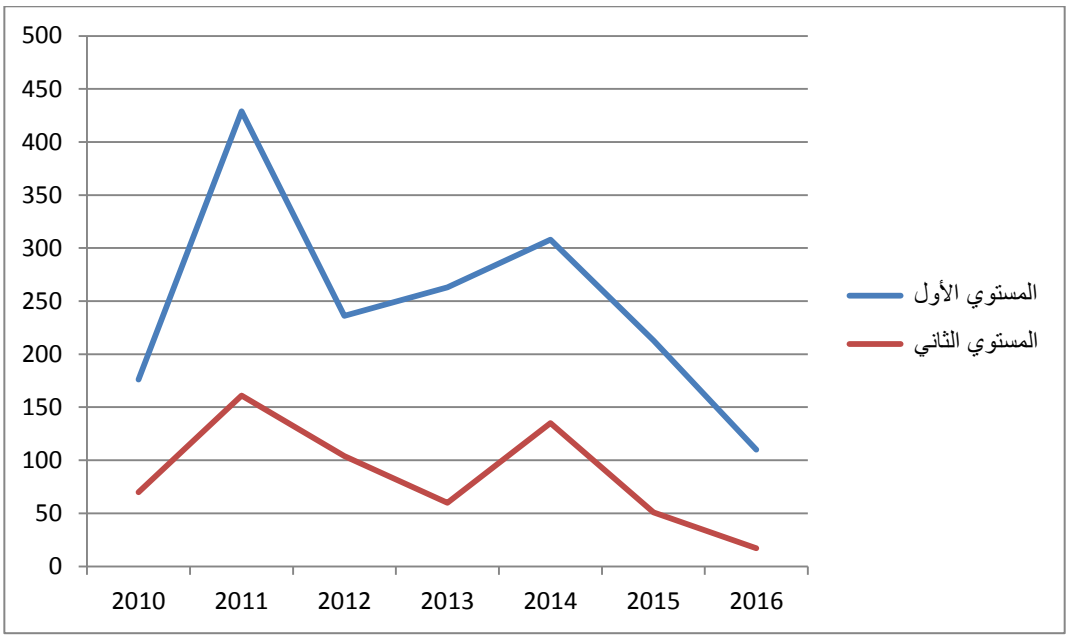

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على معطيات الجدول رقم (12)

نلاحظ من الجدول أعلاه مجموع المشاريع الممولة حسب المستوي الأول أي مبلغ الاستثمار أقل من 5000000دج أكبر من مستوي الثاني الذي يفوق حجم مبلغه 5000000 دج وكان هذا الفارق نسبة كبيرة وهذا عائد إلى أن معظم الأشخاص المستفيدين هدفهم هو إنشاء المؤسسات مصغرة لتسهيل و تسريع عملية الإنتاجية و تحقيق أرباح فيلجئون إلى الاقتراض في مبالغ صغيرة نوعاما معظمها لا يتجاوز 5000000 دج مما يزيد في حصيلة التمويل حسب المستوى الأول أما المستوى الثاني فيتطلب مبالغ كبير، وبما أن معظم المستفيدين من فئة الشباب فأغلبهم مبتدئين ولا يملكون الخبرة و الجرءة الكافية الاستثمار في هذه المبالغ مما يقلل عدد المقترضين حسب هذه المستوي، وأيضا أن المستوي الأول تنخفض فيه نسبة المساهمة الشخصية على المستوى الثاني .

أما بالنسبة للتطور من حيث السنوات الدراسة نجد هذين المستوين كان منخفض بسنة 2016 تم بعدها عرف ارتفاعا أقصى سنة 2011 بسبب الأزمة تم بعدها بداء بالانخفاض التدريجي إلى غاية السنة الأخيرة حيث ينخفض إلى أدنى حد له.

المطلب الثالث : سداد قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معايير تمويلها.

رأينا سابقا كيف تمنح القروض من قبل الوكالة وسوف نري الأن كيفة وأساليب سدادها من خلال مدة وطرق ومراحل تسديد الأقساط، تم التسديد وفقا لعمليات التمويل الممنوحة.

أولا: عرض آليات السداد للمؤسسات الممولة من طرف الوكالة

إن عملية سداد قروض الوكالة وما تمنحه من تمويل حسب أنواعه ومستوياته يتم من خلال المراحل التالية:

إعفاء من السداد لمدة 03 سنوات بالنسبة للقرض البنكي وهدا حسب النوع الثلاثي لتمويل، ثم يكون التحصيل بالنسبة للمبلغ البنكي والدي هو بنسبة 70% من مبلغ التمويل مقسمة علي 10 أقساط وكل 06 أشهر يدفع قسط وبهدا يكون التسديد لمدة 05 سنوات.

وبعد أنتها 08 سنين الأولى وإتمام تسديد القرض البنكي ياتي تسديد الجزء الثاني من مبلغ التمويل والدي يكون علي مستوي الوكالة وبنسبة 29% أو 28% يكون هو أيضا مقسم علي 10 أقساط وكل 06 أشهر يدفع قسط لمدة 05 سنوات وهو أيضا يكون معفي من التسديد خلال 03 سنوات الأولى، وبهدا تكون الفترة الإجمالية لتسديد 13 سنة بالنسبة لتمويل الثلاثي.

أما بالنسبة لتمويل الثنائي، إعفاء من التسديد لمدة سنة واحدة، تم يأتي تسديد المبلغ والدي هو بنسبة 29% بالنسبة للمستوي الأول، و28% بالنسبة للمستوي الثاني. حيث يكون المبلغ مقسم علي 10 دفعات ويتم تسديد كل دفعة خلال كل 06 أشهر لمدة 05 سنوات.

ثانيا: السداد وفقا لمعايير التمويل الثنائي و الثلاثي:

بما أن الوكالة تقوم بمنح نوعين من التمويل ولكل منهما تأثيره ومساهمة مختلفة فإن لهم أيضا مساهمة ونسب متفاوتة في عملية السداد القروض الممنوحة، وما لها من مدي في خلق وتقييم المؤسسات الممولة.كما هو موضح في الشكل التالي:

الجدول رقم (13): تقييم معايير السداد حسب نوع التمويل المقدم من طرف الوكالة خلال الفترة (2010 – 2016)

نوع التمويل		2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	المجموع	
التمويل الثنائي	التمويل المسدد	34	31	16	10	3	3	4	101	%39
	غير مسدد	50	53	25	15	4	4	7	158	%61
التمويل التلاتي	التمويل المسدد	65	188	117	120	188	100	43	821	%39.58
	غير مسدد	97	318	182	178	248	157	73	1253	%60.42

المصدر: من إعداد الطالب بناء على معطيات الوكالة

الشكل رقم (08): تطور تقييم معايير السداد حسب نوع التمويل

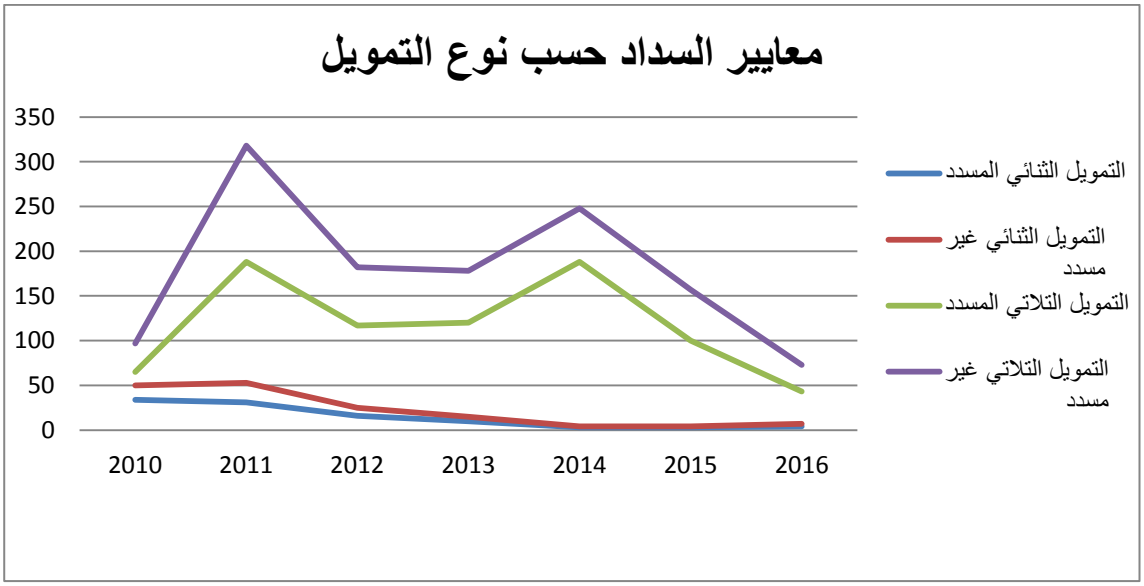

المصدر: من إعداد الطالب بناء علي معطيات الجدول رقم (13)

من خلال معطيات الجدول أعلاه: نلاحظ أن المشاريع المسترجعة والمسددة لأقساطها أقل بكثير من المشاريع التي لم تسترجع، بحيث نرى أن التمويل الثنائي نسبة قليلة مقارنة مع التمويل الثلاثي وأن عدد المشاريع المسترجعة في

تناقص مستمر من سنة 2010 إل سنة 2016. حيث بلغ عدد المشاريع المسترجعة 101 مشروع بنسبة 39% أما 158 مشروع ونسبة 61% لم تسترجع إلى حد الآن، منها ما هو ميؤس منه ومنها ما هو معفي من السداد ومنها ما هو في طور الاسترجاع خاصة السنوات الاخيرة.

ونلاحظ أيضا نفس الوثيرة التسديد بالنسبة للتمويل الثلاثي، غير أن هنا عدد المشاريع الممولة أكثر من التمويل الثاني مما يزيد أيضا عدد المشاريع المسترجعة لكنها تبقى أقل من عدد المشاريع التي لم تقم بعملية السداد، غير أنها متدبدبة وغير منخفضة بإستمرار، حيث بلغ عدد المشاريع المسترجعة 821 مشروع بنسبة 39.58% وهي ضعيفة مقارنة مع المشاريع غير المسددة والتي بلغت 1253 مشروع بنسبة 60%. ويرجع تحسن عدد المؤسسات التي نلتزم بالتسديد إلى التزامها بالشروط الإضافية التي يفرضها البنك على المستفدين والتي هي غير موجودة في التمويل الثنائي.

ثالثا: السداد وفقا لمعيار نشاط المؤسسات الممولة من طرف الوكالة.

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشئة من قبل تمويل الوكالة نجدها متخصصة في إحدي القطاعات الموضحة في الجدول التالي، وسنلاحض من خلاله كل نشاط وقطاع ونسبة نجاحة ومدي قدرته علي السداد وتريقية المؤسسات.

الجدول رقم: (14) تقييم معيار السداد حسب نوع القطاع الممول من طرف الوكالة خلال الفترة (2010 – 2016)

نوع القطاع		2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	المجموع	النسبة
الصناعة	مسدد	15	9	8	26	50	34	7	149	%40.48
	غير مسدد	22	14	11	40	67	53	12	219	%59.52
أ العمومية	مسدد	10	8	10	7	10	4	2	51	%41.46
	غير مسدد	13	12	14	10	13	7	3	72	%58.54
الفلاحة	مسدد	7	41	25	12	52	26	16	179	%39.08
	غير مسدد	12	71	41	19	69	40	27	279	%60.92
الخدمات	مسدد	61	141	80	77	67	29	11	466	%39.29
	غير مسدد	92	242	123	116	87	43	17	720	%60.71
الحرف	مسدد	6	13	11	7	12	10	11	70	%38.67
	غير مسدد	8	22	17	9	16	18	21	111	%61.33
م النسائية	مسدد	12	7	14	13	18	15	8	87	%39.72
	غير مسدد	18	10	20	19	25	25	15	132	%60.28

المصدر: من إعداد الطالب بناء على المعطيات الوكالة

الشكل رقم (09): تطور تقييم معايير السداد حسب نوع القطاع الممول

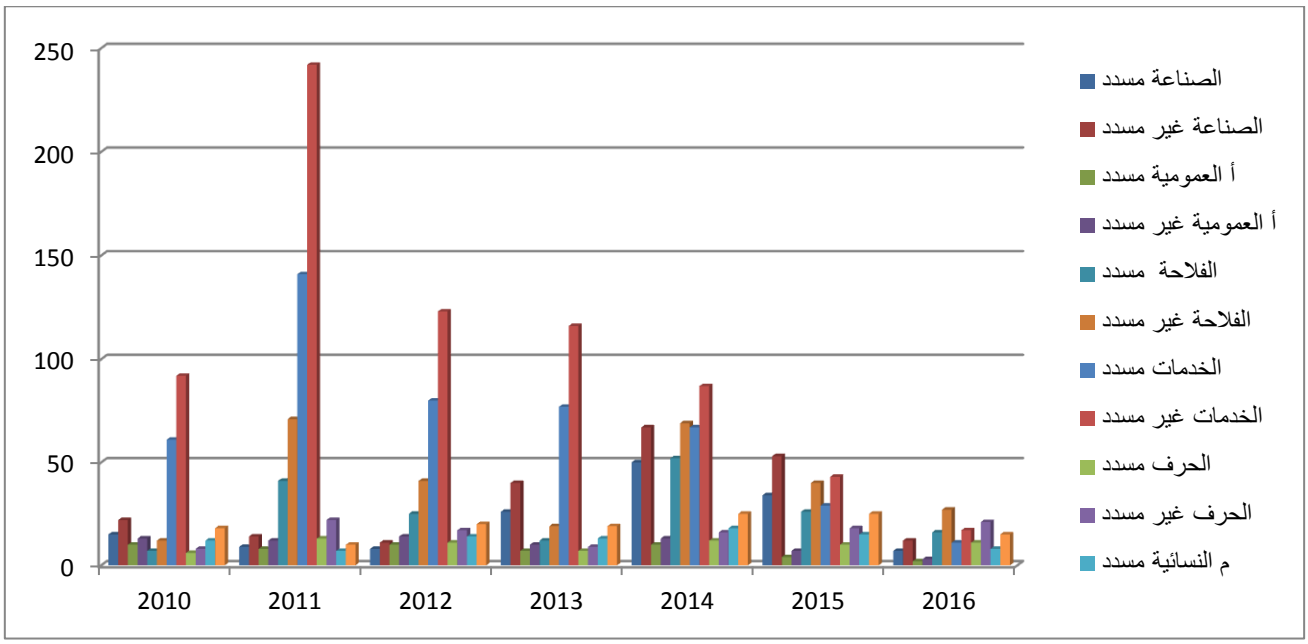

المصدر: من إعداد الطالب بناء علي معطيات الجدول رقم (14)

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه الذي يوضح عدد المشاريع المسترجعة والغير المسترجعة حسب نوع القطاع الممول حيث نرى أن معظم هذه القطاعات في وثيرة متوازنة من حيث نسبة المشاريع المسترجعة في جميع القطاعات، حيث يرتفع وينخفض عدد المشاريع حسب القطاع الممول وحجم المشاريع الممول الذي يحضى بها القطاع فمثلا قطاع الخدمات يحضي بأكبر عدد مشاريع ممولة حيث يرتفع عدد المشاريع المسترجعة وترتفع معه أيضا المشاريع الغير مسترجعة. حيث نلاحظ أن المشاريع الممولة حسب قطاع الصناعة والأشغال العمومية من أكثر المشاريع تسديدا نوعا ما مقارنة مع القطاعات الأخرى حيث استرجع في الصناعة 149 مشروع من أصل 368 والاشغال العمومية 51 مشروع من أصل 123 أي نسبة 40% مسترجعة أما القطاعات الأخرى فهي تقريبا متقاربة وتتراوح نسبة الاسترجاع غالبا ما بين 38% و 39% وحتى المقارنة بين السنوات نجدها متفاوتة ومتدبدبة حيث يلاحظ نوعا من الانخفاض والتباطي خلال سنة 2013 وسنة 2015 في التسديد وتراجع عدد المشاريع التي تقوم بالاسترجاع مقارنة مع السنوات الاخرى.

ويرجع هذا إلى عدة أسباب حيث أن من أسباب انخفاض السداد سنة 2013 المشاكل الاجتماعية والفوضى التي حلت بالولاية حيث تم تخريب واتلاف العديد من المشاريع والمؤسسات وتعطل بعضها عن العمل لبعض الوقت مما أدى إلى انخفاض معدل السداد مما أدى بالوكالة إلى اعفاء معظم المستفدين من الوكالة عن تسديد وإرجاع ديونهم مما ساهم في رفع عدد المؤسسات التي لم تقم بعملية الإرجاع.

رابعا: السداد وفقا لمعيار مستويات التمويل.

إن إختلاف حجم قروض الوكالة وإختلاف مبالغها ورؤوس أموالها أدي بها إلي تصنيفها إلي مستويين الأول أقل من 500 مليون دج والثاني أكثر منه، وهدا لكي تتناسب مع قدرة ورغبة المستفيد من إنشائه لحجم المؤسسة المراد تكوينها. وسنري أن لكل مستوي من التمويل إنعكاسه علي السداد.

الجدول رقم (15): تقييم معايير حسب مستوى التمويل الممنوع من طرف الوكالة خلال الفترة (2010 – 2016)

المستويات / السنوات	المستوى الأول		المستوى الثاني		المجموع	
	مسدد	غير مسدد	مسدد	غير مسدد	مسدد	غير مسدد
2010	71	105	28	42	99	147
2011	159	270	60	101	219	371
2012	93	143	40	64	133	207
2013	106	157	24	36	130	193
2014	132	176	58	77	190	253
2015	83	130	19	32	102	162
2016	40	70	7	10	47	80
المجموع	684	1051	236	362	920	1413
النسبة	%39.42	%60.58	%40	%60	%39.43	%60.57

المصدر: من إعداد الطالب بناء على معطيات الوكالة

ملاحظة:

المستوى الأول: مبلغ الإستثمار حتى 5000000 دج.

المستوى الثاني: مبلغ الإستثمار أكبر من 5000000 دج

الشكل رقم (10): تطور معايير السداد حسب مستوى التمويل الممنوح

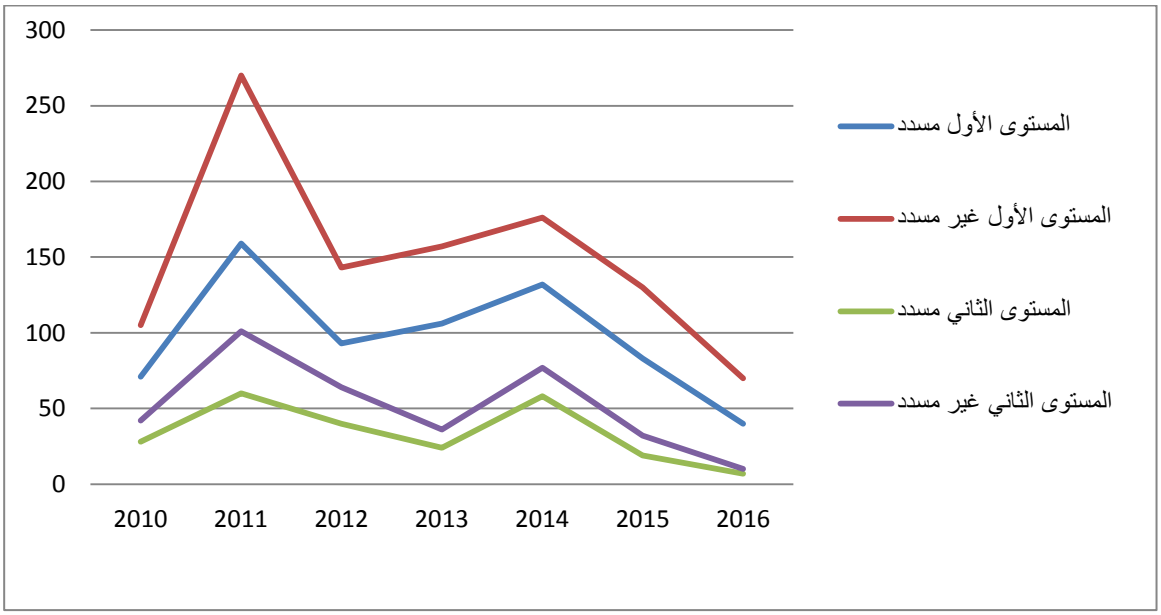

المصدر: من إعداد الطالب بناء على معطيات الجدول رقم (15)

يوضح لنا الجدول أعلى عدد المؤسسات التي تقوم بالتسديد والمؤسسات المختلفة عن السداد حسب مستويات التمويل المقدم من الوكالة حيث نجد أن التمويل الممنوح حسب المستوى الأول أي مبلغ الإستثمار أقل من 5000000 مليون دج أكبر من المستوى الثاني. ويوضح لنا الجدول أن عدد المؤسسات التي تلتزم بالسداد حسب المستوى الأول هي أقل من المؤسسات التي لا تقوم بالتسديد بنسبة كبيرة حيث سدد 684 من أصل 1735 مؤسسة اي حوالي النصف قاموا بالتسديد فقط ونلاحظ أن سنة 2011 ارتفاع عدد المؤسسات غير مسدد لتمويلها أكثر من كل السنوات الأخرى أما باقي السنوات فنسب التفاوت بين المؤسسات المسددة والغير المسددة هي متقاربة وتتراوح بين 40% مؤسسات ملتزمة و60% مؤسسات غير ملتزمة. أما بالنسبة للمستوى الثاني اي أكثر من 5000000دج فتنخفض هنا المشاريع الممولة وتنخفض معها ايضا الفرق بين المؤسسات الملتزمة بالتسديد والغير ملتزمة حيث أن 236 مؤسسة قامت بالتسديد من أصل 598 وحتى عبر سنوات المدروسة فإن الفرق بنسب متقاربة حسب هذا المستوى.

ونفس الشيء بالنسبة لإجمالي المشاريع الممنوحة من قبل الوكالة فمن كل المؤسسات الممولة نجد أن نسبة 40% تقريبا قاموا بالارجاع وتسديد ديونهم و60% من المؤسسات متخلفين عن التسديد حيث نجد من أصل 2333 مؤسسة ممولة أن 920 مؤسسة قامت بالتسديد وهي نسبة ضعيفة فمن المفترض أن كل المستفدين يقوم بالارجاع لأن هدف الإقتراض هو الاستثمار والنجاح وتحقيق الأرباح. لكن عدد المؤسسات التي لم تلتزم بالتسديد نجد بعضها عجز عن التسيدي نتيجة لتحقيقه خسائر متراكمة من إستثمارها وبعضها أعفي أصلا عن التسديد بسبب الفوضى التي

مست الولاية ومعظمها ما زال في طور التسديد خاصة 3 سنوات الأخيرة لأن الوكالة تعفي المستفدين من تمويلها التسديد خلال 3 سنوات الأولى من حياة المؤسسة المنشأة كونها حديثة الولادة وطور الانجاز لذلك ينخفض التسديد

خامسا: إستعراض أهم النتائج ومناقشتها.

1_ نلاحظ أن كل سنوات الدراسة التي قمنا بها حول حصيلة التمويل المقدمة من وكالة دعم تشغيل الشباب ولاية غارداية كانت متفاوتة و متذبذب لكن مستوى الإنخفاض كان هو الأمر الغالب خلال هذه السنوات بإستثناء سنة 2011 و 2014 اللذان كانا يعرفان الإرتفاع في عدد المؤسسات الممولة، حيث أن حصيلة التمويل كانت في أول السنوات 2010 ضعيفة تقدر بـ 246 مؤسسة ثم تأتي سنة 2011 و2014 ليتحسن الوضع فقد عرف الإرتفاع الكبير وخاصة سنة 2011 التي بلغت أقصاها بـ 590 مؤسسة، أما السنوات الباقية فتبداء بالإنخفاض التدريجي حتى تصل إلى 127 مؤسسة ممولة وهي أقل قيمة خلال سنوات الدراسة كما لا ننكر أن هذه المؤسسات المنشأة خلال الفترة المدروسة تعتبر إنجاز كبير مقارنة بالسنوات الأولى عند إنشاء الوكالة.

وتفسير الإرتفاع الكبير في سنة 2011 سببه الأزمة التي مست الإقتصاد خلال هذه السنة، والتي إنعكست على الإقتصاد الوطني بأكمله مما أدى بالوكالة إلى رفع مستوى التشغيل من خلال منح الدعم للمستفيدين بشكل كبير خاصة بالنسبة لقطاع النقل ونقل المسافرين وإلغاء كل القيود عليه لتشجيعيه مما أدى إلى تهافت العديد من المستثمرين وأدى هذا لرفع هذه الحصيلة ونفس الشيء بالنسبة لسنة 2014، وهذا الإرتفاع في عدد المشاريع وتشجيع الوكالة له كان على مستوى الوطن وليس مقتصرا على فرع الوكالة فقط.

أما الإنخفاض التدريجي في السنوات الأخيرة راجع إلى أن الوكالة أصبحت تفرض على جميع المستفيدين إحضار الشهادة (الديبلوم) في جميع القطاعات بدون إستثناء، إضافة إلى أنهم أصبحوا يسددون الرسم على القيمة المضافة TVA اللذان فرضا خلال السنوات الأخيرة مما أدى إلى هذا الإنخفاض.

2_ نستنتج من أنواع التمويل أن التمويل الثنائي يساهم بنسبة ضعيفة في إنشاء المؤسسات مقارنة بالتمويل الثلاثي ويفسر ذلك بعدم رغبة المستفيدين من اللجوء إليه وهذا راجع لكونه يشترط مساهمة كبيرة من طرف المستفيد والتي تبلغ نسبة 71% مما يعجز عن تلبيتها معظم المستفيدين إلا القليل الذين لا يريدون اللجوء إلى البنك والذي يتدخل في التمويل الثلاثي والأشخاص الذين إستفادوا من قبل من تمويل الوكالة لهم ويريدون التوسع في مشاريعهم. أما التمويل الثلاثي فهو الغالب في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا لكونه لا يتطلب من المستفيدين المساهمة إلا بنسبة 1% مما يشجع اللجوء إليه.

3_ نلاحظ أن عدد المؤسسات الممولة بنسب كبيرة تتمركز في مجال الخدمات والفلاحة حيث يحظى هاذين القطاعين بإهتمام الشباب المستثمر أكثر من باقي القطاعات الأخرى.

و يفسر ذلك بسهولة إنشاء هذا النوع من المؤسسات وعدم تطلب مستوى تأهيل عالي، كما أنها قطاعات مربحة ولا تتطلب مجهود كبير وأنها تحظى بالعديد من الإعانات و الإعفاءات الجبائية كالمناطق الخاصة والمناطق الأخرى وخاصة الفلاحة.

أعطت الهيئة القائمة على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالنسبة لفئة النساء نسبة ضعيفة جدا مقارنة مع الرجال وهذا راجع إلى قلة عزوف فئة النساء إلى الإستفادة بسبب قلة النشاطات والمجالات التي يرغبن فيهن و تناسب متطلباتهم وقد يرجع السبب أيضا إلى عدم رغبة المرأة في التفكير في العمل بسبب عادات و أعراف المنطقة والتي لا تشجع عمل المرأة .

4_ إنخفاض عدد المشاريع في قطاع الحرف والأشغال العمومية مقارنة مع قطاعات أخرى بالرغم من أن الحرف تمتاز بإعفاءات جبائية من أجل المحافظة عليها وبإعتبارها تمس تقاليد وثقافة المنطقة. لكن لم تحظى بإستقطاب الشباب بنسب كبيرة بسبب رؤيتهم لها بأنها أعمال بسيطة ويدوية وغير مربحة.

5- نستنتج أن تقيم معايير السداد من خلال أنواع التمويل وتيرة التسديد في التمويل الثنائي أقل من التسديد في التمويل التلاتي ونلاحظ أن المشاريع المسددة أقل من عدد المشاريع الغير مسددة حيت تم تسديد 101 مشروع من أصل 259 أي بنسبة 39% وكدلك بالنسبة لتمويل التلاتي المشاريع المسددة أقل من المشاريع الغير مسددة فمن أصل 2075 تم تسديد 821 مشروع.

ونلاحض أيضا نسب التسديد حسب القطاعات الممولة هي تقريبا بنسب متفاوتة أيضا، حيت نجد أن قطاع الصناعة والأشغال العمومية هي الأكثر تسديد من بين القطاعات الأخري وحتي المقارنة حسب السنوات هي متدبدبة ولا يمكن ضبطها

كما نري التسديد حسب مستويات التمويل مختلفة حيت أن المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب المستو الأول ضعيفة وأقل من المؤسسات التي لاتقوم بالتسديد فقد تم إسترجاع 684 مشروع م أصل 1735 مشروع وكدلك بالنسبة للمشاريع الممولة حسب المستوي الثاني نجد هنا عدد المشاريع منخفض لكن نسبة السداد هي 40%. أما 60% فهي غير مسترجعة ونفس الشي بالنسبة لإجمالي المشاريع فقد تما إسترجاع ما نسبته 40% تقريبا. لكن تختلف حسب السنوات هنا حيت نري أن سنة 2011 إرتفع عدد المؤسسات التي لاتقوم بالتسديد.

ويفسر عدم قيام المؤسسات بالتسديد مشاريعهم إلي أن بالنسبة لسنوات الأولي هو فشل بعض المشاريع نتجة لتحقيقها خسائر متراكمة مثل بعض المؤسسا المسيرة من طرف النساء وقطاع الحرف فالإستثمار فيه لايحقق أرباح كبيرة وبالنسبة لسنة 2011 و 2013 تم إعفاء معظم المستفيدين من التسديد بسبب الأزمة التي مست الإقتصاد

والفوضي والتخريب التي حلت بالمنطقة تلك الفترة أما بالنسبة لسنوات الأخيرة فالمشاريع مازلت في طور التسديد، لأن من شروط التسديد إعفاء المستفيد من التسديد خلال السنوات الأولي من عمر الموسسة.

ويعود سبب إنخفاض التمويل الثنائي مقارنة مع التلاتي إلي أن الثنائي فيه المساهمة الشخصية للمستفيد بنسبة كبيرة والباقي من قبل الوكالة، بحيت أن الوكالة لا تفرض شروط وضوابط صارمة مع التسديد مقارنة مع التمويل التلاتي الدي يتدخل فيه البنك كطرف تالث ومن المعروف أن البنوك تقوم بدرسات وإجرءات صارمة لكي يلتزم المستفيد من التسديد. ونلاحظ أن قطاع الخدمات والأشغال العمومية من أكثر القطعات إلتزاما بالتسديد نتجة لسرعة الإنجاز بها وتحقيقها أرباح وفي أقل وقت مقارنة بقطاع الزراعة والمؤسسات المسيرة من طرف النساء وقطاع الحرف.

أما بالنسبة لمستويات التمويل نجد أن المستوي الأول يقوم بإرجاع لأن مبالغه تكون أقل حجما من المستوي الثاني مما يوؤدي إلي إنشاء صناعات ومؤسسات صغيرة الحجم وسريعة الإنجاز وتحقيق أرباح في وقت معتبر، مما يؤدي بها إلي تسديد ما عليها، مقارنة مع المستوي الثاني الدي يفوق مبلغ المشروع 500 مليون هده المبالغ تستتمر في مشروعات كبيرة أو إستراتجية نوعا ما. مما يبطئ عملية التسديد، كما لا نغفل عن بعض أصحاب المؤسسات الدينيتعمدون عدم السداد بحجة أنه لايوجد ما يعاقبهم وأن الحكومة ستعفي عنهم من خلال الممطلة والإحتيال ويمكن القول أن عدد التمويل الممنوح والغير مسترجع ليس خالق ومنشئ للمؤسسات فحسبا دراستنا إستنتجنا أن كل تمويل ممنوح هو إنشاء لمؤسسة صغيرة ومتوسطة.

ونستنتج من خلال تقيم هده المعايير في إسترجاع المشاريع أن كل المشاريع المسترجعة هي إنشاء وخلق لمؤسسات وأن الغير مسترجعة هي أيضا هي أيضا خلق وإنشاء لمؤسسات بإستتناء فقط المشاريع الفاشلة والغير الناجحة والتي حققت خسائر وتم إعلان إفلاسها والحجز عليها، فهده لا تعتبر خلق للمؤسسات.

6_ نلاحظ من الدراسة أن ليس كل الأشخاص الذين يلجؤن إلى الوكالة للحصول على ما يريدون وذلك من خلال عدد الملفات المودعة فهي لم تأهل كلها لأن ليس كل المتقدمين للوكالة تتوفر فيهم شروط التأهيل وغير قادرين على الحصول على التمويل فمن أصل 6510 ملف مودع أهل 4435 ملف ونفس الشيء بالنسبة للملفات المؤهلة هي أيضا لم تمول كلها و بما أن أغلبية التمويل هو من النوع الثلاثي والذي يتدخل فيها البنك كطرف ثالث ولأن البنوك لها شروطها وإجراءاتها مما يعقد ويؤجل ويقلص من تمويل الملفات المؤهلة.

من خلال ما سبق من نتائج ، استطعنا القول أن هنالك نتائج إجابية وتطورا يرتقي إلى المستوى المثالي من عدة جوانب بفضل إزالة الفوائد عن القروض التي تمنحها الوكالة، حيث تعتبر هذه الأخيرة مؤسسة داعمة لمشاريع الشباب، وتلعب دورا رئيسيا في الإستثمار المحلي ورفع الاقتصاد الوطني بإعتمادها على صيغ التمويل الثنائي والثلاثي،

كما لا يقتصر دورها الايجابي على الاستثمار المحلي فقط، بل لها أهمية بالغة في الجانب الاجتماعي أيضا لما حققته من توفير مناصب العمل وإمتصاص للبطالة والمحافظة على الفئة الشبانبة بتنمية قدراتهم ومشاريعهم ودعم أفكارهم. فأهمية القروض بدون فائدة التي تمنحها الوكالة تكمن في رفع قدرة وتنافسية الاقتصاد الوطني عامة والإستثمار المحلي خاصة، وتنويع المجالات وقطاعات النشاط لإحتواء فئة الشباب ودعمهم.

خلاصة الفصل الثاني:

لقد أثبتت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية غرداية مدي الدور الذي يمكن أن تلعبة بالنهوض بالتنمية الإقتصادية والاجتماعية في المجتمع الجزائري، بالنظر إلي الأهداف التي أنشئت من أجلها محاور التنمية المستقبلية وكد الإنجازات المحققة إلي حد الأن، وبعد أن ساهمت الوكالة في إنشاء العديد من المؤسسات أصبح عليها اليوم التركيز علي الجانب النوعي أكثر والتنويع مما يسمح بالنظر أكتر إلي القطاعات المولدة للقيمة بهدف التقليل من التبعية النفطية.

وبالرغم من عملية التقييم التي قمنا بها خلال هده الدراسة يتضح أنه وبالرغم من التحسن الطفيف، إلا أن الخدمات المقدمة من طرف الوكالة لم تصل بعد إلي المستوي المطلوب. حيت أثبتت الدراسة ضعف عملية المرافقة خاصة بعد إنشاء المؤسسات وتوضح الدراسة أيضا ضعف العملية الإعلامية من قبل الوكالة بحيث أنها لم تؤثر علي إقبال علي أفراد العينة المدروسة علي الوكالة، وبالرغم من فعالية برامج التكوين المقدمة إلا أنها غير كافية من حيث غياب الجانب الفني كما أنها لا تشمل جميع المستفيدين من خدمات الوكالة. وبالرغم من كل ما سبق يعاني أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشاة في إطار الوكالة من عدة مشاكل يمكن تجاوزها، من خلال سد هده الثغرات، وهدا ما يؤدي إلي خدمة التنمية في المجتمع الجزائري.

الخاتمة

الخاتمة:

لقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى أن تحقيق التنمية الإقتصادية يستلزم توفير متطلبات وآليات لتحقيقها، فسعت الجزائر إلى إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي هي تعتبر كل وحدة تنتج سلع وخدمات وتحقق رقم أعمال، وقد تباينت التعاريف حول وضع مفهوم عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث واجهت هذه المؤسسات صعوبات أهما مشكل التمويل، وسعت الجزائر إلى إيجاد أنظمة ووكالات تساهم في تمويلها فكانت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب السبيل لتوفير موارد ومصادر قادرة على التمويل المستمر لأصحاب هذه المؤسسات.

ومن خلال هذه الدراسة تطرقنا إلى الخطوات التي يسلكها الشباب بغية إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وكذا العلاقة التي تربطه مع البنوك، كما قمنا بدراسة وضعية الملفات التي أودعت لدى الوكالة منذ نشأتها حيث إستخلصنا أن نسبة كبيرة من هذه الملفات تتحصل على شهادة التأهيل من الوكالة، لكنها تقابل برفض التمويل من طرف البنوك، حيث استخلصنا أنه ليس هناك تناسق وانسجام بين الوكالة والبنوك.

كما تطرقنا إلى نتائج التي حققتاها الوكالة في تمويل المؤسسات المصغرة سواء على المستوى الوطني وكذلك على مستوى ولاية غرداية، من خلقها للمؤسسات وإستمرارية تمويلها وانعكاساتها علي المؤشرات الإقتصادية والتنمية.

أهم النتائج:

– إختلاف الدول في تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة راجع إلي درجة النمو الإقتصادي والتطور التكنولوجي بالإظافة إلى دلك أن أغلبية الدول تعتمد على معيارين في تعريفاتها لهده المؤسسات وهما معيار رأس المال ومعيار العمالة

– بالرغم من أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تصطدم بمجموعة من العقبات التي تحد من أدائها كالصعوبات المالية والصعوبات القانونية والمشاكل المحيط والتسويق.

– أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لعبت دورا الفعال في توليد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و استمرارية تمويلها و مرافقتها

– أن التمويل الثلاثي هو الآلية الأكثر خلقا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من التمويل الثاني بنسبة كبيرة كونه لايلزم المستفيد بدف المساهمة الشخصية.

– أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنشاة من قبل الوكالة أغلبها غير قادر على تسديد أقساط مشاريع الممولة.

– انخفاض عدد المؤسسات المنشأة من قبل الوكالة في السنة الأخيرة وهذا نتاج عن القيود و الإجراءات المفروضة من قبل الوكالة مثل إحضار الشهادة من قبل المستفيد ودفع TVA الرسم على القيمة المضافة مما قلل من فئة الشباب من اللجوء إلى الوكالة.

– ضعف الرقابة و المرافقة للمشاريع الممولة خاصة بعد لإنجاز المشروع التي انعكست بالإهمال و التكاسل على سداد القروض.

إختبار الفرضيات:

1) **بالنسبة للفرضية الأولي:** " تلعب الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب دورا مهما في خلق المشاريع الصغيرة و المتوسطة،" فقد خلصت دراستنا في الفصل الأول على تأكيد صحة الفرضية كون أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إحدى الهيئات الممولة و الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي أنشأتها الدولة الجزائرية لها، حيث أن الدعم و التمويل هما دافع أساسي لخلق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هو ما أكدته الدراسة الميدانية من منح امتيازات و إعانات لتشجيع عملية الخلق و بفضل هذه الوكالة تم خلق حوالي 2333 مؤسسة خلال 7سنوات المدروسة، مما يؤكد أن لها دورا هما خلق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

2) **بالنسبة للفرضية الثانية:**" تعتبر آلية التمويل الثنائي الأكبر خلق للمشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،" من خلال الفصل الثاني و الدراسة الميدانية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فإننا ننفي الفرضية، حيث أن الدراسة جاءت بعكس ذلك وهو أن التمويل الثلاثي وهو المعيار الوحيد و البديل للتمويل الثنائي فقد ساهما بأكبر عدد و أعلى نسبة في خلق المشاريع الممولة من طرف الوكالة حيث أن التمويل الثلاثي أدي إلى خلق 88% من إجمالي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وهو ضعف التمويل الثنائي بتمنية مرات تقريبا

3) **بالنسبة للفرضية الثالثة:**" أغلب المؤسسات الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الغير قادر على سدد ما عليها،" ومن خلال الفصل الثاني أكدت دراستنا على صحة الفرضية حيث جاء في دراسة على تقيم معايير السداد أن عدد المؤسسات الغير القادر على السداد أكبر من عدد المؤسسات التي تقوم بالتسديد و المؤسسات طور التسديد وأكدت الدراسة على أن حوالي 60% من المستفيدين غير قادرين على التسديد وهذه النسبة كانت تتراوح تقريبا بنفس الوتيرة في تقيم السداد حسب أنواع التمويل و مستوياته و التسديد حسب معيار النشاط.

4) **بالنسبة للفرضية الرابعة:**" تلعب معايير التمويل حسب نوع التمويل و مستوي التمويل و حسب النشاط الممول دورا في نجاعة سداد القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة،" حسب الدراسة في الفصل الثاني فإننا ننفي هذه الفرضية فقد أكدت الدراسة على أن الاختلاف في أنواع التمويل و مستويات التمويل و معيار و النشاط لم

تؤكد نجاعاتها و لم تأخذ دورا كبيرا في عملية سداد لأن نتائج الدراسة جاءت بأن عملية سداد القروض كانت بوتيرة متوازنة تقريبا حسب كل الأنواع و المستويات و المعاير.

التوصيات والإقترحات:

تضمن البحث جانبا تطبيقيا في تمويل الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم تقيم التسديد وبالتالي أمكن الخروج بالإقترحات التالية:

- تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال طرح مشاريع ناجحة في سوق العمل.
- تحديد وتطوير معايير التمويل من خلال زيادة آجال التسديد.
- إنشاء بنوك إسلامية تتبنى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع فرض ضمانات صارمة لتسديد القروض.
- تقليل من الصعوبات وإجراءت منح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثلة في تخفيض شروط إنشاء المؤسسات.

أفاق الدراسة:

ومن خلال النتائج المستخلصة من دراستنا هذه، بإستطاعتنا تقديم الإقتراحات التي نرجو من خلالها أن تقدم الهدف المنشود منها نذكرها فيما يلي:

- دور الرقابة الداخلية والخارجية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحسين عملية السداد.

- دور المرافقة في تحسين عملية سداد قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع :

❖ **الكتب:**

1- الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، دراسة في طرق إستخدام النقود من طرف البنوك مع الإشارة إلي التجربة الجزائرية، الطبعة السابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011.

2- مزهر شعبان العاني وأخرون، **إدارة المشروعات الصغيرة منظور ريادي تكنولوجي**، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010.

❖ **المذكرات:**

3- الزهواني رضا، **تحسين تخطيط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجيستار، غير منشورة كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، 2008.

4- ثامنية رؤوف، **التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجيستير، غير منشورة كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001.

5- شعيب أتشي، **واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية**، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008.

6- غنية العيد شيخي، **دور الشراكة الأورومتوسيطية في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإنعكاسها على التجارة الخارجية**، رسالة ماجيستير، جامعة دمشق،2009.

7- علماوي نسيبة، **متطلبات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التنمية**، رسالة ماستر، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2013.

8- بوخطة رقاني، **خمقاني نريمان، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقروض البنكية**، رسالة الليسانس، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية، جامعة ورقلة، 2013.

9- أحمد مالكية، **محاولة تقييم أدوات التحليل الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجيستار، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة 2009.

10- عليان نبيلة، **الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماستر، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2015

11- صلاح الدين سردوك، **درو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الإقتصاد الوطني دراسة إحصائية (2002-2012)**،رسالة ماستر أكديمي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسير وعلوم التجارية، جامعة ورقلة، 2013.

12- قعيد إبراعيم، **دور الترويج في إنجاح السياسات التسوقية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة روائح الورد بالوادي**، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة،2009.

13- بوزيد عصام، **التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، رسالة ماجيستير غير منشورة،كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، جامعة ورقلة، 2010.

14- الضب حدة، **مدي تأهيل المؤسسات الصغيرو والمتوسطة الجزائرية في ظل الإنضمام المرتقب للجزائر للمنظمة العالمية لتجارة**، رسالة ماستر أكديمي، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، جامعة ورقلة، 2012.

15- عبدالله مايم، **واقع بحوت التسويق في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة ولاية ورقلة**، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة رقلة، 2007.

16- غدير أحمد سليمة، **تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة تقيمية لبرنامج ميدا**، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، 2007.

17- سيد علي بلحمدي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الإقتصادية في ظل العولمة دراسة حالة الجزائر**، رسالة ماجيستسر غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسير، جامعة البليدة، 2006.

18- صالحي سامي،**التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة مساهمة القرض الشعبي الجزائري وكالة لبويرة**، رسالة ماستر أكديمي، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، جامعة لبويرة، 2015.

19-شاوي صباح، **أثر التنظيم الإداري علي أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دراسة تطبيقية لبعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية سطيف، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، 2010.

20- ميسون محمد القواسمة، **واقع حاضنات الأعمال، و دورها في دعم المشاريع الصغيرة في الضفة الغربية**، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية الدرسات العليا والبحث العلمي، جامعة الخليل، 2010.

❖ **الملتقيات والمؤتمرات العلمية:**

21- غالم عبد الله، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في تنمبةالإقتصاد الوطني**، ملتقى وطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، يومي 05 و06 ماي، جامعة خيضر ببسكر، الجزائر، 2013.

22- شرع يوسف، **تقييم أليات خلق وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق مناصب الشغل في الجزائر**، الملتقي الدولي حول الإصلاحات الإقتصاديةوإنعكاساتها علي التشغيل، 2014.

23- سهام شيهاني، طارق حمول، **تقيم برامج دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة الجزائرية مع الإشارة إلي الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ**، مداخلة في إطار الملتقي الدولي حول إستراتجيةالحوكمة في القضاء علي البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، الجزائر، يومي 15 و16 نوفمبر، 2011.

24- خدري توفيق، **حسين بن الطاهر، المقاولة كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية –المسارات والمحددات–**، الملتقي الوطني حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، يومي 05-2013/05/06.

25- عبد الرزاق حميدي، **دور المؤسسات الصغيرة والنتوسطة في الحد من أزمة البطالة مع الإشارة لبعض التجارب العالمية**، الملتقي الدولي الموسوم باستراتجيةالحوكمة في القضاء علي البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، جامعة لمسيلة، الجزائر.

❖ **المجلات:**

26- آيت عيسى عيسى، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أفاق و قيود**، مجلة إقتصادية شمال إفريقا، العدد السادس، جامعة تيارت، الجزائر.

27- شريف غياط، محمد بوقموم، **التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية –المجلد 24- العدد الأول، 2008.

28- محمد زيدان، **الهياكل والأليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر**، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، الشلف.

29 - محمد شريف بن زاوي، هاجر سلطاني، **دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال الإفاق الاستثماري العام على البنية التحتية**، مجلة البحوث الاقتصادية و المالية، العددالثالث، جامعة أم البواقي، الجزائر2015، ص77

30- بيان حرب، **دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الإقتصاديةوالإجتماعية التجربة السورية**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية، المجلد 22، العدد الثاني، 2006، ص 119.

31- شوقي جبار، **السوق المالية البديلة كألية فعالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الإشارة إلي حالة الجزائر**، مجلة التنظيم والعمل، العدد 05، لمسيلة.

❖ **المراسيم:**

32_ المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 52، الصادرة في 11سبتمبر 1996.

33_المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 03-288، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 54، الصادر في 10سبتمبر 2003.

34_ دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الجزائر.

❖ **مراجع باللغة الفرنسية:**

35- Nations Unies. Commission Economique pour L'Afrique.Bureau pour l'africo.

❖ **المواقع المستعملة:**

36- www. Univ-comstamtime2.dz

37- bu. Univ-ouargla.dz

قائمة الملاحق

الملحق رقم(01): دليل إنشاء مؤسسة بالتمويل الثلاثي

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

إنشاء مؤسسة
بالتمويل الثلاثي

www.ansej.org.dz

التركيبة المالية

يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من المستثمر ،البنك و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، و يتكون من:

1 –المساهمة الشخصية للشباب المستثمرين،
2 –قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،
3 –قرض بنكي مخفض الفوائد بنسبة 100% و يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح اياها الشباب ذوي المشاريع.

الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة انماج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
حتى 5.000.000 دج	% 29	%1	%70

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة انماج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	% 28	% 2	% 70

تخفيض نسب الفوائد البنكية

تخفض نسبة فائدة القرض البنكي بـــــ 100 % بالنسبة لكل النشاطات (نسبة الفائدة 0 %).

الإعانات المالية

تمنح لشباب اصحاب المشاريع ،ثلاث قروض اضافية:
قرض بدون فائدة لاقتناء عربات ورشة = 500.000 دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني.
قرض بدون فائدة للكراء= 500.000 دج.
قرض بدون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1000.000 دج للإعانة من أجل الكراء بالنسبة للطلبة الجامعيين (أطباء، محامون...) لإنشاء مكاتب جماعية.

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أ- في مرحلة إنجاز المشروع

*الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات والحصول على الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

*تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.

*الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الإكتسابات العقارية.

*الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

ب- في مرحلة استغلال المشروع

(لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط أو ست (06) سنوات للمناطق الخاصة).

*الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات, الضريبة على الدخل الإجمالي و الرسم على النشاط المهني.

*تمديد فترة الإعفاء لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة.

*عند نهاية فترة الإعفاء، تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي بـــ:

- **70% خلال السنة الأولى من الضرائب**
- **50% خلال السنة الثانية من الضرائب**
- **25% خلال السنة الثالثة من الضرائب**

– الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و إضافات البنايات.
– الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

08 شارع أرزقي بن بوزيد
العناصر – الجزائر
الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36
الفاكس: 021.67.56.51/021.67.75.74

الملحق رقم(02): دليل إنشاء مؤسسة بالتمويل الثنائي

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

إنشاء مؤسسة
بالتمويل الثنائي

www.ansej.org.dz

التركيبة المالية

في صيغة التمويل الثنائي تتشكل التركيبة المالية من:

1 -المساهمة الشخصية للشباب أصحاب المشاريع التي تتباين حسب مستوى الاستثمار.

2 -قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، يتباين حسب مستوى الاستثمار.

الهيكل المالي للتمويل الثنائي

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية
حتى 5.000.000 دج	%29	%71

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	%28	%72

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أ- في مرحلة إنجاز المشروع

*الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات والحصول على الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

*تطبيق معدل مخفض نسبته 5 % من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.

*الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الإكتسابات العقارية.

*الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

ب- في مرحلة استغلال المشروع

(لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط أو ست (06) سنوات للمناطق الخاصة).

*الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات, الضريبة على الدخل الإجمالي و الرسم على النشاط المهني.

*تمديد فترة الإعفاء لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة.

*عند نهاية فترة الإعفاء، تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي بـــ:

- **70 % خلال السنة الأولى من الضرائب**
- **50 % خلال السنة الثانية من الضرائب**
- **25 % خلال السنة الثالثة من الضرائب**

* الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و إضافات البنايات.
* الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

08 شارع أرزقي بن بوزيد
العناصر – الجزائر
الهاتف : 021 .67.82.35/021.67.82.36
الفاكس: 021.67.56.51/021.67.75.74